وزارة التعـــليم العـالي والبـحث العـــلمي
جـــــامـــــعة العربـي التبسـي - تبسـة
كليـة الحقــوق والعلــوم السيـاسيـة
قســـم العلوم السيـــاسيـــــة

إسهامات الإتحاد الإفريقي في الحوكمة الأمنية القارية : 2001- 2018

مذكّرة مقدّمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم السياسية
تخصص: دراسات استراتيجية وأمنية

إعـداد الطلبة :

- محمد براهمـي
- سامية جلاب

إشراف الدكتور :

سميـــر كيـــــــم

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
أميـــن البـــار	أستاذ محاضر – أ -	رئـــيســاً
سميـــر كيـــم	أستاذ محاضر – أ -	شرفاً و مقرراً
يوســـف أزروال	أستاذ محاضر – ب-	ضواً مناقشاً

السنة الجامعية : 2018/ 2019

وزارة التعـــليم العـالي والبـحث العـــلمي
جـــــامـــــعة العربـي التبسـي - تبسـة
كليـة الحقــوق والعلــوم السيـاسيـة
قســـم العلوم السيـــاسيـــــة

إسهامات الإتحاد الإفريقي في الحوكمة الأمنية القارية : 2001- 2018

مذكّرة مقدّمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم السياسية
تخصص: دراسات استراتيجية وأمنية

إعـداد الطلبة :

- محمـد براهمـي
- سامية جلاب

إشراف الدكتور :

سميـــر كيـــــــم

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
أميـــن البـــار	أستاذ محاضر – أ -	رئـــيســاً
سميـــر كيـــم	أستاذ محاضر – أ -	شرفاً و مقرراً
يوســـف أزروال	أستاذ محاضر – ب-	ضواً مناقشاً

السنة الجامعية : 2018/ 2019

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

إن الفضل والحمد لله وحده على لطفه وتوفيقه لنا على إتمام هذه الدراسة ونسأله

وحده بأن يزدنا من فضله ما احتجنا ومن علمه ما جهلنا.

ثم لا ننسى أن نصلي ونسلم ونبارك على الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم ، الذي بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وأرشدهم إلى طريق السلام.

يطيب لنا أن نتقدم بالشكر الجزيل إلى الدكتور المشرف "سمير كيم" تقديرا وعرفانا له على قبوله الإشراف على هذه الدراسة كما لا يفوتنا أن نشكره مرة أخرى على توجيهاته ونصائحه القيمة وحرصه على التدقيق في كل حيثيات هذه المذكرة.إذ أنه كان لنا السند المتين طيلة قيامنا بهذا العمل جزاه الله عنا كل الخير.

كما لا يفوتنا أن نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من قدم لنا المساعدة، النصح والإرشاد والتوجيه من قريب وبعيد ونخص بالذكر الدكتور 'عطية إدريس' 'أزروال يوسف' 'أمير البار' و لا ننسى عمال والمكتبة و إلى كل من ساعدنا و لم يبخل علينا وأمدنا بكل المعلومات التي بدورها ساعدتنا في إتمام هذا البحث، وإلى كل أساتذة العلوم السياسية

وإلى كل الطاقم الإداري للمديرية الفرعية للمالية والمحاسبة بجامعة العربي التبسي على رأسهم

السيد المدير: محمد يحياوي.

وشكرا لكل من كان داعما وناصحا لي طيلة فترة مشواري الدراسي وأخص بالذكر كل من:

الأساتذة مشري. ر والزميلة / بن العماري. ن/ دايرة صالح

دمتم في خدمة العلم والطلبة وشكرا.

محمد براهمـــي

سامية جلاب

الإهـــــداء

باسم الله والحمد لله عدد خلقه ورضا نفسه وزينة عرشه ومداد كلماته الذي هدانا لهذا وقدرنا وما كنا لنقدر حتى ختمنا عملنا هذا حسن الختام.

أهدي عصارة جهدي إلى وطني الجزائر راجيا من المولى عز وجل أن تعلو راية العلم بسمائه دوما.

إلى والدي العزيز رمز العطاء والصمود، إلى من زرع فيا بذرة الرجولة منذ نعومة أظافري، إلى من احتضنني بسماء دعواته ونصائحه فكانت نبراسا أنار طريقي إلى

أبي العزيز أعزه الله.

إلى التي صبرت علي بقدر ما صبر الصبر عني، إلى التي حملتني وهنا على وهن، إلى منبع الحنان، إلى من علمتني حب الوطن رمز العفة والطهر أمي أدامها الله تاجا فوق رأسي.

إلى كل أفراد العائلة

إلى أبناء أخواتي: محمد أنس، شهد، أمير، أسيل، محمد رابح، حمزة "أجيال المستقبل"

إلى كل طالب علم

إلى كل من شجعني وساندني في فترة كتابة هذه الدراسة

إلى من شاركتني في إنجاز المذكرة سامية جلاب

محمد براهمي

الإهــــداء

إلى الوالدين الكريمين

إلى إخوتي و أخواتي

خاصة البرعمتان " سارة وبراءة"

وإلى كل الذين كانوا سندا و عونا لي في إنجاز هذا العمل

خاصة الأستاذ الفاضل ضيف الله جلال

إلى من شاركني في إنجاز المذكرة محمد براهمي

و إهداء خاص إلى أخي الغائب العزيز على قلبي " عمار "

سامية جلاب

ملخــص الدراســة بالعربيـــــــة

عنوان الدراسة : إسهامات الاتحاد الإفريقي في الحوكمة الأمنية القارية 2001- 2018

إعداد الطلبة :محمد براهمي و سامية جلاب ،جامعة الشيخ العربي التبسي،كلية الحقوق والعلوم السياسية،قسم العلوم السياسية.

إشراف: الأستاذ الدكتور كيم سمير

تستهدف هاته الدراسة إلى معالجة وتحليل أهم التحديات التي تواجه قدرة الاتحاد الإفريقي كمنظمة إقليمية في تحقيق الأمن والسلم على المستوى القاري ،هاته القدرة يطلق عليها بالحوكمة الأمنية الإقليمية ، عن طريق تحليل أهم الهياكل البنيوية والوظيفية للإتحاد الإفريقي باعتباره الركيزة الأولى للتعاون الأمني الإقليمي، كما سوف تبرز أهم الإستراتيجيات المنتهجة لمواجهة أهم التهديدات القاتلة التي تواجه القارة الإفريقية.

حيث عالجت أهم منظمة في أكبر قارة في العالم وهي القارة الإفريقية ،حيث تأسست منظمة الاتحاد الإفريقي يوم 26 ماي 2001 والتي هي امتداد لمنظمة الوحدة الإفريقية.و بالتفصيل تم عرض وشرح كل أجهزة وفروع المنظمة مع التركيز على أهم جهاز حساس وهو جهاز الأمن والسلم الإفريقي باعتباره الجهاز المنوط له عملية حفظ الأمن والسلم على المستوى القاري.

كما عرضت جانبا تقييما للجهود والمساعي التي بذلها جهاز الأمن الإفريقي لمواجهة أهم التهديدات التي تعاني منها القارة السمراء،و هي التنظيمات الإرهابية، التهديدات البيئية والفقر.

الكلمات المفتاحية: المنظمات الإقليمية- الحوكمة الأمنية الإقليمية- الإتحاد الإفريقي - آليات الاتحاد الإفريقي – مجلس السلم والأمن الإفريقي.

Abstract

Titlle: AU Contributions to Continental Security Governance 2001-2018

Submitted by : Mohammad Brahmi and Samia Djellab, Larbi Tebessi University-Tebessa. Faculty of Law and Political Sciences, Department of Political Sciences

Supervised by: Dr. Kim Samir.

The objective of this study is to address and analyze the most important challenges facing the African Union's capacity as a regional organization to achieve security and peace at the continental level. This capacity is called regional security governance. The analysis is based on analyzing the most important structural and functional structures of the African Union as the first pillar of regional security cooperation. We also aim ataddressing the strategies used to face the most important threats facing the African continent.

The study also addresses. the most important organization in the second largest continent in the world, the African continent, where the Organization of the African Union was established on 26 May 2001, which is an extension of the Organization of African Unity. In detail, all the organs and branches of the Organization were presented and highlighted with the focus on the most important sensitive organ, the African Security and Peace Organization, as the organ entrusted with the maintenance of peace and security at the continental level.

Moreover, our presents an assessment of the efforts made by the African Peace and Security Service to address the most important threats facing the continent, namely terrorist organizations, environmental threats and poverty.

Key words: Regional organizations - Regional security governance - African Union - African Union mechanisms - African Peace and Security Council.

فهرس الأشكال والمحتويات

1/ فهرس الأشكال

الشكـــــــــــــــل	الصفحة
الهيكل التنظيمي للإتحاد الإفريقي	56
آليات مجلس السلم والأمن الإفريقي	66
نسبة المصابين بمرض الإيدز من الأطفال في بعض الدول الإفريقية	104

2/ فهرس المحتويات

المحتـــــــــــــــوى	رقم الصفحة
شكـــر وعرفـــان	/
الإهـــــــــداء	/
ملخصات الدراسة	/
فهرس المحتويـــات	/
مقدمـــــــــة	09 - 01
الفصل الأول: الإطار المفهوماتي والنظري للمنظمات الإقليمية والحوكمة الأمنية	**44-10**
المبحث الأول: التأصيل المفاهيمي للمنظمات الإقليمية	12
المطلب الأول: ماهية المنظمات الإقليمية	12
المطلب الثاني: الهياكل التنظيمية للمنظمات الإقليمية	16
المبحث الثاني: مقاربة مفاهيمية للحوكمة الأمنية	20
المطلب الأول: الحوكمة المفهوم والنشأة	20
المطلب الثاني: الحوكمة الأمنية الإقليمية بين الوطنية والعالمية	27
المبحث الثالث: النظريات المفسرة للحوكمة الأمنية القارية في إدارة المنظمات الإقليمية	30
المطلب الأول: الحوكمة الأمنية القارية من منظور المدارس الأمنية	31
المطلب الثاني: الحوكمة الأمنية القارية من منظور النظريات الأمنية	37
خلاصة الفصل الأول	44
الفصل الثاني: البنية المؤسسية للإتحاد الإفريقي كدعامة للحوكمة الأمنية	**77 -45**
المبحث الأول: الاتحاد الإفريقي كمنظمة إقليمية	47
المطلب الأول: نشأة الاتحاد الإفريقي	47
المطلب الثاني: أهداف ومبادئ الاتحاد الإفريقي كدعامة للحوكمة القارية	52
المبحث الثاني: البنية المؤسسية للاتحاد الإفريقي	55
المطلب الأول:مؤتمر الاتحاد (الجمعية)	57
المطلب الثاني: المجلس التنفيذي	58
المطلب الثالث: مجلس السلم والأمن الإفريقي	60

المبحث الثالث: مجلس السلم والأمن الإفريقي كجهاز لتحقيق الأمن الإقليمي	65
المطلب الأول: آلية عمل مجلس السلم والأمن الإفريقي وهيكلته	65
المطلب الثاني: مبادئ وأهداف مجلس السلم والأمن الإفريقي	75
خلاصة الفصل الثاني	77
الفصل الثالث: تقييم دور الاتحاد الإفريقي في الحوكمة الأمنية	**78- 108**
المبحث الأول: مبادرة الاتحاد الإفريقي في مكافحة التنظيمات الإرهابية	80
المطلب الأول: آليات الإتحاد الإفريقي في مكافحة التنظيمات الإرهابية	80
المطلب الثاني: نحديات الإتحاد الإفريقي في مواجهة التهديدات الإرهابية	86
المبحث الثاني: جهود الإتحاد الإفريقي في الحوكمة (الرشادة)البيئية الإقليمية	87
المطلب الأول: آليات الإتحاد الإفريقي في مواجهة التهديدات البيئية	88
المطلب الثاني: تحديات مواجهة التهديدات البيئية وتغير المناخ	92
المبحث الثالث: جهود الإتحاد الإفريقي للقضاء على الفقر في القارة الإفريقية	93
المطلب الأول: استراتيجيات الإتحاد الإفريقي للحد من ظاهرة الفقر	94
المطلب الثاني: تحديات مواجهة الفقر	102
خلاصة الفصل الثالث	108
الخاتمـــــــــــــة	110
قائمة المصادر والمراجع	114

مقدمة

عرف العالم منذ منتصف الثمانينات تحولات كبرى في عدة مجالات وتغيرات على عدة مستويات، حيث لم تعد الأحداث تتعلق بزمان ومكان واحد.إنما امتدت لتشمل كل إقليم في العالم ومع تسارع الأحداث وسرعة انتشارها أدى بزخم فكري كبير خاصة فيما يتعلق بموضوع الأمن تبحث في إيجاد معايير تتفادى من خلالها الدول الحروب وتأسس لسلام متين مزامنة مع زيادة في دور الفواعل الدولاتية واللادولاتية في العديد من القضايا الأمنية أين نجد المنظمات الدولية والإقليمية التي هي عبارة عن مجموعة من الوحدات السياسية لها خصائصها المشتركة ومصالحها المتقاربة تسعى إلى إيجاد آليات و ميكانيزمات تستطيع من خلالها التخفيف أو الحد من حدة تأثير هذه الظواهر التي يمكن أن تشكل تهديدا أمنيا على المستوى الدولي أو على المستوى الإقليمي.

بانتهاء الحرب الباردة وازدياد وتيرة وحدة النزاعات والصراعات في القارة الإفريقية كان لزاما على القادة الأفارقة أن يتطلعوا لتطوير منظمة الوحدة الإفريقية لتحقيق أهداف المنظمة وأهداف استحدثتها تلك المتغيرات الإقليمية والعالمية.إذ مثل تاريخ 26 ماي 2001 يوما فاصلا بالنسبة للقارة،بولادة الاتحاد الإفريقي خلفا لمنظمة الوحدة الإفريقية.باعتباره كيانا يواكب تطلعات الشعوب الإفريقية في مجال بناء التعاون الإقليمي من ناحية ومعالجة المشكلات المتفاقمة في القارة والنهوض بالتنمية من جهة أخرى.إذ مثل دفعة قوية لإمكانيات إحلال السلم والأمن في القارة واعتبارهما في مقدمة أولوياته من خلال أجهزة وآليات تنطوي ضمنه وأهمها مجلس الأمن والسلم الإفريقي باعتباره الجهة الأولى المنوط بها تحقيق الأمن والاستقرار.بمساعدة أجهزة وهيئات فرعية تابعة له كهيئة الحكماء والنظام القاري للإنذار المبكر والقوة الإفريقية الجاهزة وصندوق السلم.

إن العمل على إيجاد هذه الآليات والميكانيزمات ناتجة عن رغبة هذه المنظمات الدولية الإقليمية في تجسيد سياستها الأمنية ومن بين هذه المنظمات الدولية الإقليمية البارزة في المجتمع الدولي والتي لها إسهامات في مجال الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين على مستوى القارة الإفريقية منظمة الاتحاد الإفريقي التي تبذل الكثير من الجهود لتتعامل مع التحديات الأمنية التي تواجهها إفريقيا معتمدة بذلك على بنيتها التنظيمية التي هي بالتأكيد لها إسهام ودور كبير في عملية إرساء منظومة آليات هدفها بالدرجة الأولى تفعيل العملية الأمنية على المستوى الإقليمي أو ما يعرف حاليا بالحوكمة الأمنية على اعتبار الحوكمة تشكل في بعدها الأمني احد الموضوعات المعرفية الجديدة من خلال الخلفيات التي تقوم عليها والمتمثلة في منطق الحكم والتسيير.

أولا : أهمية الدراسة

تنبع أهمية الدراسة من طبيعة الموضوع الذي تعالجه،والمشكلة التي تطرحها والنتائج التي يتم التوصل إليها،إضافة إلى أثرها في النقاشات المهتمة بالموضوع نفسه،وفي الحقل المعرفي الذي طرحت ضمنه بشكل عام،سواء ما يتعلق بشرح وتوضيح الأفكار الغامضة،أو إضافة أفكار جديدة في الإطارين المعرفي والعلمي بشأن الظاهرة المدروسة،ومدى إفادة المنظرين والدارسين والمهتمين والممارسين والمقررين.

أ- الأهمية العلمية :

تكمن الأهمية العلمية للموضوع في كون هذه الدراسة تعنى:

- ببحث موضوع مساهمات الاتحاد الإفريقي باعتباره منظمة دولية إقليمية في الحوكمة الأمنية على المستوى الإقليمي.

- الكشف عن مدى فعالية ودور الاتحاد الإفريقي في إدارة الأزمات الأمنية التي يمكن أن تشكل تهديدا على المستوى الإقليمي.

- كما تتضمن عددا من المفاهيم المهمة التي حظيت بها الدراسات المتقدمة في الدراسات الأمنية وهي مفهوم الحوكمة، الحوكمة الأمنية، الأمن الإقليمي وكذا مفهوم الأمن في الدراسات أو النظريات ما بعد وضعية.

ب- الأهمية العملية

تكمن الأهمية العملية في :

- توضيح الدور البارز والفعال للإتحاد الإفريقي في المجال الأمني على المستوى القاري بالرغم من كل الصعوبات والتحديات التي تواجه هذا التنظيم على المستويين الإقليمي والعالمي.

-كما أن الأهمية الإستراتيجية للقارة الإفريقية الأغنى قارة في العالم ما جعل الدول الأوروبية تتكالب عليها انعكس على الإستراتيجية المتبعة من طرف منظمة الاتحاد الإفريقي وأجهزتها الأمنية حفظا للأمن والسلام.

ثانيا : مبررات اختيار الموضوع

تكمن مبررات اختيار هذا الموضوع إلى مجموعة من الأسباب الذاتية والموضوعية، و التي نوضحها كالأتي:

أ- الأسباب الذاتية

- الاهتمام بالدراسات الأمنية والإستراتيجية وهو التخصص المفضل حيث يفرض ويحتم اختيار موضوع يعنى بالدراسات الأمنية.

- الرغبة الشخصية في متابعة أبرز وأحدث التحولات والتطورات الأمنية مما يساعد على بذل مجهود وتقديم بحث علمي هادف ومنظم قصد إثراء الجانب العلمي والمعرفي .

ب- الأسباب الموضوعية

- تعد القيمة العلمية للموضوع مبررا أساسيا لاختياره بالإضافة إلى تقديم تصور تحليلي لإسهامات الاتحاد الإفريقي في عملية الحوكمة الأمنية على المستوى الإقليمي.

- إبراز أهمية الاتحاد الإفريقي كفاعل رئيسي في حل وإدارة وتحقيق الأمن والاستقرار على المستوى الإقليمي.

- التعرف على أهم الآليات المستخدمة من طرف الاتحاد الإفريقي والفاعلة لمواجهة التحديات التي تواجه القارة الإفريقية .

-كما أن الاهتمام الخاص بالدراسات الأمنية والإقليمية جعل مني التركيز على الأدبيات النظرية التي تناولت الإتحاد الإفريقي كفاعل أمني في إطار الحوكمة الإقليمية.

ثالثا : أهداف الدراسة

تعد ظاهرة الحوكمة الأمنية من المواضيع الجديدة والحساسة لذلك كان الهدف من دراسة هذا الموضوع بشكل عام :

-مرتبط بالتحقق من فعالية دور الإتحاد الإفريقي كمنظمة دولية إقليمية في إرساء الأمن والسلم على المستوى القاري.

-كما تهدف للتعرف بشكل أوسع وواضح على أهم الآليات الإفريقية المساهمة في الحوكمة الأمنية على المستوى الإقليمي.

- الوصول إلى مدى فعالية هذه الآليات التي ساهمت في الحوكمة الأمنية على المستوى الإقليمي، من خلال التعمق في دراسة الإستراتيجية المعتمدة تجاه بعض التهديدات الأمنية الجديدة.

- كما أنها تسعى إلى إيجاد علاقة ترابطية بين مفهومي الحوكمة والأمن على نطاق إقليمي، وذلك على ضوء الأطر النظرية الملائمة لتجسيد هذه العلاقة على المستوى التطبيقي.

- وأخيرا تهدف هاته الدراسة إلى تقييم دور و فعالية الإتحاد الإفريقي في مواجهة بعض التهديدات الأمنية الجديدة، من خلال تحليل أبرز التحديات المرتبطة بمواجهة هذا النوع من التهديدات.

رابعا : حدود الدراسة

تشمل حدود الدراسة ما يلي :

أ- الحدود المعرفية

ينصب على إظهار الأهمية التي أولاها الاتحاد الإفريقي لقضايا الأمن والسلم في القارة الإفريقية والدور الذي لعبه في الحوكمة الأمنية على المستوى القاري ،وذلك بالتركيز على أهم الآليات التي تم استخدامها لهذا الغرض، ثم عرض تجربته في هذا المجال وابرز الحالات التي تدخل فيها ،للوصول إلى محاولة تقييم للجهود التي تم بذلها من اجل تحقيق الأمن والسلم على المستوى القاري.

ب- الحدود المكانية

يشمل القارة الإفريقية التي تتربع على مساحة قدرها 30 مليون كلم مربع وتضم 54 دولة .

ج- الحدود الزمانية

تم تحديده ابتداء من 2001 قيام الاتحاد الإفريقي الذي دخل قانونه التأسيسي حيز التنفيذ في 26 ماي 2001 إلى غاية 2018

خامسا : المشكلة البحثية

تقوم هذه الدراسة بمعالجة إسهامات الاتحاد الإفريقي في الحوكمة الأمنية على المستوى الإقليمي وعلى هذا الأساس نطرح المشكلة البحثية التالية : **كيف يساهم الاتحاد الإفريقي باعتباره منظمة إقليمية في تفعيل الحوكمة الأمنية على المستوى الإقليمي؟**

سادسا :الأسئلة الفرعية

تثير هذه المشكلة البحثية مجموعة من التساؤلات هي :

1/ ما هي أهم الأطر المفاهيمية والنظرية لمفهوم المنظمات الإقليمية و الحوكمة الأمنية ؟

2/ ما هي الآليات المستخدمة من طرف الاتحاد الإفريقي للإسهام في الحوكمة الأمنية الإقليمية؟

3 / كيف كان دور الاتحاد الإفريقي في تفعيل الحوكمة الأمنية القارية ؟

ومن أجل الإجابة عن هذه التساؤلات ،تقوم الدراسة بطرح مجموعة من الفروض العلمية لتحليل مساهمات الاتحاد الإفريقي وقراءة أهم الآليات المفعلة لتحقيق الحوكمة الأمنية على المستوى القاري، حيث تعد هذه الفروض العلمية بمثابة الضوابط الأساسية التي تحكم مسار البحث وتحدد وجهته ومن ثم يمكن صياغة الفروض التالية :

- تؤدي البنية التنظيمية للاتحاد الإفريقي إلى إرساء منظومة آليات هدفها تفعيل العملية الأمنية على المستوى الإقليمي أو ما يعرف حاليا بالحوكمة الأمنية .
- كلما كانت آليات الاتحاد الإفريقي تركز على تناسق الجهود الإفريقية و الإقليمية لتحقيق الحوكمة الأمنية ،كانت هذه الآليات أكثر فعالة أمنيا.

سابعا : الإجراءات المنهجية

تقوم الدراسة على الانتقائية في التكامل المنهجي،و التي تعبر عن استقطاب العملية البحثية لمجموعة المناهج والمقتربات الملائمة والمتوافقة مع الخطة الناظمة للبحث والمستوعبة للظاهرة محل الدراسة.وبشكل أساسي تستند الدراسة إلى منهجين تهدف من خلالها إلى تحقيق الوصف والتحليل وهما المنهج الوصفي ومنهج دراسة الحالة.

أ/ المناهج :

1/ المنهج الوصفي:

إذا كان المنهج الوصفي يهتم بوصف الظاهرة محل الدراسة وتنظيمها وتحليلها بهدف الوصول إلى الأسباب والعوامل التي تتحكم فيها واستخلاص النتائج، لذلك فقد وظف من أجل تحديد مفهوم الحوكمة الأمنية الإقليمية، ومن ثمة تحليل أهم العوامل التي أدت إلى عرقلة أو فاعلية الإتحاد الإفريقي في الحوكمة الأمنية القارية أما م كل التحديات والصعوبات التي يواجهها.

2/ منهج دراسة الحالة:

يقتضي منهج دراسة الحالة التعمق في دراسة مرحلة معينة لوحدة واحدة سواء كانت هذه الوحدة (الحالة) فردا أو منظمة أو نظام ،وذلك قصد الإحاطة ،الإلمام ،إدراك ومعرفة أهم العوامل المؤثرة في تلك

الوحدة، وإبراز الارتباطات والعلاقات السببية والوظيفية للظاهرة، ومن هنا تناولنا منهج دراسة الحالة من خلال تسليط الضوء على منظمة الاتحاد الإفريقي ودراسات الآليات وما مدى فعاليتها في تحقيق الأمن القاري.

ب/ المقاربات :

1/ الاقتراب متعدد المتغيرات ومتعدد المستويات:

يساهم اقتراب متعدد المتغيرات ومتعدد المستويات في تحليل ظاهرة الحوكمة الأمنية من خلال عدة مستويات متباينة في السياق الإقليمي،إلى جانب الحركية الكبيرة بين المتغيرات المتحكمة في التفاعلات المختلفة للظاهرة والآليات والتحديات التي تواجهها .

2/ الاقتراب القانوني:

يفترض الاقتراب القانوني مجموعة من المعايير والضوابط القانونية التي تستخدم في التوصل إلى شرعية عمل المنظمات الإقليمية والفرعية أو عدمه،ويهتم كذلك بوصف الإجراءات المتبعة بشأن الانتهاكات والاعتداءات من جهة،كما يركز هذا الاقتراب على المعاهدات والمواثيق الدولية من جهة أخرى.

ثامنا : الإطار النظري للدراسة

كما لا تفتقر أي دراسة إلى العالم النظري، تجملت هذه الدراسة بعدة نظريات، مما لا شك سوف تساهم في تحليلها وفهمها وتفسيرها ولما لا التنبؤ بالنتائج والمحصلات مستقبلا.فعالم النظرية المجردة وعالم الواقع الفعلي لا يمكن فهمهما إلا بدراسات فعلية،حيث أن النظرية تفسر الظاهرة و تتنبأ بما يحتمل أن يؤول إليه تطور الظاهرة في المستقبل .فهذه الدراسة تستند نظريا إلى مقاربة الأمن الإنساني،مقاربة الأمن المجتمعي،مقاربة الأمن الجماعي وكذا الأمن المشترك .حيث تعتبر ظاهرة الحوكمة الأمنية الإقليمية من أنجع الآليات والهياكل المواجهة للتهديدات المعاصرة التي تمس أمن الفرد بالدرجة الأولى.

تاسعا : الدراسات السابقة

موضوع الحوكمة الأمنية موضوع حديث بالنسبة للدراسات العربية حيث نلمس الندرة في الكتب والمؤلفات باللغة العربية إلا الأدبيات الانجليزية غير أن المساهمات البارزة للباحثين السياسيين على شكل مذكرات أو مقالات أكاديمية كثيرة هي في هذا الشأن لذلك فقد استعنا في دراستنا على دراستان حيث جاءت هذه الدراسات السابقة على النحو التالي :

الدراسة الأولى:

وهي دراسة للباحث الدكتور إدريس عطية، عبارة عن كتاب تم تأليفه سنة 2018 تحت عنوان التهديدات الإرهابية الجديدة في إفريقيا "دراسة في توظيف الظاهرة و تموضعها الجيوبوليتيكي".تمحورت إشكالية الدراسة حول شدة خطورة توسع الظاهرة الإرهابية في القارة الإفريقية والأسباب الحقيقية التي أدت إلى توسع وانتشار هذه الظاهرة.

حيث خلصت هذه الدراسة إلى العديد من النتائج من أهمها أن التهديدات الإرهابية في إفريقيا نمطان، إرهاب محلي متوطن في إفريقيا منذ القدم وإرهاب لصيق بالإنسان الإفريقي و نابع أصلا من جذور افريقية،إذ تشهد معظم الأقاليم الإفريقية تحركات للعناصر الإرهابية مختلفة الحدة من إقليم لآخر .فتشكل منطقتي القرن الإفريقي والساحل الصحراوي من أخطر الأماكن في إفريقيا ثم تأتي دول شمال إفريقيا في المرتبة الثانية ودول إفريقيا الغربية إلى جانب خطر إرهابي مرتقب في دول إفريقيا الجنوبية ووسطها.و لمواجهة هذه الظاهرة في إفريقيا من الضروري تبني مقاربة سياسية شاملة تتمثل في تطبيق الحكم الراشد والعمل على ترسيخ العملية الديمقراطية.ومساهمة المجتمع الدولي بجدية لمشاركة إفريقيا في حل أزمتها تجاه الظاهرة الإرهابية.

الدراسة الثانية :

وهي دراسة للباحث الدكتور إدريس عطية ، عبارة عن أطروحة دكتوراه تخصص دراسات افريقية الموسومة بعنوان "مقاربة الجزائر في هندسة الأمن الإفريقي" للسنة الجامعية 2015/2014 ،تمحورت إشكالية الدراسة حول البعد الأمني في سياسة الجزائر الإفريقية وذلك من خلال الأدوار والمجهودات والمساعي التي تقوم بها الدبلوماسية الجزائرية في صياغة الأطر والقواعد والآليات الكفيلة بتصميم وإحلال وبناء وضمان الأمن على المستوى القاري الإفريقي،لما يشكله البعد الأمني في السياسة الإفريقية للجزائر محورا استراتيجيا ولارتباط أمنها بالعمق الإفريقي.

وقد خلصت هذه الدراسة إلى العديد من النتائج أهمها أن الجزائر تستند إلى قاعدة صلبة في صناعة سياستها الخارجية بفضل مصادر القوة التي أكسبتها القدرة للتعاطي مع التحولات الإقليمية والعالمية ،حيث وبفضل عقيدتها السياسية المرغوبة نحو القارة الإفريقية تتفوق الدائرة الإفريقية عن بقية الدوائر الجيوإستراتيجية ومواجهة للمشاكل الأمنية ساهمت الجزائر بدبلوماسيتها في إدارة وحل العديد من النزاعات الحدودية الإفريقية وذلك في ظل إيمانها بالعمل الجماعي والتعاون بين الدول الإفريقية.

الدراسة الثالثة:

وهي دراسة للطالب زين العابدين بولبان ،عبارة عن مذكرة ماجستير في تخصص الحوكمة والتنمية موسومة "بمساهمة الإتحاد الأوروبي كقوة مدنية في الحوكمة الأمنية العالمية" خلال السنة الجامعية:2014-2015، تمحورت إشكالية هذه الدراسة حول مدى فعالية وفاعلية الإتحاد الأوربي كقوة مدنية في التعاون، التنسيق والتنظيم الأمني العالمي، أو ما يعرف حاليا بالحوكمة الأمنية العالمية، وذلك بفحص ترتيبات وعمليات صناعة السياسة الأمنية العالمية ومساهمة الإتحاد الأوربي فيها كفاعل أمني عالمي.

وقد خلصت هذه الدراسة إلى بعض النتائج التي تكشف المواضع التي يكون فيها الإتحاد الأوربي كقوة مدنية فعلية ثابتا متقدما أو متراجعا، مع ضبط بعض التناقضات بالنسبة لفعاليته وفاعليته ضمن التعاون الأمني العالمي، مع تقديم وصفات من أجل تجاوز هذه التناقضات ضمن مايسمى بالحوكمة الأمنية الشبكية المعاصرة.

وتعد هذه الدراسة التي بين أيدينا واحدة من الدراسات التي ستقدم إضافة نوعية في مجال حوكمة الأمن القاري من خلال تسليط الضوء على إسهامات منظمة الإتحاد الإفريقي في حوكمة الأمن القاري من خلال التعاون والتنسيق المحكم بين البنى المؤسساتية للاتحاد الإفريقي مدعمة بآليات تعمل وفق نمط معين هدفها تحقيق والحفاظ على أمن القارة الإفريقية.

عاشرا: تقسيم الدراسة

حسب المنهجية المتبعة وبناءا على الأهداف الأساسية العلمية والعملية للدراسة واستنادا للإشكالية الرئيسية فقد تم تقسيم الدراسة إلى ثلاث فصول بالإضافة للمقدمة والخاتمة كما يلي:

الفصل الأول: جاء تحت عنوان: **الإطار المفهوماتي والنظري للمنظمات الإقليمية والحوكمة الأمنية**، وهذا من أجل ضبط المتغيرات الرئيسية في الدراسة، حيث سيتم ضبط مفهوم المنظمات الإقليمية ، وتحديد الهياكل التنظيمية للمنظمات الإقليمية.كما سيتم تحليل مضامين الحوكمة الأمنية الإقليمية بتفكيك هذه الأخيرة إلى عدة مفاهيم أهمها الحوكمة ، الحوكمة الأمنية وأخيرا الحوكمة الأمنية الإقليمية. كما سيتم تحليل التركيبة المفاهيمية بين الحوكمة الأمنية الوطنية والحوكمة الأمنية العالمية قصد تبيان المفهوم الصحيح للحوكمة الأمنية الإقليمية.ومن أجل التأصيل النظري للموضوع سيتم تحديد أبرز الأطر النظرية الملائمة لتحليل دور الإتحاد الإفريقي في الحوكمة الأمنية القارية من خلال النظريات المفسرة للحوكمة الأمنية القارية وكذا من منظور المدارس الأمنية .

الفصل الثاني: جاء تحت عنوان: **البنية المؤسسية للإتحاد الإفريقي كدعامة للحوكمة الأمنية.** حيث يشكل هذا الفصل الإطار التحليلي للدراسة التطبيقية العملية، حيث سيتم من خلال هذا الفصل تحديد دور أهم البنى المؤسساتية المساهمة في صناعة الإستراتيجية الأمنية الإفريقية بدءا من مؤتمر الاتحاد (الجمعية)، المجلس التنفيذي وكذا مجلس السلم والأمن الإفريقي ، ومن ثمة تحليل أبرز أهداف ومرتكزات الإستراتيجية الأمنية الإفريقية، إضافة إلى آلية وهياكل عمل مجلس السلم والأمن الإفريقي ، وصولا إلى تبيان مبادئ وأهداف مجلس السلم والأمن الإفريقي .

الفصل الثالث: جاء تحت عنوان: **تقييم دور الإتحاد الإفريقي في الحوكمة الأمنية القارية: دراسة تحليلية لمبادرة الاتحاد الإفريقي في مواجهة بعض التهديدات الأمنية** ، حيث يشكل هذا الفصل الإطار التطبيقي والعملي للدراسة، حيث سيتم من خلال هذا الفصل تحليل الإستراتيجية المنتهجة من طرف الإتحاد الإفريقي في التعامل مع بعض التهديدات الأمنية، وذلك بهدف تقييم مساهمة الإتحاد الإفريقي في الحوكمة الأمنية القارية، بدء بتقييم إستراتيجية الإتحاد الإفريقي تجاه مكافحة التنظيمات الإرهابية، إضافة إلى تحليل إستراتيجية الإتحاد الإفريقي تجاه التهديدات البيئية، وصولا إلى تقييم إستراتيجية الإتحاد الإفريقي في مواجهة شبح الفقر.

الفصل الأول

الإطار المفهوماتي والنظري

للمنظمات الإقليمية والحوكمة الأمنية

يعالج هذا الفصل والمعنون بالإطار المفهوماتي والنظري للمنظمات الإقليمية والحوكمة الأمنية مجموعة من المفاهيم، التي تشكل المتغيرات المركزية للموضوع بدءا بالمتغير المستقل المتعلق بالمنظمات الدولية الإقليمية، وصولا إلى المتغير التابع المرتبط بالحوكمة الأمنية القارية.

حيث قسم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث أساسية بداية بالمبحث الأول الذي جاء بعنوان التأصيل المفاهيمي للمنظمات الإقليمية والذي سيتناول مفهوم وأهمية المنظمات الإقليمية لا سيما الهياكل التنظيمية لها.

و المبحث الثاني والذي سوف يقدم مقاربة مفاهيمية للحوكمة الأمنية من خلال تحديد أبرز العناصر المكونة لهذا المفهوم من بينها الأبعاد والمستويات باعتبار التركيبة لهذا المفهوم المركب.

في حين سيركز المبحث الثالث على التأصيل النظري من خلال عرض أبرزالمدارس و النظريات الأمنية المفسرة للعلاقة بين المنظمات الدولية الإقليمية وإسهاماتها في الحوكمة الأمنية القارية من خلال التركيز على حالة الإتحاد الإفريقي كمنظمة إقليمية.

المبحث الأول: التأصيل المفاهيمي للمنظمات الإقليمية

تعددت أنواع المنظمات الدولية كل حسب اتجاه مختلف، والمنظمات الدولية التي تأخذ بالمعيار الجغرافي (الجوار الجغرافي) كشرط أساسي في النوع هي تلك المنظمات الإقليمية التي تكون فيها العضوية مقتصرة على مجموعة من الدول.

المطلب الأول: ماهية المنظمات الإقليمية

أولا: مفهوم المنظمات الإقليمية:

يقصد بهذا النوع من المنظمات، المنظمات التي تضم في عضويتها عدد محدد من الدول، أو التي يكون نطاق اختصاصها محدد برقعة جغرافية معينة كما تتنوع الأسس التي تقوم عليها المنظمات الإقليمية.ظهر هذا النوع من التكتلات الدولية أول مرة في القارة الأمريكية إذ وحدت المستعمرات البريطانية الثلاثة عشر جهودها لمواجهة خطر التاج البريطاني بعد أن أعلنت استقلالها عنه.كما لجأت إليه بعض دول أوروبا الوسطى والشمالية. وبعد الحرب العالمية الثانية اتجهت إليه دول المشرق العربي باعتباره وسيلة لتوحيد جهودها في مواجهة الأخطار التي تتهددها في أعقاب نيلها الاستقلال.مكونة منظمة إقليمية باسم منظمة الوحدة الإفريقية.[1]

و العرف الإقليمي هو أصل منشأ القواعد القانونية الدولية، مثال على ذلك القواعد المتعلقة بتنظيم الحرب و الحياد وقانون البحار ،إضافة للدور البالغ الأهمية الذي تلعبه الإقليمية في تطوير قواعد القانون الدولي العام وما تقوم به من دور عظيم في حل المشكلات التي تواجهها الدول عن طريق الترتيبات الإقليمية. [2]

تعددت آراء الفقهاء بشأن إعطاء تعريف موحد للمنظمات الإقليمية، وذلك بسبب تعدد المعايير التي تعتمد في التعاريف، فمنهم من يعتمد المعيار الجغرافي ،فعرفها بأنها (تجمعات إقليمية تربط مجموعة من الدول المتجاورة إقليميا وتهدف إلى تنمية التضامن والتعاون بين هذه الدول في مجالات تنمية علاقاتها الإقليمية وفقا لأهداف ومبادئ الأمم المتحدة).فشرط تواجد الدول واشتراكهم في منطقة إقليمية متواجدة ضمن منطقة جغرافية محددة يعتبر شرطا ضروريا لاعتبار مجموعة هاته الدول وحدة إقليمية[3].كما يرى بعض الباحثين أن هذا

---

[1]- علي يوسف الشكري ، **المنظمات الدولية** .(عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع، 2012). ص 257

[2]- وائل أحمد علام، **المنظمات الدولية**.(القاهرة: دار النهضة العربية، 2001). ص 324

[3] - معمر بوزنادة، **المنظمات الدولية ونظام الأمن الجماعي**.(الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية،1992). ص 45

الشرط هو استنتاج منطقي من نص الفقرة الأولى من المادة الثانية والخمسين من ميثاق الأمم المتحدة "المحافظة على الأمن والسلم الدوليين ".

ومنهم من اعتمد أكثر من معيار في تعريفها ،كمعيار التضامن بين الدول الأعضاء في المنطقة ومعيار توافق أهداف ومبادئ المنظمة الإقليمية مع أهداف ومبادئ الأمم المتحدة ومعيار المساهمة في حل القضايا المتعلقة بالسلام والأمن الدوليين ،فعرفها بأنها (تجمعات إقليمية تضم مجموعة من الدول المتجاورة المتضامنة التي تعمل من أجل حفظ السلم والأمن الدوليين ودعم التعاون في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) .أي أن المنظمة الإقليمية يجب أن تنشأ بين دول تجمع بينها روابط محددة كوحدة المصالح الاقتصادية والسياسية والأمنية والرغبة في تحقيق مصالح مشتركة .لأن هذا التضامن يؤدي إلى أن تعمل سوية لحماية هذه المصالح المشتركة والى زيادة فاعلية التنظيم الإقليمي ودفعه باتجاه تحقيق الأهداف المشتركة[1].

أما إذا ما بحثنا عن معنى الإقليمية في التقنين الدولي فنجد :

- **في عهد عصبة الأمم** : لم يتضمن ميثاقها المقرر في 28 ابريل 1919 أية إشارة للإقليمية، غير أن التعديل الذي أدخل على المادة 21 من ميثاق العصبة تضمن الإشارة لأول مرة للاتفاقيات الإقليمية (إن الاتفاقيات الدولية التي تضمن استتباب السلام مثل معاهدات التحكيم والاتفاقيات الإقليمية كتصريح مونرو لا تعتبر منافية لأي نص من نصوص العهد).[2] فإذا كان النص يحمل في طياته شرطا عاما لإنشاء المنظمات الإقليمية وهو استتباب السلام ، إلا أنه لم يتحدد معنى دقيق للتنظيم الإقليمي.[3]

- **في عهد هيأة الأمم المتحدة** : تضمن ميثاق الأمم المتحدة ثلاث مواد 54/53/52 تتعلق بالتنظيمات الإقليمية وجاء ذلك في الفصل الثامن حيث كان أكثر وضوحا من حيث شرعية التنظيمات الإقليمية مبينة عدم تعارضها ما دامت تتقيد بأهدافها (أهداف الأمم المتحدة). حيث أن في المادة 52 أشارت إلى الدور الأساسي للمنظمات الإقليمية في مجال التسوية السلمية للنزاعات الإقليمية، أما المادتان 53 و54 فجاءتا بصلاحيات المنظمات الإقليمية وعلاقاتها بهيأة الأمم المتحدة.إلا أنه حاله حال ميثاق عصبة الأمم هو الآخر لم يتضمن أي تعريف للمنظمات الإقليمية.

---

[1] – مفيد شهاب محمود ، **المنظمات الدولية**.(القاهرة: دار النهضة العربية، ط 10 ،1986). ص 311

[2] – نص المادة 21 المعدل من عهد عصبة الأمم.

[3] - المرجع نفسه. ص 43

ثانيا: أهمية المنظمات الإقليمية:

انقسمت آراء الفقهاء حول أهمية المنظمات الإقليمية، فمنها مؤيد ومنها ما عارض فكرة الإقليمية:

- **فأنصار فكرة الإقليمية:** فيذهب فقهاء هذا الاتجاه إلى أن الإقليمية هي الصورة البديلة للمنظمة العالمية لأن الروابط الإقليمية حقيقة قائمة تعبر عن تضامن وثيق بين مجموعة من الدول.كذلك قائمة على أساس وقوع وتجاور الدول في إقليم جغرافي موحد له اهتمامات ومشاكل متشابهة وهي أكثر قدرة على تفهم طبيعة هذه المشاكل ولا سيما في مجال الأمن والدفاع عن المصالح المشتركة.[1] مستندين لعدة اعتبارات منها :

1/ وجود أسس تاريخية واجتماعية وثقافية مشتركة في حدود منطقة معينة من العالم تساعد على وجود رابطة ولاء بين المنظمة والدول الأعضاء فيها، مما يستلزم ضرورة قيام المنظمة.حيث أنه كلما ازدادت الدول تقاربا كلما دفع بعلاقاتها للمزيد من التنظيم. [2]

2/ أنه وبسبب التشابه الموضوعي للمشاكل القومية ومعرفة نفسية أطراف النزاع والجذور الحقيقية للنزاعات سهل من وجود حلول المشاكل في الإطار الإقليمي. لذلك نجد المنظمات الإقليمية أقدر من غيرها على تسوية النزاعات التي تنشأ بينها، كما تكون الإجراءات الإقليمية سواء الوقائية أم التنفيذية عادة ما تكون أسرع من غيرها على المستوى الدولي.

3/ تجد المنظمات الإقليمية حلولا لمشاكل الدول الأعضاء بعيدا عن التدخلات أو الضغوط الخارجية ولا سيما من قبل الدول الكبرى، فتستبعد بذلك الدخول في بوطقة ميادين الصراعات الدولية.

4/ استجابة المنظمات الإقليمية لمنطق حسن الجوار ولا محال أن الدول المتجاورة يجب عليها تدعيم روابطها الاقتصادية والثقافية تصديا لأي عدوان خارجي.

5/ فكرة الإقليمية تسهل تحديد التزامات الدول تجاه بعضها البعض وكذا تسهيل إدارتها بالاسترشاد بالمواثيق والروابط القائمة على مبدأ التبادل خاصة لما وصلت إليه العلاقات الدولية في الوقت الراهن من تعقيد، فما يصعب في جهة مركزية واحدة، يسهل في حدود منطقة معينة.

---

[1]- المرجع نفسه . ص 35

2- المرجع نفسه . ص 36

- **أما معارضو فكرة الإقليمية** : والذين وجهوا عدة انتقادات قوية للأدلة والحجج التي وضعها مؤيدو فكرة الإقليمية مبرزين ومبينين أن الإقليمية تساهم في تعميق الانقسام العالمي إلى كتل متعارضة وأنها فكرة غير صالحة لحل المشكلات الدولية . مدعمين فكرتهم بعدة براهين أهمها :

1/ أنه لا يمكن الإقرار بصلاحية المنظمات الإقليمية لحل المشاكل الدولية بدلا من المنظمات العالمية بشكل مطلق باعتبار أن المشاكل المعاصرة هي مشاكل دولية.كما أن الأمر متوقف على طبيعة المشكلة وأسبابها وجذورها حيث كل مشكل على نطاق إقليمي ليس سوى انعكاس لمشكلة دولية واسعة، فالمشاكل الاقتصادية المحلية وخاصة المشاكل النقدية ومشاكل الديون الخارجية ليست سوى انعكاس للنظام الاقتصادي العالمي القائم.ويبدو واضحا للعيان عجز المنظمات الإقليمية في التصدي للنزاعات التي تكون الدول الكبرى طرفا فيها.

2/ اعتبار التنظيم الإقليمي بديلا للتنظيم العالمي منطق يضعف من مكانة ودور التنظيم العالمي وتجاهله وذلك من خلال بحث وسعي الدول الأعضاء في المنظمات الإقليمية على الحفاظ على أمنها وسلامها وتناست وتجاهلت دور المنظمة العالمية (هيأة الأمم المتحدة) ما كان عائقا في سبيل تطور السلام العالمي.

3/ أن العالم ليس مقسما إلى مناطق إقليمية محددة بوضوح أو صالحة للأخذ بها رسميا وإضفاء الطابع التنظيمي عليها إذ أن الاعتبارات السياسية والاقتصادية تتدخل عادة لفرض التقسيمات الإقليمية وكثيرا ما يفقد التنظيم الإقليمي أساس وجوده وذلك عندما تتدخل الدول الكبرى لتفرضه ولو لم تكن في المنطقة الجغرافية كمنطقة حلف شمال الأطلسي، ويمكن أن نتصور عالما مقسما إلى كتل بزعامة مناطق نفوذ دون أن يحقق الهدف التنظيمي العام بل قد يصعد التنافس العسكري ويزيد من حدة التوتر بين الدول الكبرى.[1]

4/ فكرة الإقليمية تساعد على تجزئة العالم بزيادة التكتلات الإقليمية وتصعيد التنافس بينها وهو ما عبرت عنه الدول التي كانت ضد فكرة وجود المنظمات الإقليمية إلى جانب المنظمة العالمية في مؤتمر سان فرانسيسكو عام 1945 إذ كانت ترى في الإقليمية وسيلة لنبذ المسؤوليات العامة التي سيضعفها الميثاق على عاتق الدول الأعضاء والتحلل منها والتهرب من مبدأ الرقابة المركزية عليها. [2]

---

[1] - جعفر عبد السلام، **المنظمات الدولية.**(القاهرة: دار النهضة العربية، 1972). ص 168 – 169

[2] - محمد حافظ غانم، **المنظمات الدولية: دراسة لنظرية التنظيم الدولي ولأهم المنظمات الدولية**.(القاهرة: مطبعة نهضة مصر،ط2 ، 1966). ص. 274

المطلب الثاني: الهياكل التنظيمية للمنظمات الإقليمية:

حيث أن المنظمات الإقليمية فرع من فروع التنظيم الدولي، وبالتالي تخضع للقواعد العامة التي تحكم المنظمات الدولية فيما يتعلق بهياكلها التنظيمية وكذا اختصاصاتها. إضافة إلى دور المنظمات الإقليمية في تحقيق وحفظ الأمن والسلم الدوليين.حيث اعترف ميثاق الأمم المتحدة بفكرة الإقليمية ونظر إلى المنظمات التي تحمل هذه السمة باعتبارها إحدى وسائل تحقيق الأمن والسلم الدوليين.[1]

أولا: خصائص المنظمات الإقليمية:

رغم التباين الكبير حول تحديد مفهوم المنظمة الدولية الإقليمية، غير أن هناك خصائص موحدة يجب توفرها لزوما حتى يمكن إنشاء وقيام منظمة إقليمية، ويمكن توضيح هذه الخصائص من خلال مايلي:

1/ من خلال العضوية والمصادقة عليها: تكون العضوية في المنظمات الإقليمية محدودة بموجب ضوابط أو معايير معينة وفقا لما ورد بميثاق إنشائها.[2] ومن بين هذه الضوابط أو المعايير نذكر الموقع الجغرافي أو وحدة الدين أو الانتماء الأيديولوجي المشترك.[3] أي أن لفظ أو مصطلح الإقليمية هنا لا يقتصر على وحدة الإقليم فقط وإنما يعني وحدة اللغة أو الدين أو الجنس.كما أن الاتفاقية الدولية المنشأة للمنظمة الإقليمية هي تعبير عن موافقة الدول الاختيارية المكونة لها، فاتحاد واتفاق آراء و إرادات هذه الدول حول نشأة المنظمة وأهدافها ومبادئها واختصاصاتها وأسلوب عملها أمر لازم لقيامها، أي بمعنى ضرورة وجود اتفاق منشئ للمنظمة (ميثاق ، بروتوكول) ولكل منظمة دولية إقليمية وثيقة مكتوبة تضمن تحديد أهدافها وسلطاتها ومبادئها.

2/ من خلال السلطات : كما تتمتع المنظمات الإقليمية بعضوية[4]، وهدف تتمتع المنظمات الإقليمية بصفة عامة بقدر من السلطات وهي تمارس دورها في تحقيق أهدافها إلا أن هذا القدر بصفة عامة يكون ضعيف في المنظمات الدولية العالمية عنه في المنظمات الدولية الإقليمية ، وخير مثال لذلك منظمة الاتحاد الأوروبي فهي تتمتع بسلطة [5] إصدار قوانين ملزمة على الدول الأعضاء ولها خاصية التطبيق المباشر فوق أراضيها.

---

[1]-خليل حسين، **المنظمات الإقليمية والقارية**.(بيروت: دار المنهل اللبناني،2010). ص 7

[2]- أحمد أبو الوفا، **الوسيط في قانون المنظمات الدولية**.(القاهرة: دار النهضة العربية، ط8 ،2001).ص 486

[3]- عبد الواحد محمد الفار ، **التنظيم الدولي** .(القاهرة : عالم الكتاب ،1979). ص 491

[4]- عبد السلام صالح عرفة،**المنظمات الدولية والإقليمية**.(بنغازي:الدار الجماهيرية للنشر والإعلان،1993). ص 31

[5]- شهاب ، **مرجع سابق** . ص 42

3/ من خلال نظام التصويت : نظرا لكثرة عدد أعضاء المنظمات العالمية ،أصبح من المستحيل الأخذ بقاعدة الإجماع عند التصويت وعلى العكس من ذلك فإن عدد الدول الأعضاء في المنظمات الإقليمية قليلا نسبيا ومحدود بحدود رابطة إقليمية، ولذا فإنها تأخذ بقاعدة الأغلبية مثال على ذلك جامعة الدول العربية، الجماعة الاقتصادية الأوروبية ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية ومجلس التعاون لدول الخليج العربية وغيرها من المنظمات الإقليمية .[1]

4/ من خلال الشخصية القانونية والدولية، الاستمرارية والديمومة: يشترط أن يكون الأعضاء في المنظمة الإقليمية دول مستقلة وليس هيئات بين الأفراد، أو هيئات غير حكومية خاصة أو عامة كالشركات الخاصة والهيئات الخيرية التي تنشأ من دول معينة كالصليب الأحمر الدولي.فالمنظمات الإقليمية يجب أن تتمتع بالشخصية القانونية، وذلك في الحدود اللازمة وبالقدر الملائم لتمكينها من القيام بوظائفها، وتحقيق الأهداف التي قامت من أجلها.كذلك من خصائص المنظمات الإقليمية الاستمرار والديمومة ، فهي تنشأ بإرادة مجموعة من الدول لتحقيق غايات مشتركة ومستمرة وليست منظمة لفترة زمنية محددة، أو لديها غرض معين، أي بمعنى يمثلها وجود أمانة عامة، وإذا لم يوجد هذا العنصر فتصبح المنظمة مؤتمر دولي، واشتراط استمرارية المنظمة قصد بها رعاية المصالح المشتركة والمستمرة لأعضائها، كما أن هذا الاستمرار هو وحده الكفيل بتحقيق استقلال المنظمة في مواجهة أعضائها بعكس الحال إن لم تكن مستمرة، فإنها تظل مرتبطة بإرادة الدول بالنسبة لكل تصرف يصدر عنها، وهو ما يتنافى مع عنصر أساسي في المنظمة الدولية وهو عنصر الإرادة الذاتية.

5/ من خلال الهدف التنظيمي والمشترك: يبنى عنصر التنظيم على شرط الدوام والإرادة الذاتية، فحيث أن الغرض من إنشاء المنظمة الدولية هو تحقيق مصالح مشتركة أو كما يطلق عليه الدكتور الشافعي " اسم منظمات التعاون "[2]، وهو ما يستلزم وجود دائم ومستمر يؤكد وجود المنظمة الدولية واستقلالها عن إرادة أعضائها، ويتأكد وجود الإرادة الذاتية عن طريق الاعتراف لها باختصاصات تظهر وتؤكد وجود هذه الإرادة الذاتية بصورة جلية في المسائل الإدارية والمالية، وكذلك عندما ينص الميثاق على قاعدة الأغلبية لصدور قرارات المنظمة، وتضعف هذه الإرادة عندما يستلزم الميثاق موافقة جميع الأعضاء بالأغلبية المطلقة لصدور جميع

---

[1] - أحمد أبو الوفا، **جامعة الدول العربية منظمة دولية إقليمية**.(القاهرة: دار النهضة العربية ، 1999). ص15

2- الشافعي محمد بشير، **المنظمات الدولية** .(الإسكندرية: منشأة المعارف ،ط 2 ، 1974) . ص 36

وبعض قرارات المنظمة.[1] و تعد هذه الأهداف هي الأغراض المشتركة التي أنشئت المنظمة من أجل تحقيقها وإشباع رغبات الدول المكونة لهذه المنظمة، وهذه الأهداف قد تكون سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية أو أمنية، وقد تجمع المنظمة بين هذه الأهداف.

ثانيا: دور المنظمات الدولية الإقليمية في حفظ الأمن والسلم الدوليين :

منذ اعتراف ميثاق الأمم المتحدة بفكرة الإقليمية اتسع نطاق هذه الأخيرة في العصر الحديث حتى أصبحت تشمل العديد من الأقاليم في العالم ولا تزال تحتفظ بمصطلح الإقليمية.[2] كما أنها تنشأ بموجب مؤتمر دولي وهي تعمل وتسعى على توطيد العلاقات الدولية بين الدول التي يجمعها العامل الجغرافي لا سيما أنها تقوم بدور هام في تحديد معالم النظام الدولي العالمي ،باعتبارها إحدى وسائل تحقيق الأمن والسلم الدوليين.من هنا تتنوع دوافع العمل الإقليمي لحفظ الأمن والسلم الدوليين لعدة أدوار منها :

1/ الدور البديل : حين تدرك الدول الأعضاء قي منطقة إقليمية أن الأمم المتحدة لن توصلها إلى النتائج التي ترغب فيها فهي تسعى للحصول على مبرر شرعي يتيح لها العمل خارج نطاق الأمم المتحدة وإشرافها. ويتم ذلك عبر أحد الاحتمالين :

- **الاحتمال الأول :** حين يكون العمل الإقليمي تحت إشراف الأمم المتحدة ولكن المنظمة الإقليمي تعمل جاهدة على تقديم الحلول التي تتفق مع رغباتها أو رغبة إحدى الدول المسيطرة فيها .[3] مثال على ذلك ما قامت به منظمة حلف شمالي الأطلسي وجنوب شرقي أسيا من عمليات عسكرية في الأزمة الكورية بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية وتحت إشراف الأمم المتحدة.
- **الاحتمال الثاني :** أن يكون المبرر للعمل الإقليمي قضايا الأمن والدفاع لا سيما حين يكون هناك مساس بالمصالح الأمنية لإحدى الدول الكبرى في المنطقة الإقليمية ولا تريد عرضه على الأمم المتحدة حتى لا يتعرض هذا العمل للاعتراض عليه داخل مجلس الأمن كالحصار الذي فرضته الولايات المتحدة الأمريكية على كوبا وكذلك تدخل قوات حلف وارسو تحت قيادة الاتحاد السوفيتي (سابقا) لحل الأزمة في أحداث تشيكوسلوفاكيا سنة 1968.

---

[1] - إيمان أحمد علام، **التنظيم الدولي الإقليمي**.(مصر: مركز التعليم المفتوح لجامعة بنها،2012)، ص10

[2] - سهيل حسين الفتلاوي ، **نظرية المنظمة الدولية** .(عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2011)، ص 36

[3] - إسماعيل صبري مقلد،**الإستراتيجية والسياسة الدولية**.(بيروت: مؤسسة الأبحاث العربية،ط2،1985). ص 616

2/ الدور النافس : يأخذ العمل الإقليمي في هذه الحالة طابعا أكثر اعتدالا عن الحالة السابقة وذلك حين تعمل إحدى الدول الفعالة أو المسيطرة في المنطقة الإقليمية لأن تحظى بتأييد مجموعة واسعة من الدول للعمل معها في إطار المنظمة من أجل حل نزاع ما في إطار هذه المجموعة .كما قامت به الولايات المتحدة الأمريكية من تدخل عسكري بقيادتها وباسم منظمة الدول الأمريكية لحل النزاع في غواتيمالا عام 1954 وفي أزمة الدومينكان عام 1965.

3/ الدور المكمل : يعتبر هذا الشكل من العمل الإقليمي هو الهدف من قيام المنظمات الدولية فالعمل الإقليمي في هذا المجال وان كان يحل محل العمل الذي يفترض أن تقوم به منظمة الأمم المتحدة إلا أنه يتم بالتنسيق معها وتحت إشرافها كتدخل جامعة الدول العربية في الحرب الأهلية في لبنان سنة 1958 وكذلك تدخلها لدعم استقلال الكويت ضد التهديد العراقي سنة 1962 بضم أراضيها إليه .

كما أنه بالإضافة إلى الصور السابقة من أدوار المنظمات الإقليمية توجد حالات تفضل فيها الأمم المتحدة عدم التدخل في النزاع الإقليمي لبعض الاعتبارات، مفضلة أن تتصدى المنظمة الإقليمية لحله كالنزاع الحدودي بين الصومال وإثيوبيا حين تقدمت الصومال بشكوى لمجلس الأمن الدولي إلا أن الأمين العام للأمم المتحدة وبتأييد من المجموعة الإفريقية طلب من منظمة الوحدة الإفريقية[1] أن تتولى معالجة هذا النزاع . وفي بعض الحالات يعرض النزاع ابتداء على المنظمة الإقليمية ولا تعترض الأمم المتحدة على ذلك أو على العمل الإقليمي في حالة القيام به ويلاحظ أن هناك ميلا من جانب مجلس الأمن[2] لتأييد العمل الإقليمي في مثل هذه الحالات ومجلس الأمن وان كان يحتفظ بالنزاعات الإقليمية في جدول أعماله إلا أنه يتيح الفرصة للمنظمة الإقليمية للقيام بدورها في حل هذه النزاعات وهذا يسهم في زيادة الترابط بين العمل الإقليمي والعمل العالمي في مجال حفظ السلم والأمن .

كما ارتبطت عمليات حفظ السلام بالهدف الأساسي من إنشاء الأمم المتحدة والتي أوكل ميثاقها لمجلس الأمن المسؤولية الأساسية في كل ما يتعلق بحفظ السلم والأمن الدوليين إلا أن الدول الكبرى لم تستطع في بداية إنشاء الأمم المتحدة الاتفاق على التدابير الأساسية لإنشاء قوة عسكرية دولية فعالة يستطيع مجلس الأمن استخدامها عندما تتعرض إحدى الدول لعدوان خارجي لذلك لم يستطيع مجلس الأمن بدور ايجابي في

---

[1] - بوزنادة ، **مرجع سابق**، ص 73

[2] - المرجع نفسه، ص74

تطبيق نظام الأمن الجماعي الذي أرسى الميثاق دعائمه وأكد على أهميته في مجابهة العدوان كما أزداد الأمر تعقيدا بإساءة استخدام حق الفيتو من قبل الدول العظمى وقد اقتصرت عمليات حفظ السلام في السنوات الأولى من عمر الأمم المتحدة على إرسال بعثات المراقبين العسكريين إلى بعض مناطق التوتر والصراع في العالم مثل فلسطين وكشمير.

المبحث الثاني: مقاربة مفاهيمية للحوكمة الأمنية

لفهم فكرة الحوكمة الأمنية يتطلب التركيز على تحديد معنى وجوهر مصطلحات عدة منها الحوكمة ، الحكم ، الرشادة مرورا بتعريف ما يجب تعريفه مع إبراز الأصل والنشأة وصولا إلى مفهوم وتعريف الحوكمة الأمنية وتحديد مكوناتها وأبعادها.

المطلب الأول: الحوكمة المفهوم والنشأة

الحوكمة ،الحاكمية ، الحكمانية ، الحوكمة الإدارية ، الحكامة الرشيدة كلها مصطلحات معربة لكلمة GOVERNANCE، مفهوم مثير للجدل حيث يعرف بطرق مختلفة وأحيانا متناقضة فكل كيان يعطيها محتوى معين وفقا لتوجهاته ومجال عمله .لذا وجب التطرق إلى النشأة والتعريف وبالإضافة إلى تحديد مكوناتها.

أولا: نشأة وتعريف الحوكمة

1/ نشأة الحوكمة وتطورها

أصبحت الحوكمة من الموضوعات الهامة في كافة الإدارات والمؤسسات والمنظمات المحلية ،الإقليمية و الدولية العامة والخاصة. خصوصا بعد سلسلة الأزمات المالية المختلفة التي وقعت في الكثير من الشركات والمؤسسات العالمية مثل الانهيارات المالية التي حدثت في عدد من دول شرق آسيا وأمريكا اللاتينية عام 1997، وأزمة شركة ERON والتي كانت تعمل في مجال تسويق الكهرباء والغاز الطبيعي في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2001[1] .هنا ظهر مفهوم الحوكمة وأصبح من أهم الركائز الأساسية التي يجب أن تقوم عليها الوحدات الاقتصادية وقامت الكثير من المنظمات والهيئات بتأكيد مزايا هذا المفهوم والحث على تطبيقه في الوحدات الاقتصادية المختلفة حيث تم تشكيل ما عرف باسم حوكمة الشركات عام 1992 ووضع مبادئ حوكمة الشركات عام 1999 كما أنشئ معاهد لحوكمة الشركات عام 2002 بعدما التزم أغلب الدول بتطبيق

[1] - صالح زياني ومراد بن سعيد ،**الحوكمة البيئية العالمية -قضايا وا إشكالات** –(باتنة: دار قانة للنشر والتوزيع ،2010). ص 12

هذا المفهوم لما يحقق من منافع ومزايا على مستوى كافة الأصعدة الاقتصادية المالية فالإدارية بهدف حماية أصحاب المصالح والحد من الفساد الإداري والمالي. إذ أن هذه الانهيارات ترجع إلى الفساد الإداري والمحاسبي بصفة عامة والفساد المالي بصفة خاصة. والسبب الأهم لانهيار الشركات هو افتقار إدارتها إلى الممارسة السليمة في الرقابة والإشراف ونقص الخبرة والمهارة وكذلك اختلال هياكل التمويل فنقص الشفافية وعدم الاهتمام بتطبيق المبادئ المحاسبية وعدم إظهار البيانات والمعلومات الحقيقية (عدم الإفصاح والشفافية) وبالتالي فقدت الثقة ومنه انعدمت الجودة (جودة البيانات).

إذا كان مصطلح الحوكمة لم يتناول و لم يتداول إلا في منتصف القرن العشرين (20) حيث زاد الاهتمام بالحوكمة كأداة فعالة لإدارة شؤون الدول ولتحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي على المدى الطويل .لكن هذا لا يعني أنها ليس لها جذور حيث وردت في الحضارات القديمة ، فالمخطوطات الموجودة في حضارة الهند القديمة تثبت وجود نصوص مكتوبة توضح العلاقة بين الحاكم والمحكوم وتحديد المسؤوليات والمهام للمشاركين في إدارة شؤون الدولة .كما برزت في العصر اليوناني حيث استخدمها أفلاطون للإشارة إلى حكم الناس. كما انتقل من اللغة اليونانية إلى اللغات الأخرى كاللغة اللاتينية في بداية المطاف وصولا إلى بقية اللغات الأوربية الحديثة وعلى رأسها اللغتين الإنجليزية و الفرنسية. [1] لكننا لا نجد تجربة حقيقية تتبنى الحوكمة الرشيدة من قبل الدول العربية ما جعل الأدبيات العربية التي تناولت مواضيع الحوكمة قليلة جدا رغم أهمية الموضوع .

2/ مفهوم الحوكمة GOVERNANCE

على الرغم من إنشاء مصطلح الحوكمة في السنوات الأخيرة في عدة مجالات كالاقتصاد والسياسية إلا أنه لم يتبلور تعريف محدد لها ،حيث الترجمة العلمية لمصطلح الحوكمة التي اتفق عليها هو أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة لكن الملاحظ أنه تعددت التعريفات كل حسب وجهة نظر مقدم التعريف :

- فحسب **مؤسسة التمويل الدولية** تعرف الحوكمة على أنها " هي النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها [2].

[1] - زياني، **مرجع سابق** ، ص15

[2] - المرجع نفسه ، ص26

- أما **منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية** تعرفها " هي مجموعة من العلاقات فيما بين القائمين على إدارة الشركة ومجلس الإدارة وحملة الأسهم وغيرهم من المساهمين ".

- كما يعرف **صندوق النقد الدولي** الحوكمة على أنها" طريقة تعمل على تحديد شفافية الحكومة وإدارة الموارد العامة بفعالية واستقرار البيئة التنظيمية لنشاطات القطاع الخاص".[1]

- كما تعرف على أنها " مجموعة قواعد إدارية تستخدم لإدارة الشركة من الداخل ولقيام مجلس الإدارة بالإشراف عليها لحماية المصالح والحقوق المالية للمساهمين "

- أما **البرنامج الإنمائي التابع للأمم المتحدة UNDP** يقدم تعريفا للحوكمة على أنها:"تطوير الآليات المطلوبة لتحقيق التنمية التي تمنح الأولوية للفقراء، تمكين المرأة، حماية البيئة، وكذا خلق فرص التشغيل ومختلف متطلبات الحياة."[2]

- كذلك تعرف الحوكمة على أنها "مجموعة من القوانين والنظم والقرارات التي تهدف إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء الإداري عن طريق اختيار الأساليب المناسبة والفعالة لتحقيق خطط وأهداف أي عمل منظم سواء في وحدات القطاع الخاص أو في وحدات القطاع العام ".

- و تعرف أيضا على أنها " الطرق والأساليب التي تدار بها الشؤون العامة لدولة ما فهي تشابه حوكمة الشركات CORPORATE GOVERNANCE كما تشمل طريقة عمل الحكومة في إدارة شؤون الدولة بالإضافة إلى الجهات المشاركة في عملية اتخاذ القرارات والتنفيذ والمراقبة.

- كما أن **Rod Rhodes** يعد من أبرز الذين قدموا تعريفا للحوكمة من المنظور الإداري والذي عرفها بأنها " الآلية التي من خلالها يمكن تجسيد التنظيم الذاتي والتسيير الشبكي داخل المنظمة اعتمادا على مبدأ الاعتماد المتبادل، التسيير العقلاني للموارد وكذلك احترام القواعد التنظيمية ، الاستقلالية."[3]

---

[1] - رياض بوريش،"الحكم الراشد والدول النامية: مقاربة نظرية".**مجلة دراسات إستراتيجية**(عدد15،جوان 2011)،ص 23

[2] - Shabbir Cheema , **Reconceptualising Governance** .(New York: United nations development programme).1997 ،p 01.

[3] -Anne Mette Kajaer , **Governance**. (Cambridge: polity press;2ed ، 2012). p03.

من خلال ما تقدم من تعاريفو كتعريف إجرائي يمكن وضع التعريف التالي : " **الحوكمة هي النظام العام ، أي الأنظمة التي تحكم العلاقات بين الأطراف الأساسية المؤثرة في الأداء**". فعلى الرغم من اختلاف المسميات إلا أنها ترمز لمعنى عام واحد ألا وهو " الدعوة إلى الشفافية والإفصاح".

3/ تعريف الحوكمة الرشيدة GOOD GOVERNANCE

تعرف **الحوكمة الرشيدة** على أنها تشمل العديد من العناصر الأساسية للديمقراطية مثل المشاركة والانفتاح على المجتمع المدني واحترام حقوق الإنسان المدنية والفكرية والممتلكات الخاصة فضلا عن إدارة الصراع بشكل سلمي .

أما تعريف **الحكم** : بشكل عام يعني مجموعة " القواعد التي يتم من خلالها إنقاذ القوة لصالح مجموعة معينة وبالتالي الحكومة تتصرف لصالح الأفراد وعليها يجب أن تتيح لهم فرصة المشاركة في صنع القرارات بصورة متكافئة وفي إطار من الشفافية والمصداقية، بل وتكون مسئولة أمامهم وهو ما يجعل أي حكم رشيدا"[1].

حيث أن الحوكمة الرشيدة تتعدى كونها تهتم بالإصلاح الإداري والاقتصادي وتطبيق مبادئ الديمقراطية التي كونها تهتم بحقوق الإنسان والتنمية المستدامة.

حيث تشترط بعض المنظمات كهيأة الأمم المتحدة توافر عناصر أساسية للحوكمة الرشيدة أهمها :

1- المشاركة في اتخاذ القرار وتعني مشاركة جميع المواطنين في مختلف مجالات الحياة
2- التوافق بين الجهات المشاركة في إدارة شؤون الدولة
3- المساءلة وتعني خضوع مختلف المؤسسات الرسمية وغير الرسمية إلى المحاسبة
4- الشفافية وترمي إلى العلانية في مناقشة مختلف المواضيع وحرية تداول المعلومات
5- الاستجابة لمتطلبات الناس وتشير إلى التغذية الإسترجاعية بين الشعب والنظام
6- الفعالية والكفاءة تشير إلى توسيع القدرات بتوفير البيئة المناسبة لتحقيق الأهداف.
7- الإنصاف والشمول وتفيد تطبيق القانون على مختلف شرائح المجتمع دون تمييز بينهم.
8- سيادة القانون وتفيد أن القانون سيد ولا يعلوه شيء لا مال ولا محسوبية

[1] - زياني .**مرجع سابق.** ص 16

من جملة التعاريف السابقة يمكن القول أن الحوكمة الرشيدة هي عملية تكاملية لإدارة شؤون الدولة يشترك في هذه العملية الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني من منظمات وأفراد.

ثانيا: مفهوم وأبعاد الحوكمة الأمنية

قبل التطرق إلى مفهوم الحوكمة الأمنية يجب الإشارة إلى مفهوم الأمن الذي تناولته العديد من الدراسات والمنظرين وكذا الباحثين .والذي يعني الأمان والطمأنينة وزوال الخوف ولعل أدق مفهوم للأمن هو ما ورد في الذكر الحكيم في قوله عز وجل : " لإيلاف قريش *إيلافهم رحلة الشتاء والصيف*فليعبدوا رب هذا البيت*الذي أطعمهم من جوع وأمنهم من خوف*.[1]

1/ مفهوم الحوكمة الأمنية

تعد مفهوم الحوكمة الأمنية إحدى الظواهر الجديدة في الدراسات الأمنية خاصة وفي العلاقات الدولية والعلوم السياسية عامة ويبدو أن استهلال طرحها وتفصيلها مفهوما علميا يعود إلى السنوات الأولى من تسعينيات القرن العشرين حين كانت محمولة على المعنى العام للحوكمة أو معنى التحول في بناء بنية نظام الحكم ووظيفته على المستويين الدولي والقومي وهذا بناء على كثير من المؤشرات التي تدل إلى ذلك من مثل اختفاء الحدود الأيديولوجية بعد زوال الثنائية القطبية ومن ثم تراجع هيمنة الاتحاد السوفيتي في مقابل صعود الولايات المتحدة الأمريكية وفقدان بعض التحالفات العسكرية قدرتها على الاستمرار من مثل حلف وارسو علاوة على انتقال النزاعات من بين الدول إلى داخل الدول أي بين المواطنين وحكومات دولهم [2]. في إطار ما أسماه أستاذ علم السياسة الهندي **راجني كوثاري**" استلاب الحكومات للحوكمة ".ما لا يعكس قدرة الحكومات على رسم وصنع السياسات الفعالة[3].

للحوكمة الأمنيةعدة تعريفات كونها مفهوما مركبا،حضي باهتمام كبير من طرف العديد من الباحثين في الشؤون الأمنية من أهمها:

---

[1]- سورة قريش الآية 1-4

[2]- جاهل نظير، **تسديد المنهج :علم الاجتماع بمواجهة عنف العولمة** ،(بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، 2009). ص 9

[3]-Adel Safty. **Democracy and Governance: the global advance of Democracy.** (Turkey :Behçesehir university press ،2003).p20

- الباحثة البريطانية **Elke Karhmann** التي تعرف الحوكمة الأمنية على أنها" اندماج الهياكل والعمليات التي تمكن مجموعة من الجهات الفاعلة العامة والخاصة من تنسيق احتياجاتهم ومصالحهم المترابطة من خلال صنع وتنفيذ سياسة ملزمة في ظل غياب سلطة سياسية مركزية."[1]

- الباحث **Mark Webber** هو الآخر تحديدها على أنها" الإدارة المنسقة المنظمة للقضايا والشؤون الأمنية من قبل سلطات متعددة ومنفصلة، من خلال تدخل كل الفواعل العامة والخاصة حسب طبيعة الشأن، من خلال ترتيبات رسمية أو غير رسمية، يتم تنظيمها من خلال الخطابات والمعايير، وتوجيهها بشكل هادف نحو مخرجات سياسة محددة."[2]

- كذلك يشير الباحث **Emil Kirchner** إلى الحوكمة الأمنية " أن نظامها يتضمن التنسيق بين أربعة أبعاد أساسية للسياسة الأمنية: سياسات الضمان، سياسات الوقاية، سياسات الحماية، وسياسات الإجبار، حيث تتعلق سياسات الضمان بالتدابير المتخذة في حالات مابعد الصراع، أما سياسات الوقاية فتتعامل بشكل رئيسي مع الأسباب الجذرية للصراع وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، كما تهدف سياسات الحماية إلى حماية المجتمع من التهديدات الخارجية كالتنظيمات الإرهابية عبر وطنية والجريمة المنظمة، في حين تختص سياسات الإجبار على فرض وصنع السلام."[3]

- وفي الأخير يشير الباحث **Les Johnston** إلى أن الحوكمة الأمنية هي :"مجموعة من البرامج والسياسات لتعزيز السلام في مواجهة التهديدات سواء الواقعة أو المتوقعة التي تنشأ من الحياة الجماعية، إضافة إلى التهديدات غير البشرية مثل التهديدات المناخية أو التهديدات من باقي المصادر الأخرى."[4]

مما تقدم يتضح أن مفهوم الحوكمة الأمنية يشير إلى العديد من الجوانب أبرزها التنسيق والتعاون الأمني، كما يشير إلى الإدارة الجيدة للشؤون الأمنية، وكذا الآليات والسياسات اللازمة لمواجهة التهديدات

---

[1] - Elke Karhmann, Security governance and Networks : New theoretical prespectives in translantic security". **Cambridge review of international affaires**.Vol18.(April 2005) p20.

[2] - Hans-Georg Ehrhart, Hendrik Hegemann & Martin Kahl ,"Putting security governance to the test: conceptual, empirical, and normative challenges".**European Security**. Vol23(2014),p 120.

[3] - Emil J. Kirchner & Roberto Dominguez,"Security governance in a comparative regional perspective". **European Security**. Vol23(2014),p 165.

[4] - Martin Nokleberg," Security Governance – An Empirical Analysis of the Norwegian Context". **Journal of Nordisk politiforskning** . Vol03(2016),p 55.

الأمنية، وعلى ضوء ذلك يمكن الخروج بالتعريف الإجرائي التالي:" **الحوكمة الأمنية هي نظام يتضمن مجموعة الهياكل والعمليات والآليات اللازمة للإدارة الجيدة للقضايا الأمنية من خلال إشراك مختلف الفواعل الرسمية وغير الرسمية، صنع سياسات أمنية تقوم على الوقاية والحماية والإجبار بهدف المواجهة المناسبة لمختلف التهديدات الأمنية التماثلية أو اللاتماثلية.**"

2/ أبعاد الحوكمة الأمنية

للحوكمة الأمنية أبعادا أساسية ست يمكن إبرازها كما يلي :

1- الفواعل: يعتمد نظام الحوكمة الأمنية على الفواعل العامة والخاصة، المنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية، إضافة إلى المنظمات الوطنية والإقليمية والعالمية، كما تقوم على المشاركة في تسيير الشأن العام عبر تشجيع مشاركة القطاع الخاص.

2- **التوجيه:** يتم تنظيم السلطة في إطار نظام الحوكمة الأمنية وفق قاعدة مز دوحة من أعلى لأسفل ومن أسفل لأعلى وبطريقة أفقية وعمودية، من خلال تغير النهج التقليدي القائم على التسيير من الأعلى إلى الأسفل، حيث أن منهج القاعدة إلى القمة يتيح مصادر جيدة للمعلومات وللتغذية العكسية.

3- الشكل: يقوم نظام الحوكمة الأمنية الناجح على إدخال عناصر المرونة والشفافية على الأسلوب التقليدي في الإدارة الأمنية، حيث يتم التسيير وفقا للتفاوض الجماعي، كما أن نظام الحوكمة يعتمد أكثر على الهوية الثقافية، التعلم التنظيمي، الدوافع الذاتية التي تساهم في تحسين الأداء التنظيمي للإدارة الأمنية.

4- النموذج: يقوم نظام الحوكمة الأمنية على أكثر من نموذج واحد، حيث يعتمد على خصوصية السياق، وهو مرتبط بشكل كبير في أي سياق وعلى أي مستوى يتم تطبيق الحوكمة الأمنية، ويتأثر بالعوامل الرئيسية المرتبطة بهذا السياق مثل الإنسان، الموارد.

5- النطاق: يمكن إيجاد نظام الحوكمة الأمنية في العديد من المستويات الوطنية الإقليمية وعلى النطاق العالمي، وما يجب التأكيد عليه في هذا السياق أن تطبيق الحوكمة الأمنية في كل بعد قد يأخذ مجموعة متنوعة من الأشكال وبدرجات مختلفة، وذلك استنادا للإطار الفكري الذي يستند إليه نموذج الحوكمة الأمنية.[1]

[1] - **Ibid**, p20.

المطلب الثاني: الحوكمة الأمنية الإقليمية بين الوطنية والعالمية

يتطلب تحديد المفهوم المركب للحوكمة الأمنية الإقليمية إبراز وتبيان المفهوم الحقيقي والصحيح لكل من الحوكمة الأمنية الوطنية و الحوكمة الأمنية العالمية باعتبار هاته الأخيرة مستوى تحليلي عالمي يستخلص منه معالم مفهوم الحوكمة الأمنية الإقليمية .

أولا / مستويات الحوكمة الأمنية

إذا تحدثنا على المستويات الأمنية للحوكمة اعتبارا من وضع الحوكمة كمقاربة شاملة للعديد من الفواعل، فإنه يجدر بنا رصد أبرز مستوياتها التي يمكن أن توازي المتغير الأهم لبناء الحوكمة الأمنية ألا وهو الأمن .

1- الحوكمة الأمنية الوطنية:National Governance

تشير الباحثة **إلكا كرامن Elke Krahmann** إلى أن الحوكمة على المستوى الوطني هي ما يمثل النظام السياسي في إطار تجزؤ السلطة بين عدد وافر من الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية بقصد رفع الكفاءة والفعالية، غير أن هذه الخصائص لا تقتصر على هذا المستوى فحسب، وإنما تعم باقي المستويات كذلك، مع احتفاظ هذا المستوى بالقدرة على تمييز مفهوم الحوكمة عن الحكومة في إطار نشوء ترتيبات صناعة السياسة المنشطرة بين الجهات السابقة الذكر، من أجل توفير الخدمات العمومية والقيام بعملية الضبط في المجالين الاجتماعي والاقتصادي بشكل خاص.[1]

2- الحوكمة الأمنية الإقليمية:Regional Governance

يجادل الأستاذ **تيلو Telo** بأنه غالبا ما يتم تعزيز وتثبيت الحوكمة الإقليمية سياسيا باعتبارها مستوى تكميلي للحوكمة المحلية والوطنية، ومتى ما يحدث اتفاق بين هذه المستويات في ظل قدرة الفواعل الوطنية على الضبط والتكيف، فذلك يكون أفضل، لأنه يوفر شرطا مسبقا جيد بالنسبة للنظام الدولي، بما أن المنظمات

[1] - Elke Krahmann. " National, Regional and Global governance : One phenomenon or many ? ".**Global Governance**.Vol.9. 2003 . p326.

الدولية تتفاعل أفضل مع المستوى الإقليمي، ويكون بمثابة أحد المهيآت الجيدة لعمل متعدد الأطراف على المستوى العالمي في سياق الإقليمية الجديدة.[1]

3- الحوكمة الأمنية العالمية: Global Governance

تتطلب تحديات القرن 21 م أكثر من مجرد التنسيق مما يفرض اللجوء للرؤية العالمية الشمولية وفق نظام رقابي مؤسساتي – توجيهي ، متعدد الأطراف يتناسب مع حجم وطبيعة التحديات نفسها [2] . لذا تم تبني خيار الحوكمة العالمية من منطلق أنها عملية تعاونية قيادية تجمع بين الأطراف الدولية وغير الدولية الهيئات العامة المجتمع المدني القطاع الخاص لتحقيق الأهداف المرجوة سعيا لخدمة الإدارة الإستراتيجية ومعالجة التحديات العالمية .بفعالية ديناميكية وشمولية في حدود المصالح الوطنية وفق منطق القوة اللينة في ظل الأمن والسلم الدوليين.

فمن بين أبرز التعريفات المقدمة للحوكمة الأمنية العالمية تلك التي تعرفها على أنها عبارة عن تقنيات ومؤسسات وقواعد وأصول وترتيبات قانونية تستخدم لإدارة العلاقات بين الدول بقصد تسهيل التعاون العالمي عبر مختلف المسائل والقطاعات، وكذا في عملية للقيادة التعاونية تجمع معا الحكومات والوكالات العامة المتعددة الأطراف والمجتمع المدني، لتحقيق أهداف مقبولة لدى الجميع، إنها توفر توجها إستراتيجيا، ثم تحشد الطاقات الجماعية للوقوف أمام التحديات العالمية، ولكي تكون هذه الحوكمة فعالة يجب أن تكون شاملة وديناميكية وقادرة على تخطي الحدود والمصالح الوطنية والقطاعية.[3]

ثانيا: تعريف الحوكمة الأمنية العالمية

- يعرف الباحث **Emilian Kavalski** الحوكمة الأمنية العالمية على أنها:" النظام العالمي للأمن الجماعي المدعوم من خلال التفاعلات المؤسسية والتوجيهات المنسقة استجابة للإنتهاكات المتعلقة بالأمن الدولي، ويتميز هذا النظام بالهيراركية أي وجود مراكز متعددة للسلطة، وبناء على ذلك تعددية التعاون

---

[1]- زين العابدين بولبنان،" **مساهمة الإتحاد الأوربي كقوة مدنية في الحوكمة الأمنية العالمية**". مذكرة ماجستير غير منشورة (جامعة باتنة1: كلية الحقوق والعلوم السياسية،2014-2015)،ص55

2- Colin bradford**, global governance for 21 st Century** : reform the Brookings institution,washington.2007.p.6.

[3]- مراد بن سعيد،"من الحوكمة الدولية إلى الحوكمة العالمية: التحولات الأنطولوجية في تحليل الحوكمة البيئية العالمية". **مجلة المستقبل العربي**.(ع.421، مارس،2014)،ص137.

والأفعال المنسقة كاستجابة للتحولات المرتبطة بالحكم في عالم معولم، والتفاعل الكبير بين عدد من الفواعل الدولاتية وغير الدولاتية، والمؤسسات الرسمية وغير الرسمية المنظمة لهذه العلاقات. وتتأسس الحوكمة الأمنية العالمية على مجموعة من الديناميكيات المتعددة الجغرافية والوظيفية وتوزيع الموارد والعوائد واتجاهات صنع القرار".[1]

- كما تشير الباحثة **Alexandra Homolar** إلى أن الحوكمة الأمنية العالمية تعني:" إدارة الشؤون الأمنية العالمية على مستوى واسع النطاق ومتعدد الاختصاصات، وتشير إلى القدرة على الاستجابة للتغيرات المرتبطة بإدارة الأمن على المستوى العالمي، من خلال دمج التنظيم العالمي القديم مع آليات حوكمة غير تقليدية من خلال خلق نوع من الشراكة بين القطاعين العام والخاص في إطار تطوير وتنفيذ قواعد لإدارة الشؤون العالمية من أجل مواجهة مختلف التحديات الأمنية على المستوى العالمي."[2]

ثالثا: مفهوم الحوكمة الأمنية الإقليمية

بعد نهاية الحرب الباردة تغيرت البنية الأمنية وذلك بسبب عدم وجود تهديد عسكري موحد ،نجم عن هذا التغير توسيع في مفهوم الأمن من الدول إلى المجتمعات ما أدى إلى زيادة التمايز لترتيبات السياسة الأمنية وطنية ، عالمية فإقليمية.

من هنا لم يقتصر الأمر على انتشار المؤسسات الدولية منذ نهاية القطبية الثنائية، بل اكتسبت جهات فاعلة خاصة نفوذا كبيرا مثل المنظمات غير الحكومية وشركات أمن خاصة حيث تميزت بخصائص لم تدركها نماذج تقليدية في الدراسات الأمنية.فبانتهاء الحرب الباردة وحل الهيكل الثنائي القطب الذي تمحور حول الحلف الأطلسي وحلف وارسو، ظهرت العديد من المؤسسات الأمنية الجديدة الثنائية (بين دولتان) والمتعددة الأطراف (بين العديد من الدول) أو ما يطلق عليه بالمؤسسة الإقليمية.ما جعل من البيئة الأمنية الجديدة أكثر تعقدا.

هذا الهيكل الجديد الذي يحوي العديد من المراكز التي لم تعد دولا ولكن مؤسسات إقليمية ودون الإقليمية التي تنظم من خلالها مجموعة متزايدة من الجهات الفاعلة العامة والخاصة مصالحها المشتركة أو

[1]- EMILIAN KAVALSKI,"The Complexity of Global Security Governance: An Analytical Overview". **Global Society**. Vol22 (October 2008), p 435**.**

[2] -Alexandra Homolar, Stephanie Schnurr,"Global Security Governance".in : https://warwick.ac.uk/research/priorities/globalgovernance/themes/crisis_conflict_change/ (16-03-2019).

المتنافسة في الأمن الدولي كما تتنوع عضوية هذه المؤسسات ووظائفها بين التداخل والالتزام.من توسع مفهوم الأمن من القضايا العسكرية إلى قضايا الأمن البشري أدى إلى توسع نطاق الوظائف والمؤسسات المرتبطة بالسياسة الأمنية .فكل هاته التطورات يمكن ربطها بتعزيز الحكم بدلا من الحكومة وكذا توسيع تعريف الأمن من وطني إلى إقليمي.

فبتوسع مفهوم الأمن وتجزؤ صنع قرار السياسة الأمنية تعد الحوكمة الأمنية الإقليمية إحدى الظواهر الجديدة في الدراسات الأمنية خاصة وفي العلاقات الدولية والعلوم السياسية عامة.نجم عنه تحولا في بنية نظام الحكم ووظيفته على المستويين الدولي والقومي.فبرز مفهوم جديدا على الساحة الأمنية الدولية ألا وهو الأمن الإقليمي. حيث في ظل الأمن الوطني أو العالمي خصص الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة[1]يصر على الأمن الإقليمي. كما برزت نظرية المركب الأمن الإقليمي والتي عبارة عن مجموعة من الدول مرتبطة أمنها وتعرف على أنها بنيات فرعية من نظام الأمن الدولي والأمن الإقليمي هو سياسات دفاعية مشتركة لتصل لسياسة موحدة بين الدول.

المبحث الثالث: النظريات المفسرة للحوكمة الأمنية القارية في إدارة المنظمات الإقليمية

بانتهاء الحرب الباردة وحلول النظام العالمي الجديد (آحادي القطبية) أصبح الطرح الأمني الذي تقدمه النظرية الواقعية[2] قاصر على تفسير الأوضاع بسبب ظهور تهديدات أمنية جديدة للدول ولم تعد تقتصر على تهديدات تقليدية (القوة العسكرية) الجيش و دول أخرى بل تهديدات نابعة من داخل الدول. هذا النظام الجديد متبني حماية حقوق الفرد .فانتقل هذا الطرح من حماية الدولة إلى حماية الفرد من هنا كان لا بد من تنظير حديث للمسألة الأمنية الجديدة (أمن الدولة – أمن الفرد).

لفهم وتفسير العلاقة بين الاتحاد الإفريقي كمنظمة إقليمية والحوكمة الأمنية القارية في إطار النظريات والمدارس الأمنية وفي ظل العديد من التحديات وجب دراسة التحليل النظري والمنطقي بين المتغيرات، وعليه

---

[1] - تنص المادة 24 في ميثاق الأمم المتحدة بأمر حفظ السلم والأمن الدوليين على عاتق مجلس الأمن ،حيث يؤدي هذا الأخيرالواجبات وفقاً للصلاحيات المخو ّ لة له.

[2] - سيد أحمد قوجيل."**تطور الدراسات الأمنية ومعضلة التطبيق في العالم العربي**"،(الإمارات :مركز الدراسات والبحث الاستراتيجي،2012).ص ص 23-24.

في هذا السياق سيتم من خلال هذا المبحث تحليل إسهامات الإتحاد الإفريقي في الحوكمة الأمنية القارية من منظور المدارس الأمنية وكذا من منظور النظريات الأمنية .

المطلب الأول: الحوكمة الأمنية القارية من منظور المدارس الأمنية

بالابتعاد عن الانطولوجيا المادية المهيمنة على حقل الدراسات الأمنية سابقا وبظهور التنظيمات الدولية وبكثرة زاد الاهتمام الكبير بالمواضيع المتعلقة بالدراسات الأمنية من منظور معنوي أو قيمي فظهرت المدارس الأمنية التي تبنت البعض من النظريات الأمنية والبعض منها خلط بين أكثر من نظرية ومن أهم المدارس الأمنية مدرسة كوبهاجن ومدرسة ويلز .

أولا: الأمن المجتمعي وحوكمة القطاعات الأمنية تفاديا لحدوث معضلة الأمنية

ظهرت في الـ 90 القرن الماضي مدرسة كوبنهاجن قدمت مفهوما جديدا للأمن تمثل في أبعاده الخمس : البعد السياسي ، البعد العسكري ، البعد الاقتصادي ، البعد المجتمعي والبعد البيئي.حيث نظرت هذه المدرسة للعديد من الأخطار والتحديات التي قد تواجه أبعادها الخمس السابقة واعتبرت أن التهديدات العالمية الأخطر هي تلك التهديدات العابرة الحدود والتي لا تحمل طابعا عسكريا مباشرا التي تبنتها كيانات خارج إطار الدول كالمنظمات الإرهابية .الهجرة غير الشرعية .....و غيرها، موظفة كل الدراسات المرافقة لها تحت اسم المعضلة الأمنية.كما برز هنا مفهوم جديد في منظومة الدراسات الأمنية وهو الأمننة[1] (وهي عملية استحضار البعد الأمني على مسألة ما وتصويرها كتهديد). يرى باري بوزان[2]واول ويفر منظرا مدرسة كوبنهاجن أن الخوف والقلق المحركان الأساسيان للجمهور وليس الدليل والمنطق ومن هنا توجب إلقاء خطاب كلامي أو ما يطلق عليه عملية الأمننة .هذان المفهومين غير الموضوعين المعضلة الأمنية - الأمننة كانا سببا في زعزعة أمن واستقرار الخريطة السياسية للعالم .

يطلق على القارة الإفريقية بقارة الصراعات والفقر والتخلف رغم امتلاكها كل مقومات القوة والتقدم والسلام والتنمية إلا أنها بسبب ضعف وعجز نظامها الداخلي وتسلط الأنظمة الخارجية أدى بها إلى التخلف

[1] - مفهوم أوجدته مدرسة كوبنهاجن من أتباع باري بوزان ويقصد منه إخضاع جميع المواضيع والمشكلات التي تهدد الأفراد والمجتمعات والدول إلى الأمن على اعتبارها مشاكل ذات طابع أمني ،حيث وفي عام 1996 قدم آول وايفر والذي يتبع مدرسة كوبنهاجن أفكاره حول الأمننة من خلال طرح فكرة التسييس التدريجي.

[2] - أستاذ العلاقات الدولية في كلية لندن للاقتصاد

وانعدام الأمن والاستقرار .جاء الاتحاد الإفريقي للحل بنهوض القارة وإحلال السلام والأمن تحت لواءجهاز كان الأكثر بروزا ونشاطا على الأقل لاستتباب الأمن والسلم على المستوى القاري ألا وهو بمجلس الأمن والسلم الإفريقي الذي سوف نعرض مساهماته عبر القطاعات الخمس .

القطاع السياسي : حسب وانت فان الأمن الداخلي (حماية الأفراد وضمان أمنهم) الأمن الوطني مرتبط بالبيئة العالمية ،الأمن العالمي الفوضوي أو الفوضوية للنظام الدولي هذا ما يتبادر للأذهان مشكلة الحدود خاصة بإفريقيا و شرعية الحدود الموروثة عن الاستعمار [1].سياسيا كان لجهاز مجلس الأمن والسلم الإفريقي الدور البارز في حفظ السلم والأمن بالقارة وذلك عبر محطات متباينة بين الحياد وعدم التدخل في شؤون الدول الأعضاء تارة وبالتسوية السلمية للمنازعات التي دارت داخل القارة تارة أخرى، هذا لا يعني أن هذا الجهاز حقق نجاحا 100 بالمائة لكن على الأقل حقق الكثير رغم التحديات التي واجهها حيث أننا نلاحظ حوكمة أمنية للمنظمة بالاشتراك مع العديد من المنظمات الفرعية التابعة لها أو مع منظمات دولية مثل هيأة الأمم المتحدة في العديد من الحالات والتي :

- تدخل الاتحاد الإفريقي عبر مجلس السلم والأمن الإفريقي في تسوية الصراع في التوقو عام 2005 وذلك بالتعاون والتنسيق الكامل مع الإكواس (الجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا).
- تدخل الاتحاد في موريتانيا عام 2005 بعد حدوث الانقلاب العسكري،وتواصل مع الأطراف الموريتانية عبر مفوضية السلم والأمن الإفريقي، والتي نجحت في وضع خارطة طريق لإحداث التحول الديمقراطي بالبلاد، بموافقة القوى السياسية الموريتانية كافة.
- أيضا تدخل الاتحاد عسكريا في جزر القمر عام 2008 ، عن طريق إرسال قوات عسكرية لوضع حد للصراع حول السلطة ومحاولات انفصال جزيرة أنجوان، وقد نجح الاتحاد الإفريقي في مسعاه من خلال التدخل العسكري بتسوية سياسية بمساعدة فرنسية.[2]

[1] - barry buzan. " new patterns of global security " **international affairs** (royal institute of international affairs 1944).vol.67.n3(jul.1991).p.439.

[2] - ميمونة سعيد آدم،**آلية فض النزاعات في الاتحاد الإفريقي مقومات النجاح وأسباب الفشل،2001-2011** رسالة دكتوراه غير منشورة(جامعة الزعيم الأزهري ،2012).ص207.

- في الصومال فقد تعددت مبادرات الاتحاد الإفريقي وأخذت أشكالا مختلفة،تراوحت ما بين الدعم السياسي للحكومة الصومالية،وإرسال قوات عسكرية لحفظ السلام عام 2007.وذلك بالتعاون مع قوات المهام المشتركة للقرن الإفريقي (الأفريكوم) التابعة للولايات المتحدة الأمريكية.
- كذلك تدخل الاتحاد الإفريقي في دارفور بوسائل متعددة ومتداخلة،بداية بالمبادرات الرامية لحل الأزمة بصورة سلمية،وصولا إلى مرحلة وضع قوة عسكرية دائمة لحفظ السلام (اليونميد) بالسودان.

القطاع العسكري : حسب باريبوزان الأمن العسكري هو قوة وقدر ة الدول على التسلح الهجومي والدفاعي حيث أن الدول المصنعة أو الصناعية بإمكانها أن تتحول إلى دول منتجة للأسلحة طبعا بتطورها العلمي والمعرفي.لكن في القارة الإفريقية بالرغم من الجهود والمساعي المبذولة من طرف كل أجهزة وفروع منظمة الاتحاد الإفريقي ومنظماته الفرعية إلا أنها لازالت لم تحقق قوة التصنيع والتطور.فكيف لأغني قارة من حيث الموارد الطبيعية والثمينة، الأكبر استغلالا وتسلطا خارجيا من طرف الدول الأوروبية.وأكثر الدول هشاشة بسبب الصراعات والفقر والتخلف أن تحقق قوة التصنيع وإنتاج الأسلحة ؟فهذا إن لم نقول مستحيل فهو حلم لن يتحقق أبدا.

القطاع الاقتصادي : حسب باري بوزان فان الأمن الاقتصادي للدول يتمحور حول قدرة الدول على توافرها على الموارد المختلفة والإمكانات المالية ضمانا لمستوى معيشي ميسور وحماية نظام الحكم وحماية الاقتصاد الوطني من مختلف التهديدات .[1]

بالرغم من أن القارة الإفريقية هي من أغنى القارات إلا أنها تعاني الفقر والجوع المدقع.منذ سبعينيات القرن العشرين ولما صار الشغل الشاغل للقمم الإفريقية تغيير التوجه العام لمنظمة الوحدة الإفريقية من التحرر السياسي إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية على مستوى القارة هنا نلمس اهتمام الاتحاد الإفريقي بالأمن الاقتصادي وذلك من خلال : وضع عدة برامج بدايتها عام 1980 برنامج تنموي عرف بـ " مخطط لاغوس للعمل " بعده عام 1986 "البرنامج الإستعجالي للإصلاح الاقتصادي في إفريقيا" يليه عام 1989 " الإطار الإفريقي المرجعي لبرامج التقويم الهيكلي " وأخيرا في عام 1990 "ميثاق آروشا للمشاركة الشعبية والتنمية"

[1] - عبد الناصر جندلي .**التنظير في العلاقات الدولية بين الاتجاهات التفسيرية والنظريات التكوينية** ،(الجزائر:دار الخلدونية للنشر والتوزيع،2007) .ص.102.

.كما أن الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا " النيباد "[1]هي في حد ذاتها تعتبر حوكمة أمنية في القطاع الاقتصادي لما سعت وتسعى المنظمة لتحقيقه من دعم الأمن والسلام في القارة ،تحقيق الحكم الاقتصادي الرشيد،احترام حقوق الإنسان،زيادة الإنتاجية الزراعية وتحقيق الأمن الغذائي،تعظيم حجم التجارة الإفريقية البينية ،تحسين البيئة وكذا تطوير التعليم والبحث العلمي.

القطاع البيئي : في القطاع الأمني البيئي هناك تهديدان أساسيان طبيعية واجتماعية.فالتهديدات الطبيعية التي تتمثل أساسا في الهزات الأرضية، نشاط البراكين، ذوبان الجليد، الفيضانات، الجفاف والتصحر.أما الاجتماعية و التي تتمثل أساسا في كل ما هو سبب في مضرة البيئة وسلامتها الناتجة أساساعن مختلف الأنشطة الإنسانية كالتلوث الناتج عن المواد الكيماوية و استنزاف الثروات الطبيعية مما يحدث اضطرابا وخللا في النظام الطبيعي وبيئة الكوكب ،كما يشير كل من ارتفاع مستوى مياه المحيطات جراء ذوبان جليد القطبين الناتج بدوره عن خلل المناخ خطر على مجتمعات الجزر في المحيط الهادي وجنوب آسيا الاحتمال تعرضها للغرق والزوال.[2]

غياب الآمان البيئي النابع من التهديدات الطبيعية تعرف القارة السمراء أكثر المناطق تعرضا لها ولا نلمس ولا مبادرة من منظمة الاتحاد الإفريقي للتصدي لمثل تلك التهديدات.أما الاجتماعية فالخطر المتزايد يوميا من الاختراعات الحديثة للدول الغنية المتطورة ناهيك عن النفايات الصناعية والنووية التي جعلت الدول الصناعية من القارة السمراء مصبا لها زاد من خطورة التحديات التي تواجه الأمن المجتمعي في القارة الإفريقية حيث رغم جل المساعي التي يسعى الاتحاد الإفريقي لحماية البيئة الإفريقية وتحقيق أمن مجتمعي ضمن مشروع النيباد "الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا " إلا ان سيطرة وهيمنة المنظمات الدولية كهيأة الأمم المتحدة وقوة الدول الخمس عرقل من جهود تلك المساعي.وتظل البيئة الإفريقية من أسوأ بيئة عالميا.

القطاع المجتمعي: يتمحور هذا القطاع أساسا حول استمرارية حياة المجتمع والدولة، في الحدود التي تسمح بالتطور الطبيعي للمجتمع لغته، ثقافته، ديانته عاداته وتقاليده وكل خصائص هويته الوطنية ويعتبر تهديد كل ما يعرض الهوية الجماعية والثقافية للمجموعة إلى الخطر.و الهجرة من أهم تهديد للأمن المجتمعي يشار لها حيث أنه الهجرة تعمل على إذابة شعب آخر جراء تدفق الهجرة أو تسرب قيم ثقافية، لغوية.

---

[1] - NEPAD هي اختصار لي THE NEW PARTNERSHIP FOR AFRICA'S DEVELOPMENT

[2] - اليامين بن سعدون ،**الحوارات الأمنية في المتوسط العربي بعد نهاية الحرب الباردة** ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية فرع العلاقات الدولية،(جامعة باتنة، 2012/2011). ص ص 34.25.

إن ظاهرة الهجرة غير الشرعية في أفريقيا[1]، هي نتاج لمجموعة متكاملة من المتغيرات القائمة في البيئة الداخلية والخارجية للدول الأفريقية، وتعاني القارة السمراء من هذه الظاهرة بسبب عوامل عديدة وإختلالات كامنة في البيئة الداخلية بصفة خاصة منها أسباب اقتصادية في المقام الأول، وأسباب سياسية واجتماعية، بالإضافة إلى المشكلات الحدودية التي أقامها المستعمر القديم حين وضع الحدود الاصطناعية، ولم يراعى التركيبة السكانية فوضع حدود عشوائية تجد فيها الإقليم الغنى، الذي لا يملك الأيدي العاملة، بينما الإقليم المكتظ بالسكان خالي من الموارد.

حسب إحصاءات قسم الشؤون الاقتصادية والاجتماعية لدى الأمم المتحدة، بلغ عدد المهاجرين إلى 77 مليون مهاجر إفريقي، بالإضافة إلى عدد هائل من المهاجرين غير الشرعيين الأفارقة، حيث يتخذ هؤلاء المهاجرين مناطق مختلفة للعبور إلى أوروبا، مثل معبر غورغور أعلى المغرب، أو عبر البحر المتوسط انطلاقاً من ليبيا والجزائر.من هنا تعالت الأصوات الأوروبية والغربية أخرى بضرورة حماية الأمن القومي والسيادة الوطنية، من خلال وضع سياسات منهكة للمهاجرين وخاصة الأفارقة، الذين تزيد معاناتهم يوماً بعد يوم، فالفقر والعوز والحروب الأهلية والإرهاب في بلدانهم، كان السبب للهجرة إلى الدول المستقرة مادياً، وظهر على سطح المجتمع الدولي تحدى كبير لم ينجح فيه حتى الآن، ووقع المهاجرون بين سندان عدم قدرة حكوماتهم توفير ظروف ملائمة لهم، وبين الدول المهاجرين إليها والتي بدأت في وضع سياسات تنتهك حقوقهم، بينما وقعت الدول المستقبلة للمهاجرين، بين نزاع الإطار الواقعي للأمن الداخلي[2] والإطار الليبرالي المتعلق بحقوق الإنسان.

ومع تولى الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي ممثلاً رئاسة الاتحاد الأفريقي، في دورته التي حملت عنوان "المهاجرون والعائدون والنازحون" بدأ التفكير في حلول جدية وواقعية لهجرة الأفارقة من بلدانهم، وتحدث السيسي في كلمته، بافتتاح القمة الـ 32 قائلاً : "أوضحت للمسئولين الأوروبيين بأنهم إذا أرادوا بالفعل حل مشكلة الهجرة غير الشرعية القادمة من أفريقيا، فلا بد أن نعالج الأسباب التي أدت إلى الهجرة غير الشرعية"، متابعاً: "الآلام التي تعاني منها شعوبنا الإفريقية تضع على أعناقنا أمانة أكثر، والهدف ليس تأدية وظيفة، وإنما الهدف هو إسعاد الناس في التنمية والبناء والتعمير، وهذا ما عملنا عليه في مصر[3]."

---

[1] - إدريس عطية ، **مقاربة الجزائر في هندسة الأمن الإفريقي** ،أطروحة دكتوراه (قسم الدراسات الدولية،كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية،جامعة الجزائر 2014،2015/3)،ص 377

[2] - إدريس عطية ،**التهديدات الإرهابية الجديدة في إفريقيا دراسة في توظيف الظاهرة وتموضعها الجيوبوليتيكي**.(الجزائر :دار الإعصار العلمية،2018)، ص220

[3] - عبد الفتاح رئيس مصر ،رئيس الدورة الجديدة للمنظمة القارية "الاتحاد الإفريقي" ولأول مرة منذ تاريخها،خلفا للرئيس الرواندي بول كاغامي

وتحت مبدأ تقاسم الأعباء والمسئولية الذيتتبعه مصر مع أشقاءها الأفارقة، وبعيداً عن المساعي ذات الطابع الانفرادي، أكدت مصر على أهمية مكافحة الهجرة غير الشرعية في إطار تعاون جماعي، وذلك من خلال مشاركتها بشكل إيجابي وفعال في مبادرتي (الاتحاد الإفريقي والقرن الأفريقي، الاتحاد الأوروبي والقرن الإفريقي والمعروفة باسم عملية الخرطوم) حول مسارات الهجرة ومكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين بالتعاون مع الدول الإفريقية المعنية في هذا المجال.

ثانيا: الأمن الإنساني و حوكمة إنعتاق الفرد الإفريقي و تحرره

مدرسة ويلز تعود جذورها إلى خمسينيات القرن الماضي إلا أن تبلورها كان في الثمانينات، مفهوم الأمن في هذه المدرسة هو الإنعتاق والتحرر،تحرر الفرد من كل القيود ومصادر التهديد وموضوعاته تمحورت حول الأمن الإنساني والصحي .لكن بالعودة إلى الوراء نجد أن عقيدة الأمن الإنساني استوحيت من الأعمال الأساسية لمجموعة من المفكرين الذين انتقدوا المقاربة المعتمدة على المرجعية الدولاتية والأنموذج الوستفالي .ومن أهم هذه الأبحاث تلك التي قدمها جون غالتونغ في سنوات الستينات والسبعينات المندرجة ضمن ما يعرف بدراسات السلام والتي لا تقتصر على غياب العنف فحسب بل تذهب إلى إقامة العدالة الاجتماعية والتعاون لتحييد العنف البنيوي الذي يصدر عن البنى الدو لاتية .كذلك أعمال جون بورتن في السبعينات القائم على تشجيع نموذج إشباع الحاجات الفردية ويرفع من الرفاهية والعدالة على المستوى العالمي.

من هنا نجد أن مفهوم الأمن الإنساني يركز على الإيفاء بحاجات الإنسان الأساسية وتشمل توفير الغذاء الرعاية الصحية والسلامة الجسدية والنفسية، بمعنى تأمين الحرية والحاجة والحرية في مقدرة الإنسان على اتخاذ القرارات التي تهمه.حيث ترى لجنة الأمن الإنساني التي شكلتها الأمم المتحدة عام 2000 وقدمت تقريرا عام 2003 يتضمن أن المفهوم يتعدى حماية الإنسان إلى تنميته وتربط بين توفير السلام والأمن والتنمية المستدامة. كما يركز على ثلاث مستويات الوطن، الجماعة والفرد.

بعد صدور تقرير التنمية الإنسانية عام 1994 ذاع مفهوم الأمن الإنساني الذي رأى أن ما يهدد أمن الأفراد في العالم مصدره محاولات تحقيق حاجات الحياة اليومية وليس من أحداث العالم الكبرى مبرزا أربع سمات[1] تبرز أو تميز هذا المفهوم وهي:الكونية بمعنى انه يخص كل البشر،تكامل مكوناته أي الاعتماد المتبادل بين هذه المكونات، الوقاية المبكرة بمعنى التصدي قبل التفاقم وأخيرا محور الأمن الإنساني هو الإنسان.رغم كل

[1] - عبد النور بن عنتر، **البعد المتوسطي للأمن الجزائري:الجزائر.أوروبا والحلف الأطلسي**(الجزائر:المكتبة العصرية للطباعة،النشر والتوزيع .2005).ص 29

المجهودات المبذولة من طرف جهاز الأمن والسلم الإفريقي إلا أنه يواجه الكثير من التحديات التي تعيقه حتى يستطيع تحقيق تنمية إنسانية.

المطلب الثاني: الحوكمة الأمنية القارية من منظور النظريات الأمنية

بعد اختفاء الحدود الأيديولوجية جراء زوال الثنائية القطبية وسقوط الاتحاد السوفياتي ،تمركزت الولايات المتحدة الأمريكية العالم فانتقلت النزاعات من بين الدول إلى داخل الدول.كما شهدت مرحلة ما بعد الحرب الباردة تهديدات أمنية جديدة كالإرهاب ،الهجرة غير الشرعية والكوارث البيئية ما نجم عنها توسع مفهوم الأمن إلى مجالات أخرى غير العسكرية، سياسية، اقتصادية واجتماعية ما أدى إلى إعادة اكتشاف وتطوير مفهوم الحوكمة الأمنية عبر مستويات التحليل الوطني والإقليمي تظهر جليا عبر عدة نظريات منها البنائية و النيوليبيرالية .

أولا: الأمن المشترك و حوكمة بناء الذات الهوياتي

إن الثورة التي أحدثها ميخائيل غورباتشوف في السياسة الخارجية باعتناقه فكرة الأمن المشترك وهي فكرة حديثة الميلاد تعتبر البداية أو الأساس للنظرية البنائية أواخر الثمانينات. ركزت هذه النظرية على الهوية والقضايا المرتبطة بها .هنا برزت قضايا جديدة على مستوى أجندة السياسة العالمية وخاصة صعود البعد الثقافي في العلاقات الدولية وتنامي دور البعد القيمي إذ أنها تركز على كيفية بناء الأفكار والهويات .

ترى البنائية أن المصلحة والهوية تتفاعل عبر عمليات اجتماعية (تاريخية) كما تولي أهمية كبيرة للخطاب السائد في المجتمع الذي يشكل المعتقدات والمصالح إذ أنها تهتم بالأساس بمصدر التغيير أو التحول.فهي تعترف بالدول كفواعل أساسية في النظام الدولي إضافة للمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية .كما ركزوا على القيم وساهموا في شرعنة مبدأ التدخل لحماية الإنسان كقيمة أولية تفوق مبدأ سيادة الدول.

و منظمة الاتحاد الإفريقي ومنذ تأسيسها سعت و تسعى لضمان حقوق الإنسان الإفريقي[1].إدارة وتنظيما وتنسيقا مع القضايا الأمنية من خلال العديد من السلطات المستقلة عن طريق تدخلات قطاع العام

[1] - الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب معاهدة دولية صاغتها الدول الإفريقية تحت غطاء منظمة الوحدة الإفريقية في نيروبي (كينيا) عام 27 جوان 1981 ودخلت حيز التنفيذ في 21 أكتوبر 1986 .

والخاص عبر ترتيبات رسمية وغير رسمية من خلال خطابات ومعايير موجهة توجيها هادفا نحو محصلات السياسة الأمنية.حيث وضع تاريخ 21 أكتوبر من كل سنة كيوم إفريقي لحقوق الإنسان .فهذا اليوم خاص للأفارقة حيث يمثل الالتزام بحقوق الإنسان العالمية ،التي اعتمدتها الأمم المتحدة ، أساساً للمساواة بين كافة الأعراق وحرية كافة الأمم.ويمثل أيضا تذكيراً بأنهم ، كأفارقة ، على الرغم من أنهم كسروا أغلال الاستعمار والاضطهاد العنصري، إلا أنهم بحاجة إلى بذل المزيد من الجهود لضمان الاحترام الكامل لحقوق شعوبهم.

إن إحياء ذكرى حقوق الإنسان يعني تذكر ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك الفظائع الجماعية والإبادة العرقية.لذلك عززت هذه الذكرى بإنشاء اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان وكذا التركيز على حقوق الشباب . ويمثل التركيز على حقوق الشباب تتويجاً للتحرك المستمر للاتحاد الإفريقي نحو تعميق كافة أبعاد ثقافة حقوق الإنسان والشعوب في القارة. حيث يبلغ عدد سكان إفريقيا حالياً 1.2 مليار نسمة ، ويتوقع أن يكون أكثر من الضعف بحلول العام 2050. 60% من سكان القارة هم دون سن الخامسة و العشرين. وبحلول العام 2050 ستكون أفريقيا موطناً لـ452 مليون شاب تتراوح أعمارهم ما بين الـ 15 والـ 24. وتوفر قوة الشباب وطموحهم وإمكانياتهم أصولا استثنائية لدولنا الأعضاء.

من خلال شعار حقوق الإنسان "تعزيز مساهمة الشباب - نحو التنفيذ الفعال لخطة عمل عقد حقوق الإنسان و الشعوب في أفريقيا"، يؤكد الاتحاد الإفريقي أن أولوياته تتمثل في تمكين سكانه من الشباب للعب دور مركزي في المجالات الرئيسية للقارة. ويعتبر تولي الشباب لدور قيادي في صياغة السياسات وتنفيذها فضلاً عن إدارة مجالاتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، أمر بالغ الأهمية في تشكيل مستقبلهم وضمان حاضر ومستقبل أكثر ازدهاراً لإفريقيا..

ولذلك فإن الاتحاد الإفريقي ملتزم بإشراك دوله الأعضاء من أجل اتخاذ الخطوات الجريئة اللازمة لوضع سياسات وبرامج تتعلق بحقوق الإنسان وحقوق الشعوب مدفوعة بالشباب. وفي هذا الصدد، فإن الاتحاد الأفريقي يحث كافة دوله الأعضاء، فضلا عن المجموعات الاقتصادية الإقليمية، للشروع في مهام مماثلة على الصعيدين الوطني والإقليمي الفرعي..

قبل 36 عاماً، دخلت إلى حيز التنفيذ الوثيقة الرئيسية للقارة حول حقوق الإنسان والشعوب، وهي الميثاق الإفريقي حول حقوق الإنسان والشعوب، مما أضفى الطابع المؤسسي والرسمي على التزام إفريقيا بتعزيز وحماية حقوق الإنسان في القارة.حيث ومنذ اعتماد الميثاق، تم إحراز تقدم بارز على المستويات الوطنية والإقليمية والقارية. وتم إنشاء عدد من المؤسسات المكرسة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ، وتم إثراء الإطار

المعياري ذي الصلة ، باعتماد الميثاق الإفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته، فضلا عن عدد من البروتوكولات، بما في ذلك بروتوكول الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن إنشاء محكمة إفريقية لحقوق الإنسان والشعوب الإفريقية ، وبروتوكول الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة[1] في أفريقيا :

1/ اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب، المنصوص عليها في المادة 30 من الميثاق الإفريقي، بدأت عملها في نوفمبر 1987. وتتمثل مهمتها الرئيسية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في القارة ، وفي تفسير نصوص الميثاق. وتتيح ولاية الحماية الخاصة باللجنة تلقيها شكاوي من الأفراد ، المنظمات غير الحكومية والدول الأعضاء بشأن مزاعم انتهاكات الحقوق الواردة في الميثاق. وبعد النظر في الشكاوي ، فإن اللجنة لديها سلطة تقديم توصيات إلى الدول الأطراف المعنية ، وإلى مؤتمر الاتحاد الإفريقي ، بشأن الإجراءات التي يمكن اتخاذها لمعالجة تلك الانتهاكات. وتجري ممارسة ولاية الحماية الخاصة باللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب عبر القيام بزيارات إلى الدول الأعضاء. وتم تعيين عدد من المقررين، مع التركيز على حرية التعبير وحرية الوصول إلى المعلومات، والسجون وظروف الاعتقال، والشرطة في إفريقيا، منع التعذيب في إفريقيا: اللاجئين، طالبي اللجوء، المهاجرين، والمشردين داخلياً ، وحول المرأة. وبناءاً على نتائج زيارات المقررين الخاصين إلى الدول الأعضاء ، تقدم اللجنة توصيات حول الإجراءات التي يجب اتخاذها لتعزيز جهود الدولة فيما يتعلق بتنفيذ تعزيز وحماية حقوق الإنسان. ويقتضي الميثاق أيضا من كل دولة طرف أن تقدم تقريرا إلى اللجنة كل (2) عامين بشأن التدابير التشريعية وغيرها من التدابير التي تتخذها لتفعيل الحقوق والحريات الواردة في الميثاق.وتستعرض اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب هذه التقارير وتقدم توصيات إلى الدولة وتعرف هذه التوصيات بالملاحظات الختامية.

2/ المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ، باعتبارها جهاز قاري لضمان حماية حقوق الإنسان في إفريقيا. تم إنشاء المحكمة بموجب بروتوكول الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب حول إنشاء محكمة إفريقية لحقوق الإنسان والشعوب. اعتمدت البروتوكول الدول أعضاء منظمة الوحدة الإفريقية آنذاك ، في يونيو 1998 ، ودخل حيز التنفيذ في 2004. يقع مقر المحكمة في أروشا، تنزانيا. وتتألف المحكمة من 11

[1] - بروتوكول ملحق بالميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب اعتمدته الجمعية العامة لرؤساء دول وحكومات الاتحاد الإفريقي اثر انعقاد قمتها العادية الثانية في مابوتو عاصمة موزمبيق في 11 جويلية 2003.

(أحد عشر) قاضيا من مواطني الدول أعضاء الاتحاد الأفريقي. وتتمثل الولاية الرئيسية للمحكمة في تلقي القضايا والمنازعات المتعلقة بتفسير وتطبيق الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، والبروتوكول الملحق بالميثاق الإفريقي حول إنشاء المحكمة، وأي صكوك أخرى متعلقة بحقوق الإنسان صادقت عليه الدولة الطرف المعنية. ويمكن للمنظمات غير الحكومية الحاصلة على صفة مراقب في اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ، أن تتقدم بقضايا إلى المحكمة فضلا عن الأفراد من الدول الأعضاء التي أصدرت إعلانا بقبولها باختصاص المحكمة. وفي يوليو 2017، بلغ عدد الدول الأطراف في البروتوكول (30) ثلاثين دولة، أصدرت (8) ثمانية منها إعلانا يعترف بقبولها اختصاص المحكمة في تلقي قضايا من المنظمات غير الحكومية والأفراد. وأصدرت المحكمة حكمها الأول في عام 2009. وحتى 30 أوت 2017، كانت المحكمة قد تلقت 147 (مائة وسبعة وأربعون) قضية، وأكملت 32 (اثنتان وثلاثون) قضية.

3/ لجنة الخبراء الإفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته وفقاً للميثاق الإفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته (يعرف أيضا بميثاق الطفل الإفريقي)[1]. اعتمد رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقي ميثاق الطفل الإفريقي في 11 يوليو 1990 ، ودخل حيز التنفيذ في 29 نوفمبر 1999.ينص الميثاق على إنشاء لجنة خبراء مكونة من 11 (احد عشر)عضواً .و ينص الميثاق على إنشاء لجنة خبراء مكونة من 11 عضوا (أحد عشر عضوا). وتتمثل ولاية اللجنة في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ورصد تنفيذ الحقوق الواردة في الميثاق، وتفسير الميثاق بناء على طلب دولة طرف أو مؤسسة تابعة للاتحاد الإفريقي، أو أي شخص أو مؤسسة أخرى معترف بها من قبل الاتحاد الإفريقي. وقد اضطلعت اللجنة منذ إنشائها بعدد من الأنشطة ، بما في ذلك بعثات التحقيق في الدول الأعضاء ، التي يتم فيها التبليغ عن حالات انتهاكات لحقوق الطفل ، كما تلقت العديد من تقارير الدول الأطراف حول وضع حقوق الطفل ، وبعد مراجعة تلك التقارير ، أصدرت ملاحظات ختامية تبرز أهم القضايا ذات الاهتمام وتقدم توصيات إلى الدول الأطراف حول التدابير التي يمكن تنفيذها لمعالجة تلك الانتهاكات. في عام 2016، وضعت اللجنة أجندة مدتها 25 عاما، وهي خطة 2040، لتعزيز

[1] - المادة الأولى من الفصل الأول تنص على التزامات الدول الأعضاء على اتخاذ كل التدابير اللازمة لتفعيل أحكام الميثاق.

ملاءمة إفريقيا للأطفال، بهدف استعادة كرامة الطفل الإفريقي من خلال تقييم الانجازات والتحديات التي تواجه الانجاز الفعال للحقوق الواردة في ميثاق الطفل .

ثانيا: الأمن الجماعي وحوكمة المؤسسات تحقيقا للتعاون والاستقرار

بتراجع القضايا التقليدية وظهور عوامل جديدة متصلة بالقضايا الأمنية على الصعيد الدولي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة أدى إلى الاهتمام بنظام الأمن الجماعي ما عمد الكثير من الباحثين في الشؤون الأمنية إلى وضع العديد من التعاريف ولعل ابرز تعريف هو ل غراهام أليسون[1] الذي عرف الأمن الجماعي على انه " **إضافة إلى الحفاظ على الأمن والسلم في العلاقات الدولية تناول مجالات العلاقات الاقتصادية الدولية ، الطبيعة ، العلم ،التكنولوجيا ، الغذاء ،البيئة وحقوق الإنسان ..... الخ".**ليشمل بذلك مفهوم الأمن الجماعي جميع العوامل ذات التأثير المباشر ببيئة نظام الدولة.هذا التعريف الحديث للأمن الجماعي لم يعد هدفه مقتصر على إرساء وضع تغيب فيه الحروب فقط بل تجاوزه لحماية كيان الجنس البشري وبقاؤه والذي يتحقق بالتعاون. فإذا كان الأمن الجماعي هو تنظيم يستلزم القيام بإجراءات جزائية في حالات تهديد الأمن والسلم الدوليين فما قام وما يقوم به مجلس الأمن والسلم الإفريقي هو حوكمة تعاونية سعيا منه لتحقيق الأمن الجماعي.

فكرتا الأمن الجماعي و السلام الديمقراطي هو طرح ليبرالي حيث يستبدلون مفهوم الأمن القومي للتصور الواقعي للأمن بمنظور الأمن الجماعي والذي يتحقق عبر إنشاء منظمات دولية كفيلة بضمان تحقيقه.هو تصو ر للفيلسوف الألماني ايمانويل كانط[2] قبل قرنين من الزمن عندما اقترح إنشاء فدراليات تضم دول العا لم تتكتل الدول الأعضاء لمعاقبة أي دولة تعتدي على دولة أخرى ، وبالفعل بعد إنشاء هيأة الأمم المتحدة. و التي من أسمى أهدافها تحقيق الأمن والسلم الدوليين ما عزز للتفكير وإنشاء منظمات دولية وإقليمية أخرى تعمل على ضمان وتحقيق الأمن والسلام بطريقة تعاونية وتبادلية بين الدول.كما تدعو لنشر الديمقراطية ونلمس ذلك في القارة الإفريقية من خلال استقلال معظم الدول الإفريقية عن هيمنة الدول الاستعمارية.

[1] - أستاذ الإدارة الحكومية والمدير السابق لمركز بلفر للعلوم والعلاقات الدولية

[2] - فيلسوف ألماني (1727-1804) يعتبر حدثا فارقا وبارزا في تاريخ الفلسفة

إن فترة ما بعد الحرب الباردة والتي انتشرت فيها وبقوة المبادئ الديمقراطية ما حث على زيادة الأمن الدولي الذي هو مصدر أساسي للسلام والذي يتحقق بانسجام المصالح بين الدول تنظمها قوانين تتبناها المنظمات والمؤسسات،حيث يؤكد 'تشيمبل' إن إقرار السلام بين الدول الأوروبية بعد الحرب كان بفعل إنشاء المنظمات الدولية. والاتحاد الإفريقي الذي كان ميلاده في 2001/05/26 منظمة دولية إقليمية ولها منظمات فرعية الإكواس ، السادك ، والايباد حيث صيغت فيها العديد من الأبعاد الأمنية التي تتعامل والأزمات الإقليمية.كمانجحت منظمة الإكواس في إقامة جسورٍ للتبادل بين دول المنطقة، ولجمِ فوضى الانقلابات العسكرية، وكانت لها مواقف مشهودة في حالاتٍ بعينها كما تعاطت بحزم مع بعض الأزمات مثل أزمة مالي في 2012، وساحل العاج في 2011. ارتأت من هذا المنطلق كل الشعوب الإفريقية إلى الاستفادة من فكرتي التكامل والاندماج كوسيلة لتحقيق الأمن والسلم القاري على الأقل اقتصاديا .فإذا كانت المرتكزات الأساسية للوظيفية الجديدة هي الاعتماد على التكامل الجهوي بدلا من التكامل في إطاره الدولي، وإذا كان 'أرنيس هاس' منظر الوظيفية الجديدة الذي يرفض فكرة عزل قضايا السياسة الدنيا على قضايا السياسة العليا يكون بذلك عنصر الولاء للجهاز التكاملي الإقليمي للعملية التكاملية الإفريقية تمثل القواعد السياسية لدول التكامل على تحويل الولاءات إلى شكل جديد من المؤسسات و هذا ما يفسر مسار الوحدة الإفريقية وتطورها إلى الاتحاد الإفريقي .

عمل أساتذة العلاقات الدولية على تطوير مجموعة من الدراسات الأمنية تحت عنوان التجمعات الأمنية[1] أو الجماعات الأمنية توجد التجمعات الأمنية عندما تشعر مجموعة من الدول بأنها مجموعة واحدة ولديها الإحساس بالانتماء إلى هذا التجمع وتبدأ هذه الدول بتأسيس مؤسسات وهيئات للحفاظ على السلام والأمن داخل هذا التجمع.وقد ميز الباحثون بين عدة أنواع من التجمعات الأمنية أهمها التجمعات الكبرى التي يعكسها نظام الأمن الجماعي على الصعيد الدولي والنوع الآخر هو الأصغر أو التجمع الإقليمي الذي ينشأ عندما تجتمع مجموعة من الدول لتنشئ نظاما مشتركا للأمن مع احتفاظ كل منها بسيادته واستقلاله.[2]

[1]- Immanuel Adler، **security communities ,(** NewYork :combridge University Press,1998).p44.

[2] - حازم محمد عتلم، **المنظمات الدولية الإقليمية والمتخصصة**.(مصر:دار النهضة العربية،2003) ص17.

كما يعرف أن نظام الأمن الجماعي من شروطه الأحلاف، الاعتداء على دولة هو الاعتداء على جميع الدول والشرط لا تجوز لدولة داخل الحلف أن تعتدي على دولة أخرى داخل الحلف (الاعتداء المتبادل) ولم يتم تفعيل مبدأ الأمن الجماعي عند الاعتداء على ليبيا وتونس فمن الملاحظ أن هناك تحديات تواجه نظام الأمن الإفريقي تطبيق نظام الأمن الجماعي ومنها :

1/ احتكار مجلس الأمن لسلطة قياس الحالات التي تهدد الأمن والسلم الدوليين وعليه يبقى نظام الأمن الجماعي رهنا لأهواء الدول الخمس.

2/ غياب معيار موضوعية ثابتة لتحديد تهديد الأمن والسلم الدوليين.

3/ التحركات المنفردة التي تنجم عن براغماتية الدول المتدخلة علما انه مهما كانت قوة وفعالية المنظمات الإقليمية لا تستطيع التدخل إلا بموافقة مجلس الأمن.

خلاصة الفصل الأول

بعد معالجتنا لمختلف العناصر الواردة في مضمون هذا الفصل والتي تم فيها التركيز على تصميم الإطار المفاهيمي والنظري المناسب لتحليل العلاقة بين متغيرات الدراسة، حيث تم تحليل المتغير الأول مفهوم المنظمات الدولية الإقليمية بالتطرق للأصول التاريخية التي انطلقت منها فكرة الإقليمية، وإبراز أهميتها إضافة إلى توضيح الهياكل التنظيمية للمنظمات الإقليمية من خلال عرض خصائص المنظمات الإقليمية ودورها الفعال في حفظ الأمن والسلم الدوليين.كما تم تحليل مفهوم المتغير الثاني وهو الحوكمة الأمنية الإقليمية، فقد تم تحليل هذا المفهوم المركب من خلال تحديد مفهوم الحوكمة بشكل عام، ومن ثم تحليل مفهوم الحوكمة الأمنية وصولا إلى تحليل مفهوم الحوكمة الأمنية الإقليمية مرورا بالحوكمة الأمنية الوطنية والعالمية .

واستنادا للتحليل المفاهيمي لمتغيرات الدراسة فقد تم تقديم الأطر النظرية المفسرة لإسهامات الإتحاد الإفريقي كمنظمة إقليمية في الحوكمة الأمنية القارية، من خلال توضيح عدة أطروحات نظرية عولجت ضمن منظورين ،منظور المدارس الأمنية ومنظور النظريات الأمنية .

توصلنا إلى الملاحظات التالية :

- تجمع المنظمات الدولية الإقليمية بين مصالح وغايات مجموعة من الدول المتجاورة إقليميا ليتخذوا تدابير وإجراءات أمنية مشتركة عبر نطاق إقليمي ضمن المعايير المؤسسة للروابط الإقليمية الجغرافية والسياسية.

- يعبر مفهوم المنظمات الدولية عن بعد شكلي يؤكد على الطبيعة البنيوية للمنظمة الدولية وبعد وظيفي يعبر عن الدور المرتبط بالمنظمة الدولية. من هنا جاءت فكرة المنظمات الإقليمية ودورها الوظيفي في الإقليم.

- يعبر مفهوم الحوكمة الأمنية الإقليمية عن مفهوم تركيبي يجسد تطبيق أساليب الحوكمة في إطار الإدارة الأمنية على المستويين الوطني والعالمي.

- تفسر المقاربات النظرية الأمنية الحديثة الأمن بناءا على طبيعته المعقدة لاتساع مجالاته من جوانب غير عسكرية مختلفة وكل ما من شأنه أن يؤثر على أمن الفرد.

- منظمة الاتحاد الإفريقي منظمة دولية إفريقية ،جاءت امتداد لمنظمة الوحدة الإفريقية. تأسست سنة 2001 وكان هدفها الأسمى هو السعي نحو تحقيق الأمن والسلم في القارة الإفريقية فهل حقق الاتحاد الإفريقي هذا الهدف؟ هذا ما سنحاول الإجابة عنه في الفصل الثاني.

الفصل الثاني

البنية المؤسسية للإتحاد الافريقي

كدعـــامة للحوكمـــة الامنيـــة

تسعى هذه الدراسة إلى التعرف على الاتحاد الإفريقي باعتباره منظمة إقليمية، ومدى قدرته على التعامل مع التحديات الأمنية التي تواجهها إفريقيا. بما في ذلك الأطر و الآليات المتعددة على كل من الصعيد القاري و الإقليمي هذا يعتبر هدف الدراسة بشكل عام على اعتبار أنها سوف تمثل البنية المؤسسية اللازمة لتنفيذ السياسة الأمنية والدفاعية للاتحاد الإفريقي. فالسياسة الأمنية الجديدة للاتحاد الإفريقي قد أقرت مؤسسات قارية جديدة، من شأنها العمل على تحقيق الأمن على المستوى الإقليمي، وهو ما سنعرضه فيما يلي: وعليه، فإن ما تطرحه الدراسة من تساؤلات واستفسارات سوف ترتبط ارتباطا وثيقا بظهور الاتحاد الإفريقي وأدائه؛ ومن ذلك : ما ستناوله في المبحث الأول عن طبيعة الإتحاد الإفريقي ، و المبحث الثاني فسنتطرق إلى البنية المؤسسية للإتحاد الإفريقي ، أما المبحث الثالث فسنخصص الدراسة لمجلس السلم والأمن الإفريقي كجهاز لتحقيق الأمن الإقليمي.

المبحث الأول: الاتحاد الإفريقي كمنظمة إقليمية

أعطي الأمن الإفريقي دفعا جديدا تبينه الآراء الداعية لبناء الاتحاد والتي لمت كن وليدة اليوم،أو خضعت للظروف الدولية،ولكن تأسيس الاتحاد يبين رؤية صانعيه.

سنقوم في هذا المطلب برصد أهم المحطات التي اتبعها القادة الأفارقة للتحول من منظمة الوحدة الإفريقية إلى الاتحاد الإفريقي ، وصولا إلى مرحلة إرساء قانونه التأسيسي وإبراز أهم ما تضمنه.

المطلب الأول : نشأة الاتحاد الإفريقي

لا تعتبر الدعوة إلى الاتحاد الإفريقي جديدة، فقد بدأت منذ سنوات طويلة وتعود إلى ما قبل إنشاء منظمة الوحدة الأفريقية،عام 1958،حيث أطلقها قادة أفارقة كبار،مثل جمال عبد الناصرو جوامينيكروما وغوليوسنيريري و موديبوكيتا وغيرهم ومنذ عام 1964، بدأت المطالبة بهذه الوحدة خاصة من قبل الرئيس نكروماو قبل هؤلاء كانت هناك محاولات للوحدة.ونتيجة للظروف التي يمر بها العالم ووجودتكتلات كبيرة أصبح لابد للأفارقة من الانضمام بعضهم إلى بعض، وتحقيق فضاء إفريقي كالقارة الأفريقية غنية بإمكاناتها ويوجد بها نحو 800 مليون مواطن. وهناك إمكانية للتوحيد[1].

أولا: دوافع نشأة الاتحاد الإفريقي ومراحل تأسيسه

1- الدوافع:

إن الأسباب الحقيقية لنشأة الاتحاد الإفريقي هي مجموعة من التحولات الدولية والإقليمية التي كانت في نهاية الثمانينات وبداية التسعينيات والتي نلخصها في[2]:

أ- التحولات الدولية: عند انتهاء الحرب الباردة انتهت العلاقات المتمثلة في الصراع بين القطبين السوفيتي والأمريكي وحدث التغير من نظام عالمي ثنائي القطبية إلى نظام عالمي أحادي القطبية ما عرف (بنظام دولي جديد) ونجد أيضا الانتقال الكبير من منطلق التركيز على القضايا السياسية العليا المتمثلة في الأمن

[1] - حسين خليل ،**موسوعة المنظمات الإقليمية والقارية** ،(بيروت، لبنان : منشورات الحلبي الحقوقية ،2013) ، ص101.

[2] - أيمن السيد شبانة،**الاتحاد الإفريقي والاتحاد الأوروبي**: دراسة مقارنة في الاتحاد الإفريقي ومستقبل القارة (القاهرة: مركز البحوث الإفريقية 2008) ص ص104،105.

والإستراتيجية إلى الاهتمام بالقضايا السياسة الدنيا كالنمو والتنمية، وكيفية تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان والأقليات والقضايا المتعلقة بالبيئة وظهور المصطلح الجديد العولمة وسياستها.

ب- التحولات الإقليمية : نجد أن القارة الإفريقية تراجعت كثيرا على حسب ما كانت تتمتع به في فترة الحرب الباردة،وبالنسبة للاهتمام الدولي نجده قد تضاءل وتناقص إلى درجة التهميش وانخفاض حجم المساعدات التي كانت تمنح من طرف المؤسسات الدولية للقارة وكذلك نفس الوضع للاستثمارات الأجنبية،مما جعل الرأسمالية (الليبرالية هي التي تسود في القارة وتبني معظم دول القارة الإفريقية لنظم الحكم الديمقراطي وغياب نظام الحكم الواحد، ومن الجانب الأمني نلاحظ إن القارة واجهتها العديد من الحروب الأهلية والصراعات حول الحدود مما جعلها تفقد القدرة على السيطرة ومعالجة هذه الصراعات وأصبحت إفريقيا أكثر اكتظاظا باللاجئين حسب ما تضمنه تقرير مكتب الصليبالأحمر ومن الجانب الاقتصادي نجد أن القارة قد تعرضت لأزمات اقتصادية نتج عنها الفقر وانخفاض متوسط معدل نمو الناتج المحلي إلى حد المجاعة وانخفاض متوسط الدخل الفردي والتدني في الأوضاع الاجتماعية والمستوى المعيشي بشكل كبير[1].

نلاحظ أن الدوافع التي جعلت من المنظمة تتحول إلى اتحاد إفريقي شبيه بدوافع قيام الاتحاد الأورو بي بشكل كبير و تعد نشأة الاتحاديين الإفريقي والأوربي خطوة متقدمة إلى طريق الوحدة الإفريقية وإلى طريق الوحدة الأوروبية خاصة بعد الحرب العالمية الثانية (2) وتحديدا عام 1947 م، بينما بدأته إفريقيا في نهاية الخمسينيات، وعندما ظهرت الحاجة للمزيد من التوحد ظهر الاتحادين ليعبرا عن التحولات التي طرأت على القارتين في نهاية الثمانينات والتسعينيات من القرن الماضي سواء على المستوى الإقليمي أو الدولي.

2- مراحل تأسيس الاتحاد الإفريقي:

أ- تحول منظمة الوحدة الإفريقية إلى الاتحاد الإفريقي:

تعرضت منظمة الوحدة الإفريقية للانتقاد بسبب أساليبها الإجرائية المطولة، التي يقتضيها الرجوع إلى الدول، مما أعاق سرعة العمل فيها، وعجزها عن التدخل بسبب مبدأ احترام سيادة الدول، وعدم التدخل في شؤونها الداخلية، كما وضحت في مؤتمر القمة الإفريقية الثاني رغبت رؤساء دول المؤتمر اتجاه إقامة حكومة

[1]- **المرجع نفسه**، ص ص 106- 109.

اتحادية لإفريقيا، وحمل لواء هذه الدعوى الدكتور نكروما[1]، وقد تردد ذلك في خطابه للدفاع عن فكرة الحكومة الاتحادية ، ولخص وجهة نظره بشأن هذه الحكومة، بأنه اقترح إطار الحكومة اتحادية لإفريقيا تتكون من مؤتمر رؤساء الدول والحكومات، يرأسه رئيس منتخب من بين رؤساء الدول والحكومات للدول الإفريقية المستقلة ، على أن توجد هيئة تنفيذية تتمثل في مجلس وزراء يرأسه رئيس وزراء، كما يوجد مجلس اتحادي يتكون من مجلسين (مجلس الشيوخ و مجلس النواب).

وأوضح نكروما(*) فكرته بقوله: " ولا أعني بذلك إلغاء أي سيادة، إذ كلما زاد عدد الدول المستقلة في حكومة اتحادنا، كلما أصبحت وحدتنا أقوى، وأصبحت كل دولة ذات سيادة داخل الوحدة أكثر حرية في العناية بمشكلاتها المحدودة والتي تنفرد بها "، كما قال في موضع آخر من خطابه:" إن المبادئ المحددة التي تتمثل في ذهني هي الدفاع والسياسة الخارجية والتنمية الاقتصادية ويشمل ذلك توحيد العملة في إفريقيا.

هذه الأفكار الطموحة للرئيس نكروما في الستينات، قد رددها الرئيس الليبي معمر القذافي عندما نادي بتطوير المنظمة و إقامة ولايات متحدة إفريقية، حتى لا يتم تهميش القارة الإفريقية في الأحداث العالمية، خاصة بعد التغييرات الدولية، وذلك عند حضوره في القمة الخامسة والثلاثين مجلس رؤساء الدول والحكومات لمنظمة الوحدة الإفريقية، المنعقد بالجزائر خلال الفترة من 12 إلى 14 جويلية 1999، فقدم دعوة لاستضافة بلده لمؤتمر استثنائي، وقد وافق المؤتمر على قبول دعوة الرئيس الليبي لعقد مؤتمر استثنائي للمنظمة في مدينة سرت في بداية سبتمبر من العام ذاته ، إذ تناقش فيه سبل تفعيل منظمة الوحدة بما يتماشى مع التطورات السياسية و الاقتصادية العالمية ، وما يضمن للقارة الحفاظ على مقدرها و مكانتها في إطار العولمة ، فصدر بيان تناول عددا من الموضوعات يأتي في مقدمتها الضرورة الملحة لإنشاء الاتحاد الإفريقي[2] .

---

[1]- خليفة عصموني، **التكامل بين المنظمات الإقليمية الفرعية الإفريقية ودوره في تحقيق الوحدة الإفريقية** ،أطروحة دكتوراه غير منشورة (جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان: كلية الحقوق والعلوم السياسة، 2015/2014)، ص 59.

(*)- كوامي نكروم(1909-1972) هو الزعيم الوطني الغاني الذي قاد الحركة الوطنية في بلاده من أجل الاستقلال عن بريطانيا . وحينما حصلت غانا على استقلالها عام 1975أصبح رئيسا لها، حتى أطيح بانقلاب عسكري عام 1966.وينظر إليه باعتباره أحد الآباء المؤسسين لحركة الوحدة الإفريقية. أنظر في ذلك:
Samuel Obeng (ed.): "*Selected Speeches of Kwame Nkrumah*", Accra: **African Publication Ltd,** vol. 4 (1997), p 47.

[2]- أحمد حجاج، **الاتحاد الإفريقي ومنظمة الوحدة الإفريقية**: رؤية مقارنة من كتاب أفريقيا بين الواقع والتحديات(مصر: الجمعية الإفريقية، 2004)، ص 11.

ب- تأسيس الاتحاد الإفريقي " قمة سرت 1 "

انعقدت قمة سرت الاستثنائية لمجلس رؤساء الدول والحكومات الإفريقية في دورته الرابعة لمنظمة الوحدة الإفريقية خلال الفترة من 06 إلى 09 سبتمبر بعد موافقة مجلس رؤساء الدول والحكومات على الدعوة الليبية في قمة الجزائر المنعقدة في تموز/يوليو1999،وفيها نوقشت كيفية توحيد القارة ، وقد قدمت ليبيا مشروع أطلق عليه الولايات المتحدة الإفريقية يتكون من ثلاثة عشر مادة، وقد اختتمت القمة أعمالها بإصدار إعلان سرت، الذي يتكون من ثماني نقاط في الديباجة، وست من المقررات ضمن الفقرات العامة لذلك الإعلان، تشكل دوافع إنشاء الاتحاد الإفريقي كبديل لفكرة الولايات المتحدة الإفريقية ومن بين ما تضمنه:

- إنشاء الاتحاد الإفريقي تماشيا مع المقاصد التي نص عليها ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية، والنصوص الواردة في المعاهدة لتنشئة الجماعة الاقتصادية الإفريقية.[1]

ج-إعداد واعتماد مشروع الوثيقة التأسيسية للاتحاد الإفريقي:

ترتيبا على التكليف الصادر بإعلان سرت اتصالا بإنشاء الاتحاد الإفريقي أقامت الأمانة العامة للمنظمة بإعداد مشروع نص الوثيقة التأسيسية للاتحاد الإفريقي الذي تمت دراسته في عدد من الاجتماعات.

- الاجتماع الأول للخبراء القانونيين والبرلمانيين لبحث مشروعي القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي وبروتوكول إنشاء برلمان عموم إفريقيا (أديس أبابا 17-21 أبريل).

- الاجتماع الثاني للخبراء القانونيين والبرلمانيين لبحث مشروعي القانوني التأسيسي للاتحاد الإفريقي وبروتوكول إنشاء برلمان عموم إفريقيا (طرابلس 27 – 30ماي2000).

- المؤتمر الوزاري لبحث مشروعي القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي وبروتوكول إنشاء برلمان عموم إفريقيا (31ماي-02جوان 2000)[2].

وخلال الدورة السادسة والثلاثين تم اعتماد القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي رسميا في 11جويلية 2000، ووقعت عليه سبعة وعشرون دولة إفريقية، تكون من ديباجة وثلاثة وثلاثون مادة وتحددت به أهداف

---

[1]- **المرجع نفسه**، ص 61.

[2]- عادل عبد الرزاق،**إفريقيا في إطار منظمة الوحدة الإفريقية والاتحاد الإفريقي**:" رؤية مستقبلية ": دراسة وثائقية وتحليلية في إطار العلاقات السياسة والدولية (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2007)، ص 53.

الاتحاد وتكوين أجهزته، حيث أضيفت أجهزة هامة برلمان عموم إفريقيا، محكمة عدل إفريقية إلى جانب أجهزة أخرى).

د-القمة الاستثنائية الخامسة لمنظمة الوحدة الإفريقية "سرت 2"

تبنت القمة الاستثنائية الخامسة للوحدة الإفريقية، التي عقدت في مدينة سرت، بالجماهيرية الليبية، في الأول والثاني من آذار/مارس2001، قرار تأسيس الاتحاد الإفريقي بإجماع الدول الأعضاء. وفي ذلك قرار،أكد رؤساء الدول والحكومات استكمال المتطلبات القانونية لقيام الاتحاد، حال إيداع مستندات تصديق الدولة السادسة والثلاثين ، على القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي.[1]

وأعادت القمة التأكيد، أن القانون التأسيسي سيدخل حيز التنفيذ بعد إيداع مستندات التصديق، من ثلثي الدول الأعضاء، في منظمة الوحدة الإفريقية بثلاثين يوما. وقد اتخذت القمة السابعة والثلاثون لمنظمة الوحدة الإفريقية، التي عقدت في العاصمة الزامبية، لوساكا،في 09و11تموز/يوليو2001، القرارات الخاصة بتحويل منظمة الوحدة الإفريقية إلى الاتحاد الإفريقي وإعداد مسودات البروتوكولات اللازمة، المتعلقة بأعضاء الاتحاد ومؤسساته.

هـ-القمة الأولى للاتحاد الإفريقي " قمة دوربان "

عقدت قمة لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات في مدينة دوربان جنوب إفريقيا من والى 11 جوان عام 2002م الإعلان عن ولادة الاتحاد الإفريقي رسميا بانعقاد الدورة الأولى للاتحاد الإفريقي ونوقشت العديد من القضايا المهمة خاصة آليات وقرارات الاتحاد الإفريقي و إنشاء مجلس السلم والأمن ومنها حول المبادئ التي تحكم الانتخابات الديمقراطية في إفريقيا وتضمن مبادئ الانتخابات الديمقراطية ومسؤوليات الدول الأعضاء، والحقوق والشروط التي تجري بموجبها الانتخابات الديمقراطية ومراقبة الاتحاد الإفريقي للانتخابات في الدول الأعضاء، وتقويض الأمين العام للاتحاد الإفريقي باتخاذ جميع الإجراءات الضرورية لضمان تنفيذ هذا الإعلان[2].

---

[1]- خليل، **مرجع سابق**، ص 102.

[2] - سالم محمد الزبيدي، **الاتحاد الإفريقي في ظل النظام الدولي** (طرابلس، ليبيا: منشورات اللجنة الشعبية العامة للثقافة ،2006)، ص 82.

لم يكن الإعلان عن قيام الاتحاد الإفريقي بالأمر السهل كما يعتقد البعض فان الرئيس الأسبق معمر القذافي كان يريد توحيد الشعوب العربية الإفريقية، وهذا جاء على غرار تجربة الدول الأوربية للوحدة فيما بينهم ولتجسيد هذه الأفكار والطروحات في القارة الإفريقية عقدت العديد من القمم مثل قمة سرت الأولى ولومي وسرت الثانية ولوساكا و دربان، وهذا دليل على أن الوحدة الإفريقية تكمن في إرادة قادتها.

المطلب الثاني: أهداف ومبادئ الاتحاد الإفريقي كدعامة للحوكمة الأمنية القارية.

أولا: أهداف الاتحاد الإفريقي

من المتعارف عليه في فقه المنظمات الدولية أن أي منظمة دولية تسعى لتحقيق جملة من المقاصد والأهداف العامة، لخصها البعض في أمرين اثنين: أولها تحقيق الأمن وما يتطلبه ذلك من تسوية سلمية للمنازعات، وثانيها تحقيق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية عموما[1].ولم يكن الميثاق التأسيسي للاتحاد الإفريقي بعيدا عن هذا الاتجاه العام؛ إذ نص القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي على الأهداف المتوخاة من إنشائه، وقد حددت المادة الثالثة منه تلك الأهداف التي يسعى الاتحاد إلى تحقيقها، وهي:[2]

- تحقيق وحدة وتضامن أكبر فيما بين البلدان والشعوب الإفريقية.
- الدفاع عن سيادة الدول الأعضاء ووحدة أراضيها واستقلالها.
- التعجيل بتكامل القارة السياسي والاجتماعي والاقتصادي السريع.
- تعزيز مواقف إفريقية موحدة حول المسائل ذات الاهتمام للقارة وشعوبها والدفاع عنها.
- تشجيع التعاون الدولي مع الأخذ في الاعتبار ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والشعوب والمواثيق الأخرى ذات الصلة بحقوق الإنسان والشعوب.
- تعزيز السلام والاستقرار في القارة.
- تعزيز المبادئ والمؤسسات الديمقراطية والمشاركة الشعبية وحسن الإدارة.
- تعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب طيقا للميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمواثيق الأخرى ذات الصلة بحقوق الإنسان والشعوب.

---

[1] - عبد الرحمان حسن حمدي، **الاتحاد الإفريقي والنظام الأمني الجديد في إفريقيا**(أبو ظبي، دولة الإمارات العربية المتحدة: مركز الإمارات للبحوث والدراسات الإستراتيجية 2011)، ص 21.

[2] - راجع في ذلك: المادة (1) من القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي، ص 5.

- تهيئة الظروف اللازمة التي تمكن القارة من لعب دورها المناسب في الاقتصاد العالمي والمفاوضات الدولية.
- تعزيز التعاون في جميع ميادين النشاط البشري لرفع مستوى معيشة الشعوب الإفريقية.
- تنسيق وموائمة السياسات بين المجموعات الاقتصادية الإقليمية القائمة والمستقبلية من أجل التحقيق التدريجي لأهداف الاتحاد.
- التعجيل بتنمية القارة عن طريق تعزيز البحث في المجالات كافة وخاصة مجالي العلم والتكنولوجيا.
- العمل مع الشركاء الدوليين ذوي الصلة للقضاء على الأوبئة التي يمكن الوقاية منها، وتعزيز الصحة الجيدة في القارة.

وإذا أمعنا النظر في الأهداف نجد أن واضعي القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي قد اهتموا بمحاولة الإلمام ما تم الأخذ به سابقا في كل من منظمة الوحدة الإفريقية حيث أن هذه الأهداف شملت عدة مجالات[1]:

أ- المجال السياسي والأمني: إن القانون التأسيسي يريد تحقيق الوحدة والتضامن بين الشعوب الإفريقية، و الدفاع عن سيادة الدول الأعضاء ووحدة أراضيها وكذلك استقلالها، وتعزيز المواقف الإقليمية الموحدة حول القضايا ذات الاهتمام المشترك وتعزيز السلام والأمن والاستقرار في القارة الإفريقية ككل.

ب- المجال الاقتصادي والتقني: يهدف إلى التعجيل بتكامل القارة السياسي والاجتماعي والاقتصادي، وتهيئة الظروف الملائمة لتمكين القارة الإفريقية من أن تبرز في الاقتصاد العالمي، وتعزيز التنمية المستدامة وتكامل الاقتصاديات الإفريقية وتعزيز البحث خاصة في مجال العلوم والتكنولوجيا.

ج- المجال الإنساني: وتمثلت أهدافه في تشجيع التعاون الدولي والأخذ بعين الاعتبار ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ،تعزيز الميادين والمؤسسات الديمقراطية، والحكم الراشد وتعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب.

ثانيا: مبادئ الاتحاد الإفريقي

تكمن أهمية المبادئ لأي تنظيم دولي،في ضرورتها لبلوغ الأهداف المتفق عليها،وبقدر ما تتمتع به المبادئ من تحديد ووضوح بقدر ما يستطيع الإطار التنظيمي لأي منظمة من تحقيق الأهداف التي يرجوها من وراء إنشائه بفاعلية ودقة[2]،أما المبادئ التي قام عليها الاتحاد الإفريقي فإنها في مجملها لا تختلف عما هو مستقر

[1]- الزبيدي، **مرجع سابق**، ص 107.

[2]- خليل، **مرجع سابق**، ص 116.

في تجارب بالتنظيم الدولي ذات العلاقة .وطبق للمادة الرابعة من القانون التأسيس للاتحاد الإفريقي،فإن هذا الاتحاد يعمل وفق المبادئ الآتية[1]:

- مبدأ المساواة والترابط بين الدول الأعضاء في الاتحاد.
- احترام الحدود القائمة عند نيل الاستقلال.
- مشاركة الشعوب الإفريقية في أنشطة الاتحاد.
- وضع سياسة دفاعية مشتركة للقارة الإفريقية.
- تسوية الخلافات بين الدول الأعضاء بوسائل مناسبة يقررها المؤتمر.
- منع استخدام القوة أو التهديد باستخدامها بين الدول الأعضاء في الاتحاد.
- عدم تدخل أي دولة عضو في الشؤون الداخلية لدولة أخرى.
- حق الاتحاد في التدخل في دولة عضو طبقا لما يقرره المؤتمر في ظل ظروف خطيرة متمثلة في جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية.
- التعايش السلمي بين الدول الأعضاء في الاتحاد وحقها في العيش في سلام وأمن.
- حق الدول الأعضاء في طلب التدخل من الاتحاد لإعادة السلام والأمن.
- تعزيز الاعتماد على الذات في إطار الاتحاد
- تعزيز المساواة بين الجنسين.
- احترام المبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون والحكم الرشيد.
- تعزيز العدالة الاجتماعية لضمان تنمية اقتصادية متوازنة.
- احترام قدسية الحياة البشرية، وإدانة ورفض الإفلات من العقوبة والاغتيالات السياسية والأعمال الإرهابية والأنشطة التخريبية.
- إدانة و رفض التغييرات غير الدستورية للحكومات.

وبالنظر إلى مبادئ الاتحاد الإفريقي الواردة بالقانون التأسيسي سالف الذكر تتعين الإشارة إلى ملاحظة معينة وهي أن جميع هذه المبادئ تحكم علاقات الدول الإفريقية الأعضاء في الاتحاد الإفريقي بعضها

[1]- حمدي،**مرجع سابق**، ص ص 23، 24.

مع بعض داخل الاتحاد الإفريقي، ولا تحكم علاقات الدول الإفريقية بالدول غير الإفريقية، وهذا اتضح من خلال استخدام واضعي القانون التأسيسي العبارات مثل (الدول الأعضاء أو الدولة العضو) في صياغتهم لمبادئ الاتحاد الإفريقي، وهذا يشير إلى أن اهتمامات الاتحاد الإفريقي المبدئية - بطبيعة الحال - هي اهتمامات داخلية (داخل القارة)، وقد ذكر هذا في الفقرات السابعة والثامنة والتاسعة من ديباجة القانون التأسيسي[1].

المبحث الثاني: البنية المؤسسية للإتحاد الإفريقي

إن إنشاء أي منظمة إقليمية أو قارية أو عالمية يتطلب بناء منظومة من الأجهزة المؤسسية تعمل على وضع وتنفيذ استراتيجيات المنظمة وخططها التي تعمل بدورها على تحقيق أهدافها على المدى القصير والطويل. والاتحاد الإفريقي شأنه شأن أي منظمة دولية، نص قانونه التأسيسي على إنشاء أجهزة تقوم بتحقيق الأهداف التي من أجلها قام الاتحاد، فقد حددت المادة الخامسة من القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي الأجهزة التي يتكون منها الاتحاد، وهي[2]: مؤتمر الاتحاد، المجلس التنفيذي، برلمان عموم إفريقيا، محكمة العدل، ،لجنة الممثلين الدائمين، اللجان الفني المتخصصة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، المؤسسات المالية.

والشكل رقم -01 - يوضح الهيكل التنظيمي للاتحاد الإفريقي.

كما أجازت هذه المادة إنشاء أجهزة أخرى للاتحاد إذا ما قرر مؤتمر الاتحاد ضرورة إنشاءها، ونجد هذا في بروتوكول إنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي للاتحاد الإفريقي الذي دخل حيز التنفيذ في 26 ديسمبر 2003.

وسنتطرق من خلال المطالب الآتية إلى تسليط الضوء على أهم الأجهزة التي يمكن اعتبارها أجهزة داعمة ومساهمة في الحوكمة الأمنية على مستوى القارة الإفريقية.

---

[1]- عمر حمد البرعصي، التطور التاريخي لمنظمة الوحدة الإفريقية إلى الاتحاد الإفريقي، **مجلة قاريونس العالمية**، العدد الثالث والرابع (2010)،ص ص32، 33.

[2]- خليل،**مرجع سابق**، ص 124.

الشكل رقم (01) : الهيكل التنظيمي للإتحاد الإفريقي(*).

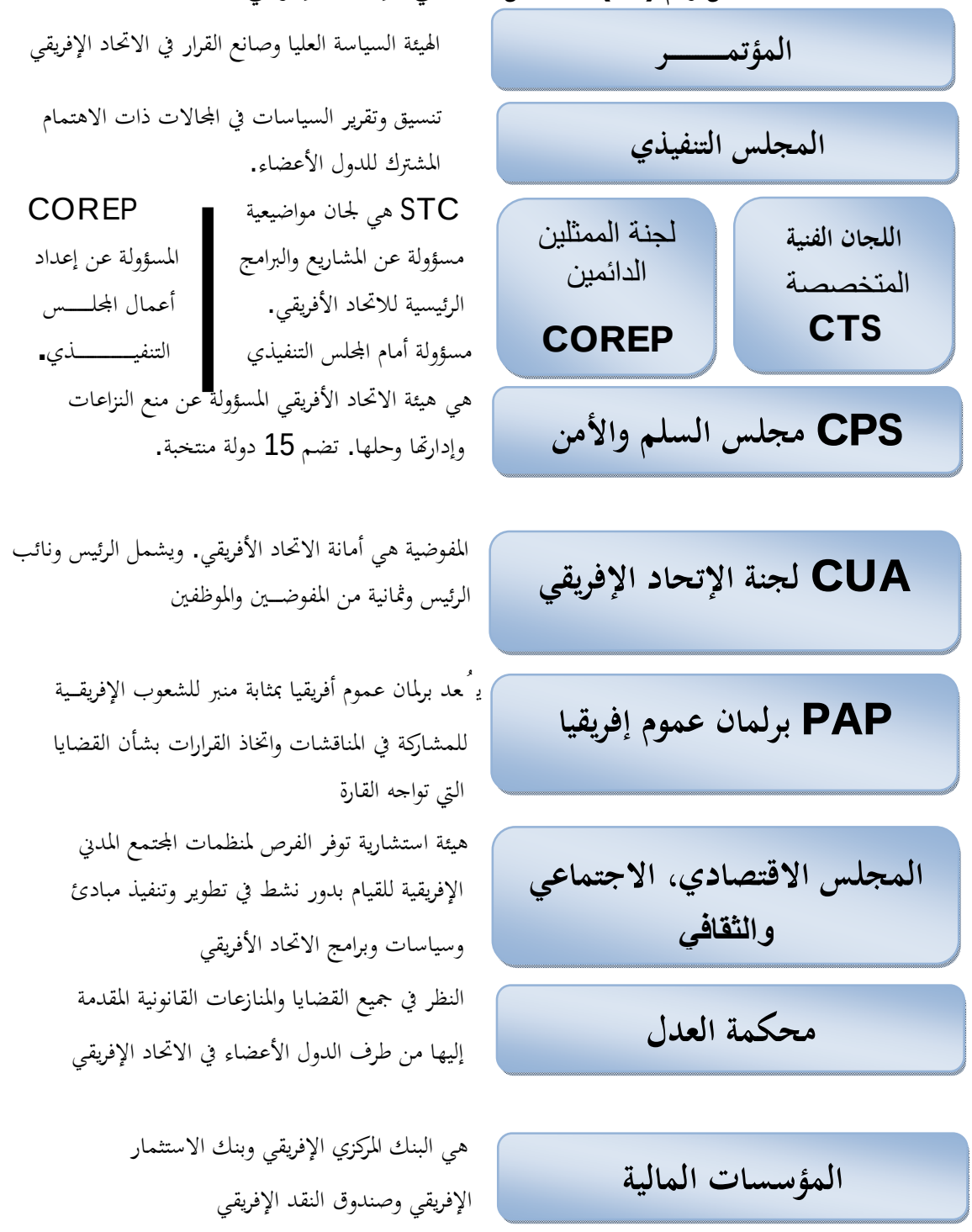

.

المصدر: من إعداد الطالب

(*) - استنادا إلى البروتوكول المؤسس لمجلس السلم والأمن للإتحاد الإفريقي. المواد: 11، 12، 13، 21.

المطلب الأول :مؤتمر الاتحاد (الجمعية)

أولا: طبيعة مؤتمر الاتحاد

وهو الجهاز الأعلى للاتحاد الأفريقي وتضم رؤساء دول وحكومات من جميع الدول الأعضاء. وهي تحدد سياسات الاتحاد الأفريقي،وتحدد أولوياتها،وتعتمد برنامجها السنوي وتراقب تنفيذ سياساتها وقراراتها[1].

ويجتمع المؤتمر مرة في السنة على الأقل في دورة عادية أو بناء على طلب أية دولة عضو بموافقة أغلبية ثلثي الدول الأعضاء كما يجتمع المؤتمر أيضا في دورة غير عادية ويتولى رئيس دولة أو حكومة يتم انتخابه بعد مشاورات بين الدول الأعضاء رئاسة المؤتمر لمدة سنة واحدة ويتخذ المؤتمر قراراته بالإجماع[2].له اختصاصات واسعة تشمل متابعة أعمال مختلف أجهزة الاتحاد الإفريقي ووضع السياسات المشتركة للاتحاد.[3]

وعلى ضوء الطبيعة الدستورية للميثاق التأسيسي،وبالنظر إلى الاختصاص العام الذي يمنحه هذا الميثاق وعلى رأسها لسلطة التشريعية، فإنه يطلق عليه صفة الجهاز التشريعي أو شبه التشريعي للمنظمة،تشبيهاً له بالجهاز النيابي في داخل الدول.[4]

ثانيا: قرارات مؤتمر الاتحاد

تضمنت المادة السابعة "قرارات المؤتمر" حيث نصت على أن يتخذ المؤتمر قراراته بالإجماع،وإن تعذر ذلك فبموافقة أغلبية ثلثي الاتحاد، غير أن التي في المسائل الإجرامية بما في ذلك معرفة ما إذا كانت مسألة إجرامية بما في ذلك معرفة ما إذا كانت مسألة إجرامية أم لا يتم بأغلبية بسيطة ويتكون النصاب القانوني لأي اجتماع المؤتمر من ثلثي كافة أعضاء الاتحاد ويعتمد المؤتمر اللائحة الداخلية الخاصة به[5].

ثالثا: مهام مؤتمر الاتحاد

---

[1] -African Union،**A guide for thoseworkingwith and within in the African union**، (Addis Ababa،Ethiopia, 2019)،p.26.

[2] - خليل،**مرجع سابق**، ص 125.

[3] - Guy Mvelle, **L'Union africaine** : fondements, organes, programmes et actions ،(France: Le Harmattan, 2007)، p.171.

[4] - إبراهيم محمد العناني،**التنظيم الدولي**(القاهرة: دار النهضة العربية، 1979)، ص 276.

[5] - أحمد محمد بونة،**جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية**(مصر:المكتب الجامعي الحديث، 2009)، ص 74.

حددت المادة التاسعة سلطات ومهام المؤتمر بأن يكون للمؤتمر القيام بالمهام التالية:[1]

- تحديد السياسات المشتركة للاتحاد.
- استلام وبحث التقارير والتوصيات الصادرة عن الأجهزة الأخرى للاتحاد واتخاذ القرارات بشأنها.
- بحث طلبات الانضمام إلى عضوية الاتحاد.
- إنشاء أي جهاز للاتحاد.
- مراقبة تنفيذ سياسات وقرارات الاتحاد وضمان الالتزام بها من قبل جميع الدول الأعضاء.
- اعتماد ميزانية الاتحاد.
- إصدار توجيهات إلى المجلس التنفيذي حول إدارة النزاعات والحروب والحالات الطارئة الأخرى واستعادة السلام.
- تعيين قضاة محكمة العدل وإنهاء مهامهم.
- تعيين رئيس اللجنة أو نائبة أو نوابه وأعضاء اللجنة وتحديد مهامهم ومدة ولايتهم.
- يجوز للمجلس تفويض أي من سلطاته ومهامه لأي من أجهزة الاتحاد.
- تسوية النزاعات فمن مهامه انه يتخذ القرار بشأن التدخل في أي دولة عضو في الاتحاد الإفريقي في ظل جرائم الحرب أو الإبادة الجماعية ...الخ ،بناء على طلب الدول الأعضاء[2].
- يشرف المؤتمر على أنشطة المجلس التنفيذي ويعمل على توجيهها.[3]

المطلب الثاني: المجلس التنفيذي

أولا: طبيعة المجلس التنفيذي

يعتبر الجهاز التنفيذي المؤسسة الثانية من مؤسسات الاتحاد،والذي يقوم بتنفيذ القرارات،والقيام بدراسة وبحث المشاكل العاجلة والهامة[4]، و تناولت المادة العاشرة من ذات القانون (قانون تأسيس الاتحاد

---

[1] - عبد الرزاق،**مرجع سابق**، ص 63.

[2] - صلاح الدين حسن السيسي،**قضايا معاصرة النظم والمنظمات الإقليمية والدولية**(القاهرة:دار الفكر العربي، 2008م)، ص245.

[3] - Zeray Yihdego،The African Union:"Founding Principles، Frameworks and Prospects،"**European Law Journal**، Vol. 17، No. 5(September 2011)، p 578.

[4] - خليل، **مرجع سابق**، ص 127.

الإفريقي)"المجلس التنفيذي" إذ نصت على أن يتألف المجلس التنفيذي من وزراء الخارجية أو أي وزراء آخرين أو سلطات تعينها حكومات الدول الأعضاء، وأن يجتمع المجلس التنفيذي مرتين في السنة على الأقل في دورتين عاديتين، ويجتمع في دورة غير عادية بناء على طلب أية دولة عضو بموافقة أغلبية ثلثي جميع الدول الأعضاء في الاتحاد[1].ويعمل المجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي (أو مجلس الاتحاد الإفريقي) ككيان سياسي و كيان اقتصادي للاتحاد.[2]

ثانيا: قرارات المجلس التنفيذي

حيث حددت المادة الحادية عشر صلاحيات المجلس التنفيذي واختصاصاته، فنصت على:

- يصدر المجلس التنفيذي قراراته بالإجماع، وإن تعذر ذلك فبموافقة ثلثي الأعضاء، غير أن البت في المسائل الإجرامية بما في ذلك معرفة ما إذا كانت مسالة ما إجرامية أم لا يتم بأغلبية بسيطة.
- يتكون النصاب القانوني من أغلبية ثلثي جميع أعضاء الاتحاد لأي اجتماع من اجتماعات المجلس التنفيذي.

ثالثا: مهام المجلس التنفيذي

تضمنت المادة الثالثة عشرة من القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي مهام المجلس التنفيذي حيث يقوم بتنسيق واتخاذ القرارات حول السياسات في المجالات ذات الاهتمام المشترك بالنسبة لدول الأعضاء بما في ذلك ما يلي:[3] التجارة الخارجية، الطاقة والصناعة والموارد المعدنية، الموارد المائية والري، التأمين، والتعليم والثقافة والصحة والتنمية الموارد البشرية، العلم والتكنولوجيا، والإقامة ومسائل الهجرة.[4]

كما انه توجد للمجلس التنفيذي مهام أخرى أساسية تتمثل في:[5]

- إعداد جداول أعمال دورة الجمعية وصياغتها للنظر فيها.

---

[1]- عبد الرزاق، **مرجع سابق**، ص 63.

[2] -Nsongurua j. udombana" The institutional structure of the African union:"alegalanalysis"،**California Western International Law Journal**، Vol. 33 (2002)، p94.

[3]- عبد الحميد رجب، **المنظمات الدولية بين النظرية والتطبيق**(العين، الإمارات: دار الكتاب الجامعي ،2015)، ص175.

[4]- على الكويت البشير،**الدور الليبي في عملية التكامل في إفريقيا**،**ورقة عمل مقدمة لمؤتمر**: التكامل الإقليمي في إفريقيا :إسقاط الحاجز بين الشمال القارة وجنوبها (طرابلس المغرب، جامعة الفتح،2010)، ص56.

[5] : African union, **Opcit,** p73.

- انتخاب أعضاء اللجنة لتعيينهم من قبل الجمعية.
- تعزيز التعاون والتنسيق مع الجماعات الاقتصادية الإقليمية (RECS)،وبنك التنمية الإفريقي(AFDB)، والمؤسسات الإفريقية الأخرى و اللجنة الاقتصادية لإفريقيا التابعة للأمم المتحدة(UNECA).
- تحديد سياسات التعاون بين الاتحاد الإفريقي وشركاء إفريقيا.
- دراسة وتقديم توصيات إلى الجمعية بشأن هيكل اللجنة و وظائفها ونظامها الأساسي.
- ضمان تعزيز المساواة بين الجنسين في جميع برامج الاتحاد الإفريقي.
- تنسيق ومواءمة سياسات وأنشطة الاتحاد في المجالات الأمنية، وتحديد القضايا التي يتعين تقديمها إلى المؤتمر للتصويت عليها من أجل تحقيق السلم والأمن والاستقرار للقارة.[1]
- يتمتع المجلس التنفيذي بصلاحية مراقبة تنفيذ السياسات والقرارات والاتفاقيات التي صاغها مؤتمر الاتحاد[2].

المطلب الثالث : مجلس السلم والأمن الإفريقي

أحد أكثر الإنجازات الجديدة للاتحاد الإفريقي هو إنشاء مجلس السلام والأمن،تصميم مجلس السلم والأمن كجهاز لمعالجة أحد الأهداف الرئيسية للاتحاد الإفريقي ،وهي تعزيز السلام والأمن والاستقرار في القارة[3]،عرّف مجلس والسلم والأمن بأنه "ترتيب للأمن الجماعي والإنذار المبكر لتسهيل الاستجابة في الوقت المناسب والفعال لحالات الصراع والأزمات في إفريقيا".[4]

أولا: طبيعة مجلس السلم والأمن الإفريقي نصت الفقرة الأولى من المادة الثانية من بروتوكول المجلس على طبيعته، وهو جهاز دائم لصنع القرارات فيما يتعلق بمنع المنازعات وإدارتها وتسويتها. وقد عُد مجلس السلم

---

[1] - فاطمة جيلالي،" الاتحاد الإفريقي والأمن في إفريقيا بين تعقد التهديدات وضعف الآليات"،**مجلة دفاتر السياسة والقانون**، (جوان 2018)، ص419.

[2] - FazekasBoglar, **"The adoption of Police and Judicial Co-operation Regime for the African Union"**, submitted in partial Fulfilment of the Requirements for the degree of magister leargume, (Nelson Mandela Metropolitan University South Africa, Faculty of Law, 2014), p 41.

[3] - Monica Juma; compendium of key documents relating topeace andsecurity inAfrica،**Pretoria university law press**(،2006)، p226.

[4] - John S.moolakkattu; **The Role of the African Union in Continental Peace and Security Governance, (**India; Central University of Kerala; October 2010) ,p154.

و الأمن من ترتيبات الأمن الجماعيوالإنذار المبكر، لتسهيل الاستجابة الفعالة في الوقت المناسب لأوضا ع النزاعات والأزمات في أفريقيا[1].

ثانيا:تأسيس مجلس السلم والأمن الإفريقي تنفيذا للأحكام الواردة في القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي، والتي تنص على تعزيز السلم والأمن والاستقرار في القارة الإفريقية، وهي الأهداف التي فصلت فيها المادة 03 (و) من القانون، قام رؤساء الدول والحكومات، خلال الدورة العادية الأولى لمؤتمر الاتحاد الإفريقي بجنوب أفريقيا في تموز/ يوليو 2002، باعتماد البروتوكول المؤسس المجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الإفريقي. ويشكل ذلك المجلس منعطفا تاريخيا في الجهود الرامية إلى تزويد الاتحاد الإفريقي بإطار قانوني أكثر فعالية لمواجهة آفة المنازعات المتكررة في إفريقيا، حيث إنه عزز بشكل جوهري صلاحيات الاتحاد الإفريقي في مسائل منع المنازعات وتسويتها[2]، ودخل بروتوكول المجلس حيز التنفيذ في 26 كانون الأول/ديسمبر 2003،وفي 25أيار/مايو2004 تم تدشين مجلس الأمن والسلم الإفريقي التابع للاتحاد الإفريقي باعتباره الجهاز الأمني المنوط به تحقيق السلام والأمن والاستقرار في القارة الإفريقية لضمان حماية الأرواح والممتلكات وتهيئة الظروف المناسبة للتنمية المستدامة ومنع النزاعات وبذل الجهود من أجل مقاومة الإرهاب الدولي بكافة أشكاله،وخلق وتشجيع الممارسات الديمقراطية والحكم الرشيد وحكم القانون،ووضع سياسة دفاعية عامة للاتحاد[3].

يعد إنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي تحولا مهما في الثقافة الأمنية الجماعية السائدة في إفريقيا، حيث أصبح ولأول مرة بمقدور منظمة قارية إفريقية التدخل العسكري في الحروب والصراعات الأهلية والداخلية. ويعد هذا المجلس أهم جهاز لصنع القرار المتعلق بمنع الصراعات وإدارتها وتسويتها.

ثالثا: تشكيل المجلس حددت المادة (5) من البروتوكول ما يتعلق بتشكيل مجلس الأمن الإفريقي حيث أنه مكون من:

---

[1]- مهند عبد الواحد النداوي،**الاتحاد الإفريقي وتسوية المنازعات**: دراسة حالة الصومال (القاهرة: العربي للنشر والتوزيع، 2015)، ص45.

[2]- محمد شوقي عبد العال،**فض المنازعات في إطار مجلس التعاون لدول الخليج العربية**: " مقارنة بتجارب منظمات إقليمية" (أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية،2010)، ص 58.

[3]- خليل،**مرجع سابق**، ص137.

1-خمسة عشرة عضوا يتم انتخابهم على أساس الحقوق المتساوية، 10 منهم يتم انتخابهم لمدة سنتين، و05 يتم انتخابهم لفترة ثلاث سنوات، وذلك لضمان الاستمرارية، ويؤخذ بعين الاعتبار مبدأ التمثيل الإقليمي العادل و التناوب[1].

2-يراعي في اختيار الدول الأعضاء على المستوى الجهوي جملة من المعايير المرتبطة بعزيمتهم، قدرتهم وجاهزيتهم فيما يتعلق بحفظ السلم والأمن، حيث تطبق نفس المعايير على المناطق الإفريقية الخمس وقد حددتها الفقرة الثانية من المادة الخامسة من البروتوكول المتعلق بإنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي، من أهمها[2]:

الالتزام والعمل بموجب مبادئ الاتحاد الإفريقي، الإسهام في عملية تعزيز وحفظ السلام والأمن في إفريقيا.

رابعا: إجراءات عمل المجلس " إطار تحليلي للإجراءات المنظمة لعمل المجلس.

يمكن أن نخلص بتناول هذه الإجراءات إلى ما يلي:[3]

لكل دولة عضو في المجلس ممثل دائم لدي الاتحاد، ويشترط لعقد الاجتماعات حضور ثلثي الأعضاء (عشر أعضاء)، وتنعقد الاجتماعات على ثلاث مستويات هي:

1- **مستوي الممثلين الدائمين (السفراء):** حيث يجتمع المجلس عند الاقتضاء مرتين على الأقل شهريا، مثل اجتماعات المجلس عقب وقوع الانقلابات العسكرية والمسلحة في توقو، تشاد، موريتانيا غينيا،،،،، الخ، ومثل اجتماعاته الدورية لمتابعة تنفيذ قراراته وأوضاع السلم والأمن في القارة.

2- **المستوي الوزاري:** غالبا ما يكون على مستوي وزراء خارجية الدول الأعضاء، ويكون مرتين في السنة على الأقل قبل انعقاد القمة الأفريقية (مثل اجتماعي المجلس رقمي 12و151)، وأيضا قبل انعقاد القمم الاستثنائية للاتحاد الإفريقي.

---

[1]- محمد بركة، المحافظة على السلم والأمن الدوليين بين هيئة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية: **"دراسة مقارنة بينة مجلس الأمن الدولي ومجلس السلم والأمن الإفريقي"**، أطروحة دكتوراه غير منشورة(جامعة أبي بكر بلقايد: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2015-2016)، ص 159.

[2] - كلثوم زياني، **"الاتحاد الإفريقي وتسوية النزاعات"**،مذكرة ماجستير (جامعة الجزائر 3 ، كلية العلوم السياسية والإعلام، 2011-2012) ، ص 128.

[3]- جلال صالح مجدي،**دور مجلس السلم والأمن الإفريقي في تسوية الصراعات في إفريقيا**'2003-2009(مصر: المكتب العربي للمعارف، 2015)، ص ص 19-20.

3-مستوي رؤساء الدول والحكومات: وغالبا ما يكون على هامش أعمال قمة الاتحاد الإفريقي، مثل اجتماعي المجلس (رقمي 40 و138).

كما يمكن لرئيس المجلس أن يدعو لعقد الاجتماع في أي وقت يري فيه ذلك ضروريا أو بناء على طلب رئيسا الاتحاد أو المفوضية أو بناء على طلب أي عضو في المجلس، وقد اجتمع مجلس السلم والأمن قرابة (200) اجتماعا لغاية آب / أغسطس من العام 2009، متعاملامع العديد من المناز عات التي واجهت القارة الأفريقية.

خامسا: مهام وسلطات مجلس السلم والأمن الإفريقي

1- مهام مجلس السلم والأمن الإفريقي

المهمة الأساسية لمجلس السلم والأمن الإفريقي هي تعزيز السلم والأمن و الاستقرار في إفريقيا،لكي يتمكن المجلس من تحقيق هذه المهمة الأساسية حدد بروتوكول للمجلس عددا من المهام الفرعية الأخرى للقيام بهاو وفقا للمهام المنوطة بالمجلس، وبموجب بروتوكول إنشاء مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الإفريقي، يتولى المجلس المهام التالية:[1]

- تعزيز السلم والأمن والاستقرار في إفريقيا، الإنذار المبكر والدبلوماسية الوقائية.
- صنع السلام، بما في ذلك استخدام المساعي الحميدة والوساطة والتحقيق والتوفيق والتدخل طبقا للمادة(4/ح،ي) من القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي.
- بناء السلام، وإعادة التعمير في مدة ما بعد النزاعات، العمل الإنساني وإدارة الكوارث.
- أية مهام أخرى قد يقررها المؤتمر.

وبجانب هذه المهام، يقوم مجلس السلم والأمن بالتعاون مع رئيس المفوضية، بما يأتي:[2]

- ترقب ومنع المنازعات، والقيام بمهام صنع وبناء السلام لتسوية المنازعات حيثما تحدث، تشكيل بعثات حفظ السلام ونشرها.

---

[1]- علي أحطيبة محمد هيبة،"دور مجلس السلم والأمن الإفريقي في حل النزاعات وتسويتها في إفريقيا"،**مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية**(العدد الثالث،2011)،ص635.

[2]- النداوي،**مرجع سابق**، ص ص 49،50.

- إقرار طرق تدخل الاتحاد في أية دولة عضو، بناء على قرار صادر عن المؤتمر، طبقا المادة (4/ح، ي) من القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي.

- فرض العقوبات عندما يحدث تغيير غير دستوري للحكومات في أية دولة عضو.

- تنفيذ سياسة الدفاع المشترك للاتحاد، منع ومكافحة الإرهاب الدولي، التنسيق بين التنظيمات الإقليمية الإفريقية والاتحاد الإفريقي لتعزيز السلم والأمن في القارة.

- تطوير شراكة للسلام والأمن بين الاتحاد الإفريقي والأمم المتحدة ووكالاتها وبقية المنظمات ذات العلاقة،لإحلال السلم والأمن في إفريقيا، وضع السياسات والإجراءات لاتخاذ أية مبادرة خارجية في مجال السلم والأمن.

- متابعة تعزيز الممارسات الديمقراطية والحكم الرشيد وسيادة القانون، وحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

- تنفيذ اتفاقيات ومعاهدات منظمة الوحدة الإفريقية/الاتحاد الإفريقي، والأمم المتحدة، وغيرها من المواثيق ذات الصلة بالرقابة على التسلح ونزع السلاح.

- اتخاذ الإجراءات المناسبة في الأوضاع التي يتهدد فيها الاستقلال الوطني لأية دولة عضو وسيادتها ، دعم العمل الإنساني في أوضاع المنازعات المسلحة والكوارث الطبيعية الكبرى ، تقديم التقارير إلى المؤتمر حول أنشطة المجلس، ووضع السلم والأمن في أفريقيا.

- اتخاذ قرار بشأن أية مسألة أخرى لها آثار على إحلال السلم والأمن والاستقرار في القارة، وممارسة أية سلطات قد يفوضها أليه المؤتمر طبقا للمادة (9/2) من القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي.

2- سلطات مجلس السلم والأمن الإفريقي

يتمتع المجلس بسلطات واسعة وشبه مطلقة للقيام بمهامه في اتخاذ كافة المبادرات والإجراءات التي يراها مناسبة للحيلولة دون تفجر النزاعات، واتخاذ القرارات بشأن أي مسألة لها آثار على إحلال السلم والأمن في القارة بالتنسيق مع الاتحاد، وقد أثارت هذه الصلاحيات جدلا حول مدى تأثيرها على السيادة الوطنية للدول الأعضاء، خاصة في ظل حق المجلس التدخل في شؤون الدول الداخلية في الحالات الثلاث، "جرائم الحرب، الإبادة الجماعية، الجرائم ضد الإنسانية"[1].

[1]- إدريس. **"مقاربة " مرجع سابق.** ص ص 342-343.

كما يدخل ضمن سلطات المجلس سلطة فرض العقوبة عندما يحدث تغيير غير دستوري للحكومة في أي دولة عضو في الاتحاد، ومن سلطات المجلس ضمان تنفيذ اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية بشأن منع الإرهاب مكافحته، والاتفاقيات والمواثيق الدولية والقارية والإقليمية ذات الصلة الأخرى.[1]

المبحث الثالث: مجلس السلم والأمن الإفريقي كجهاز لتحقيق الأمن الإقليمي

مجلس السلم والأمن الإفريقي لم يرد في القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي، وإنما تم إقرار البروتوكول المنشئ له في قمة دوربان عام 2002 ودخل حيز التنفيذ عام 2004. وقد صمم هذا الجهاز على شاكلة مجلس الأمن الدولي ليكون أهم جهاز في الاتحاد الأفريقي، بحيث يعنى بمهام حفظ السلم والأمن في القارة الإفريقية.[2]وسوف نتطرق في هذا المبحث إلى أهداف مبادئ وتشكيل المجلس وأهم آلياته في تحقيق الأمن الإفريقي.

المطلب الأول: آلية عمل مجلس السلم والأمن الإفريقي وهيكلته

يتألف مجلس السلم والأمن الإفريقي من مفوضية وأربع آليات، حيث تقوم مفوضية الاتحاد الإفريقي (اللجنة) بأعمال الأمانة العامة للمجلس، ويقوم رئيسها بكافة الجهود والمبادرات اللازمة المنع وإدارة وتسوية النزاعات، وتعتبر الآليات الواردة في المواد (11،12،13،21) من البروتوكول وهي على التوالي: هيئة الحكماء، نظام الإنذار المبكر، القوة الأفريقية الجاهزة، وصندوق السلم جزءا من الهيكل التنظيمي للمجلس، هو نقلة نوعية في أسلوب التعامل مع الصراعات الأفريقية[3]، ويوضح الشكل رقم (02) موقع هذه الآليات في هيكل المجلس.

---

[1] - هيبة، **مرجع سابق**، ص635.

[2] - حمدي،**مرجع سابق**، ص 49.

[3] - مجدي،**مرجع سابق**، ص 23.

الشكل رقم **(02)** يوضح آليات مجلس السلم والأمن الإفريقي(*)

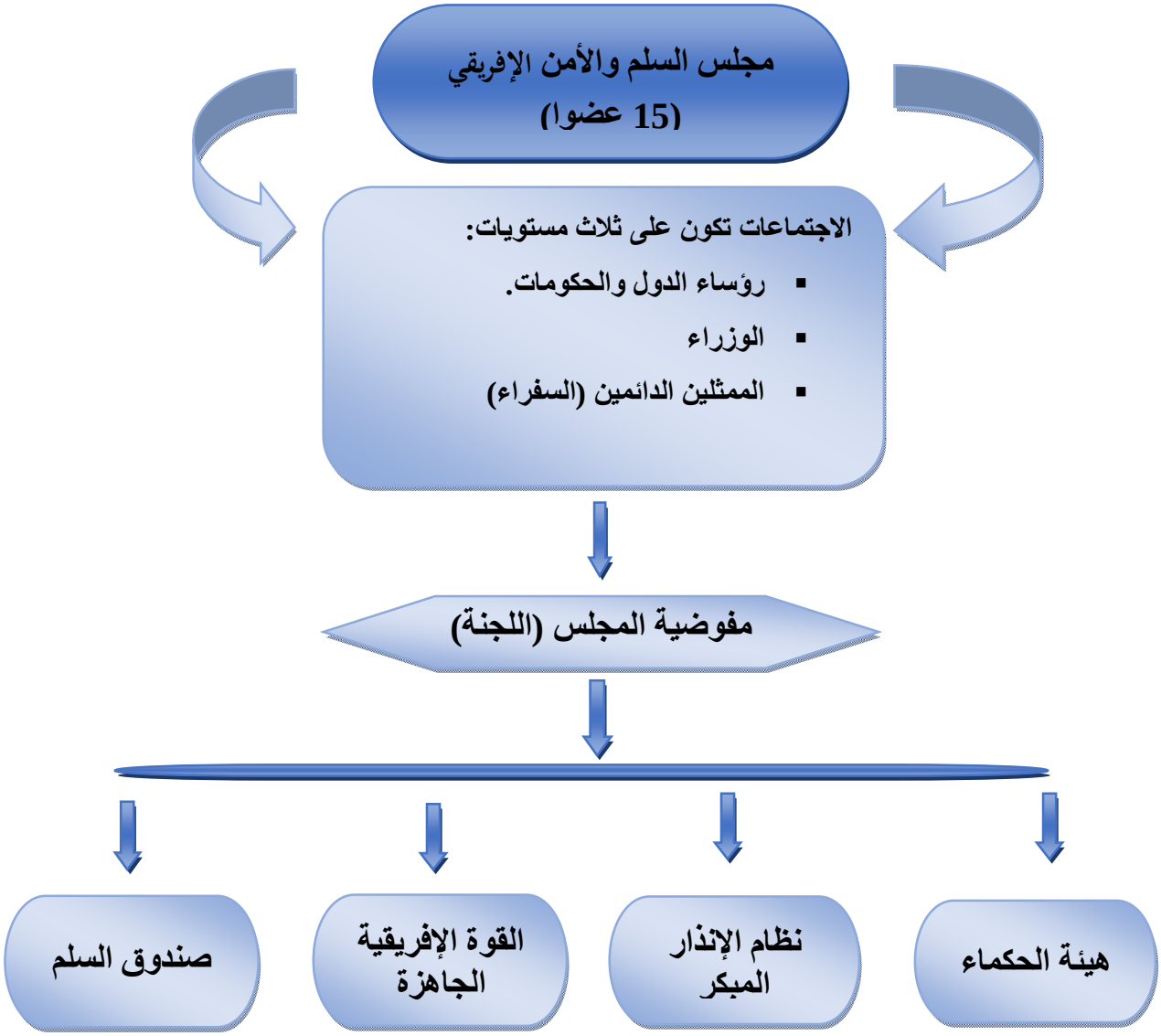

المصدر: من إعداد الطالب

(*) - استنادا إلى البروتوكول المؤسس لمجلس السلم والأمن للإتحاد الإفريقي. المواد: 11، 12، 13، 21.

يقوم المجلس باتخاذ المبادرات والإجراءات المناسبة فيما يتعلق بالمنازعات المحتملة والمنازعات التي تطورت إلى منازعات كبرى. كما ويتخذ المجلس التدابير كافة من اجل الحيلولة دون تطور أي نزاع تم التوصل إلى تسوية بشأنه، وعليه يتدخل مجلس السلم والأمن، عن طريق تدخل جماعي للمجلس نفسه، أو عن طريق رئيس مجلس السلم والأمن أو رئيس المفوضية وهيئة الحكماء، أو بالتعاون مع التنظيمات الإقليمية[1]، مثل حالتي كوت ديفوار ، توقو بالتعاون مع تجمع الإيكواس ، كما يشجع المجلس البرلمان الإفريقي ومنظمات المجتمع المدني الإفريقية على قيامهما بدور فعال في نشر ثقافة التعايش السلمي والتعاون والترابط بين شعوب القارة ، فقد تناول المجلس ذلك الدور في اجتماعه التاسع والثلاثين في الثلاثين من سبتمبر 2005 حيث شجع البرلمان الإفريقي على قيامه بها .

ويسعى المجلس إلى وضع آليات تفعيل المادة الثالثة من البروتوكول المؤسس المجلس السلم والأمن الإفريقي المتعلقة بالحاجة إلى تنسيق وتناغم الجهود القارية في احتواء المشكلات الأمنية في كافة المجالات والأبعاد، علاوة على تنفيذ كافة الأدوات الدولية ذات الصلة، فضلا عن تحديد دور مفوضية الاتحاد الإفريقي والآليات الإقليمية المعنية بمواجهة التحديات الأمنية.

كما حدد البروتوكول التزامات الدول الأعضاء في هذا الصدد إلى أن مجلس السلم والأمن سوف يكون مسئولا عن تنسيق وتناغم الجهود القارية في مجال مواجهة الأزمات، ويقوم بالعديد من الجهود والمتمثلة في[2]:

- إنشاء إجراءات عملية لجمع ومعالجة ونشر المعلومات؛ إنشاء آليات لتسهيل تبادل المعلومات بين الدول الأعضاء بشأن المسائل الأمنية وأنشطة؛ إعداد تقرير سنوي للجمعية العامة للاتحاد عن حالة الأمن في القارة الإفريقية.

- مراقبة وتقييم وتقديم التوصيات بشأن تنفيذ خطة العمل والبرامج المتبناة من جانب الاتحاد الإفريقي في مجال تحقيق الأمن.

[1] - النداوي،**مرجع سابق**،ص ص 50، 51.

[2] - عطية، **مرجع سابق**، ص 344.

وهكذا يعتبر مجلس السلم والأمن الميكانزيم العملي والأساسي للاتحاد الإفريقي في مجال مواجهة المشكلات الأمنية، حيث شدد المجلس مرارا على أنه يتعين في إطار: فرض وتثبيت الأمن، ضمان التنفيذ الكامل للصكوك الدولية والقارية المتعلقة بالسلم والأمن الدوليين.

لقد وفر البروتوكول المؤسس لمجلس السلم والأمن أساسا للهندسة الإفريقية للسلم والأمن لاسيما من خلال إنشائه لعدة آليات (أجهزة) مدعمة للمجلس يتم من خلاله العمل على تجسيد السلام والأمن على المستوى الإقليمي.

أولا: مفوضية الاتحاد الإفريقي (رئيس المفوضية)

المفوضية تشكل أحد الأجهزة الفاعلة في تدعيم مجلس السلم والأمن باعتبارها الساعد الأيمن للمجلس في تنفيذ طلبات هذا الأخير، وتمثل المفوضية أحد هياكل الاتحاد الإفريقي، حسب ما جاء في نص المادة الخامسة (1/ج) من القانون التأسيسي للاتحاد[1]، وهي تعتبر الجهاز التنفيذي للاتحاد، وتضم ثمانية مفوضين مسؤولين عن لجانها الثمانية وهي : لجنة السلم والأمن، لجنة الشؤون الاجتماعية، لجنة الشؤون السياسية، لجنة الشؤون الاقتصادية، لجنة البنية التحتية والطاقة، لجنة الموارد البشرية والعلوم والتكنولوجيا، لجنة التجارة والزراعة، كما تعد بمثابة الأمانة العامة للاتحاد، تتكون من الرئيس ونائبه أو نوابه ومن أعضاء المفوضية ويساعدهم العدد اللازم من العاملين التسيير مهام المفوضية، ويتم تحديد هيكل المفوضية ونظامها المؤتمر[2].

1- مهام المفوضية: يقوم رئيس المفوضية، بتصريح من مجلس السلم والأمن، وبالتشاور مع جميع الأطراف المتورطة في نزاع ما، ببذل الجهود واتخاذ المبادرات كافة التي يراها مناسبة لمنع النزاع وإدارتها وتسويتها.

- القيام بتنبيه مجلس السلم والأمن، وهيئة الحكماء، إلى أي موضوع قد يهدد في رأيه السلم والأمن.

- العمل على ضمان تنفيذ ومتابعة المقررات الصادرة عن المجلس، بما فيها تشكيل ونشر بعثات حفظ السلم، فضلا عن الاعتماد على الموارد البشرية والمادية الأخرى المتاحة للمفوضية، لخدمة المجلس وتوفير الدعم اللازم له. كما يتمتع رئيس المفوضية بسلطات تتمثل في:[3]

[1] - راجع في ذلك: المادة 05 الفقرة (1/ج) من القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي.

[2] - راجع في ذلك : المادة 10من البروتوكول المنشئ لمجلس السلم والأمن الإفريقي.

[3] - زياني، **مرجع سابق**، ص 130.

- متابعة إنفاذ قرارات مجلس السلم والأمن الإفريقي وله في ذلك أن يكون ويبعث بعثات دعم السلام بتفويض من المجلس، وفي أدائه لمهامه يعمل رئيس المفوضية على إطلاع المجلس بالتطورات التي تتعلق بأداء بعثات دعم السلام لمهامها، وعليه الرجوع لمجلس السلم والأمن الإفريقي في حالة مواجهته لأي مشاكل تعيق أداء هذه البعثات لمهامها وذلك لأخذ رأيه واتخاذ الإجراء المناسب.

- العمل على إنفاذ ومتابعة القرارات التي يتخذها المؤتمر وفقا لما نصت عليه أحكام المادة(04) من القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي والمتعلقة بحق الدول الأعضاء فيطلب تدخل الاتحاد الإفريقي لديها لاستعادة السلام والأمن.

-إعداد تقارير دورية وشاملة ووثائق على النحو المطلوب لتمكين مجلس السلم والأمن الإفريقي والأجهزة التابعة له من أداء مهامها بكفاءة.

في ممارسته لمهامه وسلطاته يحق لرئيس مفوضية الاتحاد الإفريقي أن يتلقى مساعدة مفوض مجلس السلم والأمن الإفريقي المكلف بقضايا السلم والأمن، كما يمكن له أن يعول على الموارد البشرية والمادية التي تتيحها له مفوضية الاتحاد الدعم المجلس، وفي هذا الصدد تنشأ سكرتارية المجلس السلم والأمن الإفريقي في إطار مفوضية الاتحاد للتعامل مع درء النزاعات وإدارتها وتسويتها.

ثانيا: الآليات الأربعة الواردة في المواد (21،11،12،13) من بروتوكول تأسيس مجلس السلم والأمن

1-هيئة الحكماء:Panel of the Wise نصت المادة 11 من بروتوكول المجلس على تكوين هيئة للحكماء، متألفة من خمس شخصيات لها مكانتها ودور كبير في مجال الأمن والسلم ويقوم رئيس المفوضية باختيارهم بالتشاور مع الدول الأعضاء على أساس التمثيل الإقليمي لمدة ثلاث سنوات ويقوم هذا المجلس بتقديم المشورة في المسائل المتعلقة بالأمن والسلم القاري[1]. وتقدم الهيئة التقارير إلى المجلس ثم ترفع إلى المؤتمر، وتجتمع الهيئة في المقر الرئيسي للاتحاد، كما يجوز أن تجتمع الهيئة في أماكن أخرى بالتشاور مع رئيس المفوضية مثل اجتماعها الثالث في الجزائر في أكتوبر 2008، وتتبع هيئة الحكماء المجلس وتقدم دعمها له ولرئيس المفوضية بشأن كافة المسائل المتعلقة بصون وتعزيز السلم والأمن خاصة في مجال منع الصراعات، حيث تتخذ هيئة الحكماء الإجراءات التي تراها ملائمة بناء على طلب المجلس، رئيس المفوضية، أو بناء على مبادرتها

[1] -(Delphine) Lecoutre"،**Le Conseil de Paix et de Sécurité de l'Union africaine، clef d'une nouvelle architecture de stabilité en Afrique**",(Afrique contemporaine, Eté 2004), p 143.

الخاصة، ويتولى رئيس المفوضية اختيار أعضاء هيئة الحكماء وفقا للشروط الواردة في المادة (11) من البروتوكول وأهمها: [1]

- الإسهام البارز في خدمة قضايا السلم والأمن والتنمية في القارة، التمتع باحترام مختلف فئات المجتمع ومراعاة مبدأ التمثيل الإقليمي العادل بينما يتولى المؤتمر تعيين أعضاء الهيئة.

أما عن الدور الفعلي لهيئة الحكماء، فقد اجتمعت حتى نهاية أغسطس 2009 ست مرات، وقد تطور أدائها من تناول مواضيع عامة مثل التأكيد على قرارات المجلس والاتحاد وحشد دعم المنظمات ذات الصلة بالمجلس خاصة الأمم المتحدة، إلى نقدها لعمل المجلس بشأن مدى التزامه بالحياد والموضوعية عند إصداره لقراراته، ثم التركيز علي موضوعات ذات صلة بالصراعات مثل قرارها نهاية عام 2008 تخصيص برنامج عملها لعام 2009 بالتركيز على الصراعات العنيفة المتصلة بالانتخابات"، والذي ينطوي على المساهمة في إزالة الصعوبات قبل أن تفضي الى صراعات من خلال خلق ديناميكية للتهدئة والتقريب بين الأطراف المختلفة للانتخابات، وذلك في إطار اهتمام الهيئة الأساسي الذي أعلن عنه أحمد بن بلا رئيس الهيئة وهو "الأمن والحكم الرشيد والاستقرار من أجل تعزيز التنمية بالقارة بعيدا عن الاضطرابات والصراعات".

وأما عن تفاعل المجلس مع برنامج عمل الهيئة لعام 2009 والمشار إليه عاليا، فقد أشاد المجلس في جوان2009 بالهيئة ودورها في مساعدته على تسوية الصراعات، وتجدر الإشارة إلى أن التوصيات التي تقدمت بها هيئة الحكماء آنذاك جزءا من تنفيذ المقرر (187) الصادر عن القمة العاشرة للاتحاد.[2]

2-نظام الإنذار القاري المبكر(The Continental Early Warning System): نصت المادة 12من بروتوكول المجلس على إنشاء نظام الإنذار المبكر،يعمل على تسهيل عملية ترقب النزاعات ومنعها،ويتكون من وحدة مركزية للمراقبة والرصد في العاصمة الإثيوبية أديس أبابا،تعرف بغرفة الأوضاع،ووحدات فرعية منتشرة في أقاليم القارة الخمس داخل الآليات الأمنية التابعة للتجمعات الإقليمية الفرعية. و يجمع نظام البيانات من مجموعة متنوعة من المصادر المفتوحة المميزة،بما في ذلك وسائل الإعلام المستقلة ومكاتب الاتصال التابعة للاتحاد الأفريقي والبعثات الميدانية الموجودة في بلدان الأزمات،وبدرجة

[1] - مجدي،**مرجع سابق**، ص 25.

[2] - **المرجع نفسه**، ص 26

متزايدة من المنظمات دون الإقليمية.[1]كما يهدف النظام إلى تعزيز قدرة المجلس على ترقب ومنع وقوع الصراعات، ويتكون نظام الإنذار القاري المبكر من:

أ- وحدة مركزية للمراقبة والرصد: تعرف بغرفة الأوضاع **(the Situation Room)**[2]: تعتبر جزءا من إدارة السلم والأمن في الاتحاد، وتكون مسؤولة عن جمع البيانات وتحليلها على أساس وحدة قياس ملائمة لمؤشرات الإنذار المبكر.

ب-وحدات للمراقبة والرصد (observation and monitoring units): هي وحدات فرعية للمراقبة والرصد وتكون داخل الآليات الإقليمية، وتقوم الوحدات الفرعية بجمع البيانات ومعالجتها علي المستوي الفرعي ثم ترسلها إلى الوحدة المركزية لتقوم بتحليلها ومعالجتها علي المستوي المركزي باستخدام مؤشرات للقياس يحددها النظام على أسس سياسية، اقتصادية، اجتماعية، وعسكرية، ويستخدم رئيس المفوضية المعلومات الناتجة عن عمل النظام لتوجيه النصح المبكر للمجلس بشأن الصراعات الكامنة وتهديدات السلم والأمن لإتباع أفضل المسارات في التعامل معها، بينما يتعهد الأعضاء بالاستجابة للإجراءات التي قد يتخذها المجلس على أساس تلك المعلومات[3].

ويستخدم رئيس المفوضية المعلومات، لتنفيذ المسؤوليات والمهام الموكلة إليه، وتقديم النصح إلى مجلس السلم والأمن بشأن المنازعات المحتملة المهددة للسلم والأمن والاستقرار في أفريقيا.

- ويتكون هيكل النظام من 21 عضوا، فضلا عن رئيس الجهاز، على النحو الآتي: عدد 2 من النواب وعدد 2 من السكرتارية، وعدد 2 من المسجلين، وعدد 15من المحللين، خمسة منهم محللون سياسيون يعملون كرؤساءالأفر ع النظام في أقاليم القارة الخمسة، وتجدر الإشارة هنا إلى أن فكرة النظام ليست جديدة تماما، حيث سبقتها محاولات على المستوى الإقليمي، وخاصة في إقليمي غرب أفريقية وجنوبها، وهو ما قد يساعد

---

[1] -Julian Brett,"**The Inter-Relationship between the African Peace and Security Architecture, the Global Peace and Security Architecture and Régional Initiatives'',(**Danish Embassy in Addis Ababa, 2013), P9.

[2]- تعمل غرفة الأوضاع، وهي مركز نظام الإنذار القاري المبكر، على مدار 24 ساعة في اليوم، بما في ذلك عطلات نهاية الأسبوع والأعياد، في أديس أبابا، إثيوبيا، وتتمثل مهمتها الرئيسية في رصد المعلومات وجمع البيانات المتعلقة بالمبادرات والأنشطة المضطربة والمحتملة والفعلية وما بعد الصراع في أفريقيا. تقوم غرفة الموقف بمراقبة المعلومات والإبلاغ عنها من أجل تسهيل اتخاذ القرارات في الوقت المناسب والمستنير .انظر إلى:
African union, ***Opcit,*** *P78.*

[3]- مجدي،**مرجع سابق**، ص 28.

المجلس على سرعة تأسيس الوحدات الفرعية للنظام.[1]تجدر الإشارة إلى ضرورة التزام الدول الأعضاء تسهيل الإجراءات المبكرة من قبل مجلس السلام والأمن أو رئيس المفوضية بناء ً على معلومات الإنذار المبكر.[2]

3- القوة الإفريقية الجاهزة:(the African Standby Force)

في إطار الخطوات الهامة التي يجري اتخاذها في هذا الاتجاه هو إعادة الهيكلة من قبل الاتحاد الأفريقي والعمل على إنشاء كلا من القوة الإفريقية الجاهزة (السريعة الانتشارASF)ولجنة الأركان العسكرية (MSC) على النحو المطلوب في بروتوكول الاتحاد الأفريقي بشأن إنشاء مجلس السلم والأمن، وتوفير القدرة الهامة للتصدي لمنع الصراعات وإدارتها وحلها وفقا لاحتياجات القارة[3]، و نشر بعثات دعم السلام والتدخلات الخاصة بها ، تعد القوة الإفريقية الجاهزة أحد الآليات الرئيسية التابعة لمجلس السلم والأمن، وفقا للمادة 04 (ح) و (ي) من القانون التأسيسي للاتحاه حيث ورد النص على أن يتم إنشاء قوة أفريقية جاهزة، كآلية تدعم مجلس السلم والأمن الإفريقي.

كما نصت المادة الثالثة عشر من برتوكول إنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقيين، على إنشاء القوة الإفريقية الجاهزة، والتي بدورها تتكون من فرق جاهزة متعددة الأطراف وتضم في هيكلتها عناصر مدنية وعسكرية، وتكون متمركزة في بلدانها الأصلية مستعدة للانتشار السريع عند طلب تدخلها، فكل الدول الإفريقية يمكن لها إنشاء هذه الفرق الجاهزة التي تكون حالة استعداد دائم للمشاركة في مختلف النشاطات الخاصة بحفظ السلم والأمن الإفريقيين،إذ تهدف هذه القوة إلى تدعيم الأمن وتعزيز السلام في القارة ، كما يجوز لهذه القوة التدخل في حالة الظروف الخطيرة في دولة عضو أو بناء على طلب دولة عضو من أجل استعادة السلم والأمن[4].

---

[1] - هيبة،**مرجع سابق**، ص 636.

[2] -Juma, **Opcit**, p 73.

[3] -AdedejilAmos G. and ZabadiIstifanus S.، (eds)،**The Regional Dimension of Peace Operations in The First Century:** ‘’ Arrangements،Relationships، and the United Nations Responsibility for International Peace and Security’’، (Abuja: National WarCollege, 2004). P.22.

[4] - عطية" **التهديدات"مرجع سابق**، ص ص 215، 216.

إضافة إلى ذلك تعد القوة الأفريقية الجاهزة أداة لمنع الصراعات الداخلية والحدودية في الدول الأفريقية قبل وقوعها، والتعامل مع الصراعات فور وقوعها دون انتظار تفاقمها، ولردع أي عدوان خارجي على القارة ومنع تدويل الصراعات الأفريقية كما حدث في سيراليون وليبيريا قبل إنشاء مجلس السلم والأمن الأفريقي.[1]

ب- مهام القوة الإفريقية الجاهزة:

تساهم القوة الأفريقية الجاهزة في تنفيذ قواعد القانون الدولي الإنساني من خلال بعثات المراقبة والمتابعة التي تقوم بتعزيز السلام عن طريق نزع السلاح وتقديم المساعدات الهادفة الي التخفيف من معاناة السكان المدنيين في مناطق النزاعات ودعم الجهود الرامية إلى معالجة الكوارث الطبيعية، والقيام بأي مهام أخرى يكلفها بها مجلس السلم والأمن أو المؤتمر.[2]

التدخل في حالة وجود ظروف خطيرة في دولة عضو، أو بناء على طلب دولة عضو من أجل استعادة السلام والأمن، وذلك طبقا للمادة 04 ح، بي من القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي.[3]

وبالنسبة لأسلوب تدخل القوة فيتحدد وفقا لتطورات الصراع على الأرض على النحو التالي:

- **التدخل لحفظ السلم:** ويتضمن بعثات المراقبة والمتابعة والانتشار الوقائي لمنع تصعيد أي خلاف أو صراع وكذلك في حالة تجدد أعمال العنف بعد توصل أطراف الصراع إلى اتفاق.

- **التدخل أما لحفظ و/أو فرض السلام:** ويتضمن التدخل في حال حدوث ظروف خطيرة في دولة عضو أو بناء على طلب دولة عضو من أجل استعادة السلم والأمن طبقا للمادة (4)الفقرتين (ج) و (ى) من القانون التأسيسي، وفي حال نشوب صراع عنيف يمكن انتقاله للدول المجاورة أو للإقليم.

- **التدخل لبناء السلم:** يتضمن تدخل القوة لنزع السلاح وتسريح القوات في فترة ما بعد الصراع، ولتقديم المساعدات الإنسانية للمتضررين من الصراع، وكذلك التدخل لدعم الجهود اللازمة للتعامل مع الكوارث

---

[1]- جيلالي، **مرجع سابق**، ص 9.

[2]- جمال عبد الناصر مانع، **"الاتحاد الإفريقي كمنظمة إقليمية في إطار الأمم المتحدة"**، أعمال الملتقى الدولي الرابع حول "الاتحاد الإفريقي: واقع وآفاق"، المنعقد يومي: 09، 10 ماي 2007، بكلية الحقوق، جامعة باجي مختار -عنابة، العدد11، (جوان 2007)، ص 33.

[3]- انظر الفقرة 3 (ج) من البروتوكول المنشئ لمجلس السلم والأمن الإفريقي.

الطبيعية، وأي مهام أخرى قد يكلفها بها المجلس أو المؤتمر. ويوافق مجلس السلم والأمن، على تفاصيل مهام القوة الأفريقية الجاهزة، وطريقة عملها، بالنسبة لكل بعثة يرخص بها بناء على توصية المؤتمرات[1].

تجدر الإشارة إلى أن هيكل القوة الأفريقية مكون من خمسة ألوية جاهزة في أقاليمها في: شمال، جنوب، شرق، غرب، ووسط القارة، وقد تقرر أن يتكون كل لواء من (3000فرد) بإجمالي (15000 فرد)، أما بالنسبة للألوية الخمس للقوة الإفريقية الجاهزة على المستوى الإقليمي فهي:[2]

- لواء شمال إفريقيا.
- لواء إقليم الجنوب الإفريقي.
- لواء إقليم شرق إفريقيا.
- لواء إقليم غرب إفريقيا.
- لواء إقليم وسط إفريقيا.

ج -علاقة القوة الإفريقية الجاهزة بمجلس السلم والأمن الإفريقي:

تقوم القوة الإفريقية الجاهز ة، وذلك من خلال التنسيق والتعاون مع المجلس بتنفيذ السياسة الإفريقية المشتركة للدفاع والأمن ومعالجة مسائل السلم والأمن، وتظهر العلاقة التي تربط بين القوة الإفريقية الجاهزة ومجلس السلم والأمن الإفريقي من خلال تقديم النصح إلى مجلس السلم والأمن الإفريقي ورئيس المفوضية بخصوص المسائل المتعلقة بتعزيز السلام والأمن في القارة، ويمكنها المبادرة بأي إجراء تراه ملائما لدعم جهود المجلس في حفظ السلام والأمن.[3]

في إطار العمل الإنساني يقوم مجلس السلم والأمن بدور نشط في تنسيق وإدارة الأعمال الإنسانية لإعادة الحياة إلى طبيعتها في حالة حدوث النزاعات أو الكوارث الطبيعية.[4]

---

[1]- النداوي،**مرجع سابق**، ص 56

[2] - Sarjoh Bah Alhaji, Elizabeth Choge-Nyangoro, Solomon Dersso, Brenda Mofya and Tim Murithi, **the African Peace and Security Architecture,**A Handbook,(Addis Ababa.Ethiopia. 2014), p26.

[3]- عبد المنعم منصور الحر،**دور مجلس السلم والأمن الإفريقي في تسوية النزاعات المسلحة** "دراسة لحالة دارفور"،(جامعة القاهرة: منتدى القانون الدولي، 2010)، ص 166.

[4]- انظر الفقرة الأولى من المادة 15 من البروتوكول المنشئ لمجلس السلم والأمن الإفريقي.

وفي هذا الصدد يقوم مجلس السلم والأمن بتطوير قدرته على القيام بالأعمال الإنسانية بفاعلية، وبتزويد القوة الإفريقية الجاهزة بمعدات كافية للقيام بالأنشطة الإنسانية في مناطق مهامها وذلك تحت سيطرة رئيس المفوضية، وتقوم القوة الإفريقية الجاهزة بتسهيل أنشطة الوكالات الإنسانية في مناطق مهامها.[1]

المطلب الثاني: مبادئ وأهداف مجلس السلم والأمن الإفريقي

يعتبر مجلس السلم والأمن من بين أهم أجهزة الاتحاد التي لها دور كبير في إحلال السلام والأمن في القارة والذي يعكسه البرتوكول المنشئ لمجلس السلم والأمن الذي تضمن اثنين وعشرين مادة حيث نجد من بين هاته المواد مواد التي تناولت بشكل خاص لمبادئ وأهداف مجلس السلم والأمن المادتين 03 و04 على التوالي.

أولا: أهداف مجلس السلم والأمن الإفريقي تناولت المادة الثالثة من البروتوكول المنشئ لمجلس السلم والأمن الإفريقي مجموعة من الأهداف والتي أنشئ من أجلها، اذ انطوت هذه الأهداف على أهم الموضوعات ذات الصلة بحالة السلم والأمن والاستقرار في القارة ولعل أهم هذه الأهداف نجد:[2]

- تعزيز السلام والأمن والاستقرار في إفريقيا من أجل ضمان حماية وحفظ حياة وممتلكات ورفاهية الشعوب الإفريقية وبيئتها وكذلك خلق الظروف المواتية لتحقيق التنمية المستدامة.
- ترقب ومنع النزاعات وفي حالات حدوث النزاعات تكون مسؤولية مجلس السلم والأمن هي تولي مهام إحلال وبناء السلام بغية تسوية هذه النزاعات.
- تعزيز وتنفيذ الأنشطة المتعلقة ببناء السلام وإعادة التعمير في فترة ما بعد النزاعات وذلك لتعزيز السلام والحيلولة دون تحدد أعمال العنف.
- تنسيق ومواءمة الجهود القارية الرامية إلى منع ومكافحة الإرهاب الدولي بكافة جوانبه.
- وضع سياسة دفاع مشترك للاتحاد طبقا للمادة 4.د من القانون التأسيسي.
- تعزيز وتشجيع الممارسات الديمقراطية والحكم الرشيد وسيادة القانون وحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية واحترام قدسية حياة الإنسان والقانون الإنساني الدولي وذلك كجزء من الجهود الرامية إلي منع النزاعات.

---

[1] - أنظر الفقرة الثانية والثالثة والرابعة من المادة 15للبروتوكول المنشئ لمجلس السلم و الأمن الإفريقي.

[2] - خليفة عصموني،**" تسوية النزاعات الإفريقية في إطار الإتحاد الإفريقي'**، مذكرة ماجستير (جامعة الدكتور الطاهر مولاي: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم القانون الدولي والعلاقات الدولية،2010/2009)، ص ص 208، 209.

ثانيا: مبادئ مجلس السلم والأمن الإفريقي يسترشد مجلس السلم والأمن بالمبادئ المنصوص عليها في القانون التأسيسي وميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ويسترشد بنوع خاص بالمبادئ التالية: [1]

- التسوية السلمية للخلافات والنزاعات.
- الاستجابات المبكرة لاحتواء أوضاع الأزمات للحيلولة دون تطورها إلى نزاعات كاملة.
- احترام سيادة القانون والحقوق والحريات الأساسية للإنسان واحترام قدسية حياة الإنسان والقانون الإنساني الدولي.
- الترابط بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية وأمن الشعوب والدول. هم احترام سيادة و وحدة أراضي الدول الأعضاء.
- عدم التدخل من جانب أية دولة عضو في الشؤون الداخلية لدولة أخرى.

المساواة المطلقة والترابط بين الدول الأعضاء و الحق الثابت في الوجود المستقل.

- احترام الحدود الموروثة عند نيل الاستقلال.
- حق الإتحاد في التدخل في أية دولة عضو في أعقاب مقرر صادر عن المؤتمر فيما يتعلق بظروف خطيرة مثل جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية[2]، وذلك طبقا للمادة 4 (ح) من القانون التأسيسي.
- حق أية دولة عضو في أن تطلب التدخل من الإتحاد بغية استعادة السلام والأمن وذلك طبقا للمادة 4 (ي) من القانون التأسيسي.

عند تحليل ما جاءت به هذه المبادئ فإننا نجد أنّ جلس السلم الأمن قد انتقل بالاتحاد الإفريقي من التقاليد الصارمة في القواعد والمبادئ بعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء إلى طريقة عمل جديدة،أكثرتأكيداً على الدبلوماسية الإقليمية، ولقد مثل مجلس السلم والأمن الإفريقي نقطة تحول حاسمة في تاريخ الاتحاد الإفريقي من خلال العمل على تعزيز السلم والأمن والاستقرار في القارة من خلال وسائل وآليات مناسبة[3].

---

[1] - راجع في ذلك المادة الرابعة من البرتوكول المنشئ لمجلس السلم والأمن الإفريقي.

[2] - بركة،**مرجع سابق**، ص 156.

[3] - عصموني، **'تسوية النزاعات'، مرجع سابق**، ص 200

خلاصة الفصل الثاني

لقد تم خلال الفصل الثاني من هذه الدراسة التعرف على البنية المؤسسية للإتحاد الإفريقي ودوره في إحلال الأمن القاري من خلال العمل المنظم و المنسق بين البنى المؤسسة للإتحاد الإفريقي ، مع تسليط الضوء على أهمية منظمة الإتحاد الإفريقي التي جاءت بديلة عن منظمة الو حدة الإفريقية التي واجهت صعوبات في حل بعض القضايا الأمنية خاصة قضايا النزاعات والصراعات والتوترات الداخلية فما كان على قادة دول القارة الإفريقية إلا اعتماد قانون تأسيسي تم بموجبه ولادة جديدة لمنظمة الوحدة الإفريقية في ثوب جديد مع استحداث أجهزة وآليات جديدة لها القدرة على معالجة قضايا القارة الإفريقية حيث تم في دراستنا هذه التركيز بشكل أساس على مجلس السلم والأمن الإفريقي الذي يعتبر أهم أجهزة الاتحاد التي لعبت دور كبير في إحلال السلام والأمن في القارة حيث إنه عزز بشكل جوهري صلاحيات الاتحاد الإفريقي في مسائل منع المنازعات وتسويتها من خلال آليات مجلس السلم والأمن الإفريقي : هيئة الحكماء ، غرفة الإنذار المبكر ، القوة الإفريقية الجاهزة و صندوق السلام ، إذ بفضل هذه الآليات تم إحراز تقدم مهم في مجال تفعيل الجهود الإفريقية للسلم والأمن ، متعاملا مع معظم النزاعات والأزمات التي تواجه القارة.

على ضوء ما تقدم يمكن الوصول إلى النتائج التالية:

تعتبر ولادة منظمة الإتحاد الإفريقي واعتمادها بديل لمنظمة الوحدة الإفريقية تحول كبير في السياسة الأمنية للقادة الأفارقة على اعتبار توسيع في صلاحيات منظمة الإتحاد الإفريقي كالتدخل في الشؤون الداخلية للدول بقرار من مؤتمر رؤساء الدول والحكومات الأعضاء في الإتحاد الإفريقي في الخالات الحرجة والمتفاقمة.

- استحداث الإتحاد الإفريقي لأجهزة و آليات جديدة عزز من تدارك العجز أو القصور الوظيفي لمنظمة الوحدة الإفريقية .

يمكن اعتبار مساهمة مجلس السلم والأمن الإفريقي في مجال السلم والآمن القاري بالتنسيق العمل الجماعي مع الآليات الأربعة: هيئة الحكماء، غرفة الإنذار المبكر، القوة الإفريقية الجاهزة وصندوق السلام جد متقدمة بالنظر لإمكاناته وموارده المحدودة.

الفصل الثالث

تقييم دور الإتحاد الإفريقي في الحوكمة الامنية

تعرف إفريقيا عند الكثير من الدارسين والباحثين بقارة الأزمات والمشاكل، فإفريقيا اليوم تعيش مجموعة كبيرة ومركبة من الأزمات والمشاكل المتنوعة والتي تختلف في حدتها ومداها ونطاقها، ودرجة الخطر الذي تمثله، ولقد كانت الأبعاد الأمنية أحد أبرز دوافع الانتقال من منظمة الوحدة الإفريقية إلى الإتحاد الإفريقي، كما كانت هذه الأبعاد هي الأكثر وضوحا في بنية المنظمة القارية الجديدة، وعليه، تتعرض الدراسة في هذا الفصل إلى تقييم دور الاتحاد الإفريقي في الحوكمة الأمنية الإقليمية إزاء التهديدات الأمنية التي تعيشها القارة الإفريقية مع تسليط الضوء على مبادرة الاتحادالإفريقي في مكافحة التنظيمات الإر هابية وتقييمها في المبحث الأول أما المبحث الثاني فسيتم من خلاله التطرق إلى مجهودات الاتحاد الإفريقي في حوكمة البيئية الإقليمية مع الإشارة إلى أهم تحديات مواجهة التهديدات البيئية ،وفي المبحث الثالث سيتم التعرض إلى أهم الاستراتيجيات التي تبناها الاتحاد الإفريقي ورؤساء الدول الإفريقية لمواجهة خطر الفقر والتحديات التي يمكن أن تشكل عائق أمام هذه المجهودات .

المبحث الأول:مبادرة الاتحاد الإفريقي في مكافحة التنظيمات الإرهابية

استحوذت مسألة مواجهة الإرهاب على حيز رئيسي في اهتمامات المنظمة الجديدة، إذ ارتكز التعامل مع الظاهرة الإرهابية -في إطار الاتحاد الإفريقي -على أنه لا يعتبر فقط عملا خارجا عن القانون، وانتهاكا جديا لحقوق الإنسان، وإنما يعتبر عقبة كبيرة أما التنمية الاجتماعية والاقتصادية في الدول الإفريقية. ولذلك فقد تضمن الميثاق التأسيسي للاتحاد الإفريقي إدانة لأعمال الإرهاب، باعتبار ذلك واحد من المبادئ الأساسية العمل الاتحاد الإفريقي[1]، ووفقا لبعض الإحصاءات؛ فان معظم هذه الجماعات ينتشر من أقصى الساحل الإفريقي بالغرب إلى أقصى الساحل الإفريقي في الشرق، وصدرت بيانات قام بجمعها مركز الديانات والجغرافية السياسية تشير إلى أن القارة الأفريقية عانت ما لا يقل عن 1426 حادثة عنف متعلقة بالإرهاب بين 01جانفي و30 سبتمبر 2016[2] ونتيجة لذلك فقد سعى جاهدا الاتحاد الإفريقي وبغية التصدي لهذا التهديد إلى العمل على سن تشريعات وقوانين وإبرام معاهدات واتفاقيات وحتى استحداث أجهزة أو آليات تكون كافية لمواجهة خطر تهديد التنظيمات الإرهابية التي تتوزع في القارة الإفريقية مما دفع بالاتحاد الإفريقي إلى اتخاذ عدة إجراءات من شانها القضاء على فلول التنظيمات الإرهابية .

المطلب الأول: آليات الاتحاد الإفريقي في مكافحة التنظيمات الإرهابية

أولا: الأدوات التشريعية تعلق الأمر بإنشاء منظمة قانونية إفريقية لضبط مسار التهديدات مع طبيعتها وسبل معالجتها ومنها نذكر:

1-الاتفاقية الإفريقية لمكافحة ومنع الإرهاب اعتمدت هذه الاتفاقية في الدورة 35 لقمة المنظمة المنعقدة بالجزائر في جويلية 1999، ودخلت حيز التنفيذ في ديسمبر 2002، فيها تعهدت الدول المصادقة عليها بمراجعة قوانينها الوطنية ووضع العقوبات الجنائية على الأعمال الإرهابية.[3]

---

[1]- إدريس عطية، **"الإرهاب في إفريقيا دراسة في الظاهرة وآلية مواجهتها"**، مذكرة ماجستير (جامعة الجزائر3: كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية 2011)، ص 211.

[2]- بوعلام برزيق، " التهديدات الأمنية اللاتماثلية وأثرها على السلم والأمن في إفريقيا"، **مجلة الدراسات الإستراتيجية والعسكرية**(المجلد 1، العدد 1 ،سبتمبر، 2018)، ص 123.

[3]- على لونيسي، **آليات مكافحة الإرهاب الدولي بين فاعلية القانون الدولي وواقع الممارسات الدولية الانفرادية**، رسالة دكتوراه غير منشورة(جامعة مولود معمري، تيزي وزوو : كلية الحقوق والعلوم السياسية،2012)،ص 69.

تعد الاتفاقية الإفريقية لمكافحة الإرهاب أهم ما صدر عن منظمة الوحدة الإفريقية في إطار مكافحة الجرائم الإرهابية وقمعها حيث تضمنت ديباجة و 23 مادة، وكغيرها من الاتفاقيات أوردت في مادتها الأولى تعريف العمل الإرهابي إذ عرفته على انه "كل عمل يعتبر انتهاكا للقانون الجنائي للدولة الطرف، والذي من شأنه أن يعرض حياة الأفراد للخطر، أو يشكل خطرا على التكامل الطبيعي أو الحرية، أو يسبب إصابة خطيرة أو يسبب الموت ألي شخص أو مجموعة من الأشخاص، أو قد يتسبب في إلحاق الضرر بالممتلكات العامة أو الخاصة أو الموارد الطبيعية أو البيئية أو التراث الثقافي، وأن يتم ارتكابه بقصد[1]:

- ترغيب أو إثارة حالة من الهلع أو إجبار أو إقناع أو حمل أي حكومة أو هيئة أو مؤسسة أو عامة الشعب أو جزء منه على المبادرة بعمل أو الامتناع عنه، أو اعتماد موقف معين أو التخلي عنه أو العمل على أساس مبادئ معينة.
- إعاقة السير العادي للمرافق العامة أو تعطيل توفير الخدمات الأساسية للجمهور أو خلق وضع عام متأزم.
- ترويج أو تمويل أو إصدار أو أمر أو تحريض أو تشجيع أو محاولة أو تهديد أو تآمر أو تنظيم أو تجهيز أي شخص بقصد ارتكاب أي من الأعمال المشار إليها.

فلقد أولت الاتفاقية اهتماما خاصا للتعاون الإقليمي في مجال مكافحة الجرائم الإرهابية، حيث نصت المادة الخامسة منها على إلزامية تعهد الدول فيما بينها لمنع ومكافحة الأعمال الإرهابية وفقا للتشريعات الوطنية والإجراءات الخاصة بكل دولة، وذلك يتم بدعم عمليات تبادل المعلومات فيما بينها فيما تعلق بنشاطات الجماعات الإرهابية والقبض على عناصرها.

2-القانون النموذجي لمكافحة الإرهاب في إفريقيا إن هذا القانون جاء كخلاصة لمجهودات الاتحاد الإفريقي بمختلف أجهزته قصد أقلمه التشريعات الوطنية لدولة بما يتلاءم والظروف المتعلقة بتفاقم التهديدات اللاتماثلية كالإرهاب والجريمة المنظمة في إفريقيا تحت إشراف المركز الإفريقي للدراسات والبحوث حول الإرهاب بالجزائر في ندوة عقدت يومي 15-16 ديسمبر 2010، وجاء هذا القانون ضمن إطار مخطط العمل الذي

[1]- زغدود جغلول، **حقوق الإنسان وسياسة الولايات المتحدة الأمريكية بعد أحداث 11 سبتمبر 2001**،رسالة دكتوراه غير منشورة (جامعة الحاج لخضر باتنة: كلية الحقوق،2011)،ص 60.

وضع في قمة الجزائر 2002 مكملة لجهود التعاون البيني الإفريقي مع الاعتماد على الإستراتيجية الجزائرية لمكافحة الظاهرة الإرهابية.[1]

ثانيا: الأدوات المؤسساتية تهدف إلى خلق إطار مؤسساتي مهمته متابعة الظواهر الأمنية والإشراف على عمل وتنفيذ السياسة الإفريقية لمواجهة التهديدات المختلفة عبر المؤسسات التالية:

1- دور مجلس السلم والأمن الإفريقي في مواجهة الظاهرة الإرهابية يعرف برتوكول المجلس على أنه المحقق للأمن الجماعي للشعوب الإفريقية، والباعث للإنذارات المبكرة في الوقت الفعال والمناسب للأزمات والصراعات على أرض إفريقيا[2]، ولقد تم في هذا الصدد و في خطوة لاحقة، الانتهاء في جويلية 2004 من إقرار البرتوكول الملحق باتفاقية منع ومكافحة الإرهاب في إفريقيا، حيث جرت الموافقة عليه في ذلك الوقت من قبل القمة العادية الثالثة للاتحاد الإفريقي التي انعقدت آنذاك في العاصمة الإثيوبية، أديس أبابا.

وتمثل الغرض الرئيسي من هذا البرتوكول في تعزيز عملية تنفيذ الاتفاقية الإفريقية لمنع ومكافحة الإرهاب، بالإضافة إلى وضع آليات تفعيل المادة الثالثة من البرتوكول المؤسس لمجلس السلم والأمن الإفريقي المتعلقة بالحاجة إلى تنسيق وتناغم الجهود القارية في منع ومكافحة الإرهاب في كافة المجالات والأبعاد، علاوة على تنفيذ كافة الأدوات الدولية ذات الصلة، فضلا عن تحديد دور مفوضية الاتحاد الإفريقي والآليات الإقليمية المعنية بمواجهة الظاهرة الإرهابية.

كما حدد البرتوكول التزامات الدول الأعضاء بموجب اتفاقية منع ومكافحة الإرهاب، والمتمثلة في التنفيذ الكامل لنصوص هذه الاتفاقية. وأشار هذا الصدد إلى أن مجلس السلم والأمن سوف يكون مسئولا عن تنسيق وتناغم الجهود القارية في مجال مواجهة الظاهرة الإرهابية، ويقوم بالعديد من الجهود والمتمثلة[3]:

- إنشاء إجراءات عملية لجمع ومعالجة ونشر المعلومات.
- إنشاء آليات لتسهيل تبادل المعلومات بين الدول الأعضاء بشأن أنماط واتجاهات الأعمال الإرهابية وأنشطة الجماعات الإرهابية والممارسات الناجحة لمواجهة الظاهرة.
- إعداد تقرير سنوي للجمعية العامة للاتحاد عن حالة الإرهاب في القارة الإفريقية.

---

[1]- عمر عمورة، من أجل مقاربة إفريقية لمكافحة الإرهاب،**المجلة الجزائرية للدراسات المستقبلية**، (ع5،جوان،2016)، ص ص 42-44.

[2]- عطية، **"التهديدات"،مرجع سابق**، ص 214.

[3]- **المرجع نفسه**، ص 215.

- مراقبة وتقييم وتقديم التوصيات بشأن تنفيذ خطة العمل والبرامج المتبناة من جانب الاتحاد الإفريقي في مجال مواجهة الظاهرة الإرهابية.

كما نصت المادة الثالثة عشر من برتوكول إنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقيين، على إنشاء القوة الإفريقية الجاهزة، والتي بدورها تتكون من فرق جاهزة متعددة الأطراف وتضم في هيكلتها عناصر مدنية وعسكرية، وتكون متمركزة في بلدانها الأصلية مستعدة للانتشار السريع عند طلب تدخلها، فكل الدول الإفريقية يمكن لها إنشاء هذه الفرق الجاهزة التي تكون في حالة استعداد دائم للمشاركة في مختلف النشاطات الخاصة بحفظ السلم والأمن الإفريقيين،إذ تهدف هذه القوة إلى تدعيم الأمن وتعزيز السلام في القارة. كما يجوز لهذه القوة التدخل في حالة الظروف الخطيرة في دولة عضو أو بناء على طلب دولة عضو من أجل استعادة السلم والأمن.

وهكذا يعتبر مجلس والأمن الميكانزيم العملي والأساسي للاتحاد الإفريقي في مجال مواجهة الظاهرة الإرهابية، حيث شدد المجلس مرارا على أنه يتعين - في إطار مواجهة الإرهاب - ضمان التنفيذ الكامل للصكوك الدولية والقارية المتعلقة بمواجهة الإرهاب، بما في ذلك اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية العام 1999 والبرتوكول الإضافي الخاص بها، وخطة عمل الاتحاد الإفريقي لمنع ومكافحة الإرهاب فضلا عن الصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة، كما شجع المجلس، الدول الأعضاء التي لم تقم بذلك بعد، على أن تستكمل، بدون تأخير، الإجراءات المتعلقة بالتصديق على الاتفاقية والبرتوكول الخاص بها.

كما طلب المجلس من المفوضية التعجيل بإعداد مشروع قانون إفريقي نموذجي لمواجهة الظاهرة الإرهابية من شأنه أن يوفر المساعدة الفنية للدول الأعضاء بهدف تمكينها من موائمة جهودها وأطرها القانونية على المستويات الوطنية والإقليمية والقارية لمنع ومكافحة الإرهاب في إفريقيا.

2-دور المركز الإفريقي للدراسات والبحوث حول الإرهاب[1] (ACSRT) وردت فكرة إنشاء المركز الإفريقي للدراسات وبحوث الإرهاب، ضمن خطة العمل لمنع ومكافحة الإرهاب التي تبناها الاجتماع الوزاري عالي المستوى للاتحاد الإفريقي، المنعقد بالجزائر بين يومي الحادي عشر والرابع عشر من سبتمبر 2002. وقد جاءت فكرة إنشاء هذا المركز رسميا من الجزائر بتدعيم من باقي الدول الإفريقية، كما تم أيضا اختيار العاصمة الجزائرية كمقر لهذا المركز.

[1]- **المرجع نفسه**، ص 213.

وجرى تدشينه بالفعل في عام 2004، بحضور الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة، وذلك أثناء انعقاد الاجتماع الحكومي عالي المستوى الثاني لمنع ومكافحة الإرهاب في إفريقيا، في الجزائر خلال الفترة الممتدة من الثالث عشر إلى الرابع عشر من أكتوبر 2004، وهو الاجتماع وهو الاجتماع الذي صدر عنه إعلان يحدد عمل المركز، وتحدد الإطار التنظيمي للمركز بوصفه جزء من الهيكل التنظيمي المفوضية الاتحاد الإفريقي.

أما من حيث مجالات عمل المركز الإفريقي لدراسات وبحوث الإرهاب، فهي تتمحور في الأساس حول ركيزتين هما:

أ- إجراء البحوث والدراسات والندوات يجري المركز دراسات وبحوث وندوات في مختلف مجالات مواجهة الظاهرة الإرهابية مع التركيز على تفاعلات الظاهرة في إفريقيا، وتطوير البرامج التدريبية من خلال تنظيم برامج واجتماعات وندوات بمساعدة الشركاء الدوليين، ووضع إجراءات بناء وتشغيل قاعدة لجمع ومعالجة وتوزيع المعلومات، وتطوير وصياغة وتحديث قاعدة بيانات حول طائفة من المسائل المتعلقة بمواجهة الظاهر ة الإرهابية، لاسيما فيما يتعلق بالجماعات والتنظيمات الإرهابية وأنشطتها المختلفة في القارة الإفريقية.

وكذلك إجراء ونشر الدراسات البحثية والتحليلات السياسية بصورة دورية، ونشر البحوث والدراسات التي يجبرها المركزي دورية يصدرها بعنوان" المجلة الإفريقية لمنع ومكافحة الإرهاب"، مع إتاحة هذه البيانات والتحليلات لكل الدول الأعضاء في الإتحاد الإفريقي، وكذا تطوير برامج التعاون مع المؤسسات المماثلة أو المهتمة بالظاهرة الإرهابية على كل المستويات الوطنية والإقليمية والقارية وحتى الدولية.

ب-المساعدة في تطوير السياسات والاستراتيجيات[1] يسعى المركز إلى تزويد الاتحاد الإفريقي بالخبرة الضرورية لتنفيذ أهداف منع ومكافحة الظاهرة الإرهابية، وترجمة الالتزامات القارية والدولية للدول الأعضاء إلى عمل محدد. ويتم في هذا الإطار تكليف المركز بمساعدة الدول الأعضاء على تطوير استراتيجيات لمواجهة الظاهرة الإرهابية، وتوفير المساعدة والمشورة الفنية للدول الأعضاء بشأن تنفيذ نظام الإتحاد الإفريقي لمنع ومكافحة الإرهاب، وتحديث وتعزيز سياسات وبرامج الإتحاد في مجال منع ومكافحة الإرهاب، وتشجيع

[1]- المكان نفسه

التنسيق وتوحيد مستويات ومقاييس الجهود الرامية إلى تعزيز قدرة الدول الأعضاء في مجال مواجهة الظاهرة الإرهابية.

ولكن التطور الأبرز في الجهود الإفريقية للوقاية من الإرهاب ومكافحته يتمثل في إقرار معاهدة الإتحاد الإفريقي لعدم الاعتداء والدفاع والمشترك، والتي قطعت خطوات أبعد في اتجاه تعزيز التعاون الإفريقي في مجال منع ومكافحة الإرهاب، حيث تم تبني هذه المعاهدة من قبل القمة العادية الرابعة للاتحاد الإفريقي التي انعقدت في العاصمة النيجيرية أبوجا، في الواحد والثلاثين من جانفي 2005، ونصت المادة الخامسة منها على أن تقوم الدول الأعضاء بتكثيف المشاركة والتعاون في كل المجالات المرتبطة بمواجهة الإرهاب والجريمة العابرة للحدود.

كما نصت المادة الثالثة عشر على دور المركز الإفريقي للدراسات والبحوث في مجال الإرهاب، والذي سوف يعمل على جمع ونشر المعلومات والدراسات والتحليلات عن الإرهاب والجماعات الإرهابية، كما يوفر برامج تدريبية من خلال تنظيم اجتماعات ومؤتمرات، من أجل منع ومكافحة الأعمال الإرهابية في إفريقيا، كما يتولى المركز مساعدة الدول في تطوير الخبرات والاستراتيجيات الخاصة بمواجهة الظاهرة الإرهابية لاسيما فيما يتعلق بتنفيذ اتفاقية منع ومكافحة الإرهاب والبرتوكول الملحق بها، وخطة العمل المنبثقة عنها والقرارات الأخرى ذات الصلة التي صدر ت عن أجهزة الإتحاد الإفريقي، كما دعت المعاهدة الدول الأعضاء لتقديم المساندة الكاملة للمركز.

3-منظمة الشرطة الإفريقية[1] :(AFRIPOL)يمكن لنا أن نعرف هذه الآلية على أنها مؤسسة تقنية شرطية دائمة ذات طابع إقليمي تتمتع بالشخصية القانونية الدولية والأهلية القانونية اللازمة للقيام بمهامها المنوطة بها،تهدف إلى التنسيق والتعاون بين الدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي بغرض مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية.

ترجع فكرة إنشاء آلية الاتحاد الإفريقي للتعاون الشرطي"أفر يبو ل " لسنة2013 بمناسبة انعقاد المؤتمر الإقليمي الإفريقي ال 22 للإنتربول والمنعقد في الفترة الممتدة من10 إلى 12 سبتمبر 2013 بوهران–الجزائر والتي شهدت حضور كافة قادة الشرطة الأفارقة الواحد والأربعون.

[1]- خديجة خالدي" آلية الاتحاد الإفريقي للتعاون الشرطي" - أفر يبول - ، **مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية**(ع15 ،جوان ، 2018)، ص ص 67، 68.

وخلال المؤتمر التاسع والثلاثون لقادة الأمن والشرطة العرب المنعقد يومي 09 و10ديسمبر 2015 بتونس تبنا المشاركون بإجماع المبادرة التي تقدمت بها الجزائر حول إنشاء آلية الاتحاد الإفريقي للتعاون الشرطي وذلك باعتبار عشرة (10) دول عربية تعقب القارة الإفريقية،ويكون مقرها الجرائر العاصمة، ودخل حيز النفاذ بتاريخ 30 يناير2017 .

المطلب الثاني: تحديات الإتحاد الإفريقي في مواجهة التهديدات الإرهابية.

لقد تبين من خلال محاولة إيجاد مقاربة إفريقية شاملة لمكافحة الإرهاب أن أكبر التحديات التي تواجه القادة الأفارقة هي[2]:

- انعكاس الإرهاب على المستوى القاري، وذلك من خلال زيادة حدة التنافس الدولي على موارد القارة.
- تنامي وتصاعد التطلعات الإستراتيجية الأمريكية في إفريقيا.
- التدخل الخارجي للدول الذي يهدد سيادة الدول الإفريقية بذريعة محاربة الإرهاب.
- الحروب الأهلية والنزاعات والمجاعة والمشكلات البيئية وانتهاك حقوق الإنسان والتمييز الاجتماعي وهي الوضعيات التي شكلت بيئة خصبة لتنامي الظاهرة الإرهابية.
- يعد انتشار الأسلحة والاتجار في المخدرات، وانتشار وسائل الاتصالات وكثافتها وبزوغ الشعور القومي واشتداده وصعود الحركات الانفصالية، والهجرات الجماعية والجرائم الدولية من أسباب تفاقم الظاهرة الإرهابية في القارة الإفريقية فهي بذلك تشكل تحدي كبير بالنسبة للاتحاد الإفريقي.
- قصور الموارد المالية، والتي تعتمد بالدرجة الاولى على الإسهامات التي تقدمها المؤسسات الدولية المانحة بنسبة 63 % واشتراكات الدول الأعضاء بنسبة 38 %، وبالتالي فإن ميزانية الإتحاد دون المستوى المأمول. حيث بلغت ميزانية الإتحاد سنة 2016 نحو 446 مليون دولار، وهو رقم لا يكفي لتحقيق أهداف الإتحاد وتنفيذ برامجه.
- إهمال الإتحاد الإفريقي التعامل مع العديد من القضايا الداخلية في الدول الإفريقية كالأزمة الليبية التي لا تزال تراوح مكانها في أروقة الأمم المتحدة.

[2]- عمورة، **مرجع سابق**، ص 49

- تغاضيه على ظاهرة عدم احترام الدساتير وتعديلات المتكررة خاصة المواد المتعلقة بعدد العهدات الرئاسية والتي يكون الغرض منها هو الخلود في الحكم والتي غالبا ما تكون سببا في النزاعات.[1]

- التدخلات الأمريكية والأوربية كان لها دور كبير في التردد الإفريقي إزاء إقامة حكومة الإتحاد الإفريقي، وتفعيل القوة الإفريقية الجاهزة للانتشار السريع، لأن ذلك سيكون خصما رصيد النفوذ والمصالح الغربية في القارة الإفريقية.

المبحث الثاني: جهود الاتحاد الإفريقي في الحوكمة (الرشادة) البيئية الإقليمية

تعتبر قضية الأمن البيئي من القضايا المرتبطة بالأمن،وهذا ما وجعلها محل اهتمام الأجندات الدولية وموضوع مؤتمرات وقمم عالمية نتيجة ما تولده قضية البيئة من مخاوف، رغم هذه الأهمية إلا أن مفهوم الأمن البيئي مفهوم غامض عرف عدة اختلافات نظرية وتفسيرية[2].وتشكل التهديدات البيئية رهانا أمنيا في غاية الخطورة، لأن هذا النوع من التهديدات يمتاز بشمولية آثاره والتي لا تقتصر على دولة بعينها بل قدتمتد لتعم كل الأقاليم المجاورة[3]، وسنتطرق في هذا المبحث لمعرفة الدور الإقليمي الإفريقي في مواجهتها للتهديدات البيئية من خلال الحوكمة (الرشادة) البيئية الإقليمية[(*)].

---

[1]- جيلالي، **مرجع سابق**، ص ص423،424.

[2]- سميرة سليمان، **"دور البيروقراطيات الدولية في أمننه قضيتي تغير المناخ والهجرة الغير شرعية"**، مذكرة ماجستير (جامعة الحاج لخضر باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2012/2011)، ص 50.

[3]- أمينة دير، **" أثر التهديدات البيئية على واقع الأمن الإنساني في إفريقيا"**دراسة حالة دول القرن الإفريقي، مذكرة ماجستير(جامعة محمد خيضر بسكرة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2014/2013)، ص68.

[*] - يقصد بالرشادة البيئية الإقليمية أو الجهوية مجموعة السياسات والنظم البيئية السائدة في دولتين أو أكثر والتي تتناول التعاون والتنسيق البيئيين في مجالات محددة كالتلوث العابر للحدود أو إدارة النفايات والآثار المشتركة، أنظر في ذلك: رشيد مسعودي، **"الرشادة البيئية"**، مذكرة ماجستير(جامعة سطيف2: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2013/2012)، ص 32.

المطلب الأول: آليات الإتحاد الإفريقي في مواجهة التهديدات البيئية

أطلق القادة الأفارقة خطة كبرى للتنمية الإقليمية والاجتماعية والاقتصادية أطلق عليها **الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا**، وقد تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة **"النيباد"*** كإطار عمل لتنمية إفريقيا تم بموجبها تطوير خطة العمل للمبادرة البيئية عام 2003، والتي تعد من أحدث السياسات البيئية في إفريقيا، من الملامح البارزة في المبادرات السياسية الأفريقية هو إعطاء الأولوية لتحسين فرص التعاون على المستويات العالمية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية.

كان إعلان الاتحاد الإفريقي بشأن تغير المناخ والتنمية في أفريقيا الذي اعتمد في قمته في جانفي 2007 أول وجهة نظر مشتركة من قبل رؤساء الدول الأفريقية على قضية تغير المناخ. ودعا الدول الأعضاء إلى التصديق على بروتوكول كيوتو؛والمشاركة في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية؛وبناء القدرات والاستثمار في جمع البيانات و نظم الإنذار المبكر؛ و إدماج استراتيجيات التكيف في سياسات الدول و رفع مستوى الوعي وتعزيز التعاون بين المكاتب الوطنية للأرصاد الجوية ومراكز الهيدرولوجية و المجموعات الاقتصادية الإقليمية (RECS)؛ وتعزيز البحوث ، وخصوصا في مصادر الطاقة المتجددة والغابات و الزراعة لزيادة المرونة ؛و نقل التكنولوجيات؛ والضغط على الدول المتقدمة على أساس مبدأ " الملوث يدفع[1]" ، و السعي لتخفيضات أكبر لإنبعاثات الغازات الدفيئة. وقد أعرب الإتحاد الإفريقي عن قلقه إزاء ضعف الأنظمة الاجتماعية والاقتصادية والإنتاجية في مواجهة التغييرات والتقلبات المناخية وانخفاض قدرات القارة على التخفيف من آثارها والاستجابة لها، وحث الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية على التعاون مع القطاع الخاص والمجتمع المدني والشركاء في التنمية لدمج اعتبارات التغيرات المناخية في إستراتيجيات و برامج التنمية على المستوى الوطني و الإقليمي، و طالب من مفوضية الإتحاد الإفريقي العمل مع اللجنة الاقتصادية لإفريقيا و مصرف التنمية الإفريقي بشأن التعاون على وضع و تنفيذ خطة رئيسية بشأن تغير المناخ و التنمية في إفريقيا و تقديم تقارير

---

* - كما جاء في توطئة "وثيقة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا" الصادرة بأبوجا أكتوبر 2001 بأن النيباد هي "تعهد بين القادة الفارقة يقوم على أساس رؤية مشتركة يتقاسمون من خلاله القناعة بضرورة تعجيل القضاء على الفقر ووضع بلدانهم على خطى النمو المستدام والتنمية، وفي نفس الوقت المشاركة النشطة في الاقتصاد والحياة السياسية العالمية.

أنظر في ذلك: أمينة فلاح، **دور النيباد في تفعيل الحكم الراشد والتنمية المستدامة في إفريقيا**، مذكرة ماجستير (جامعة متنوري قسنطينة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية،2011/2010)، ص 27.

[1]- دير، **مرجع سابق**، ص 104.

عن التقدم المحرز في كل دورة من دورات مؤتمر المفوضية، ولقد أطلقت مفوضية الاتحاد الإفريقي العديد من المبادرات والبرامج البيئية،وهي تشمل ما يلي[1]:

1- برنامج تسخير المناخ لتحقيق التنمية في أفريقيا: يهدف إلى بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية وتحقق التنمية المستدامة الشاملة في أفريقيا.

2- برنامج إقليمي لرصد البيئة من أجل التنمية المستدامة التابع لمفوضية الإتحاد الأفريقي: بدأ عمله في عام 2007،وهو ينتج خدمات إعلامية تنفيذية على الصعيد الإقليمي لدعم وتحسين عملية صنع القرار في مجال الإدارة البيئة بالمجموعات الاقتصادية الإقليمية بأفريقيا.

3- برنامج الاتفاقيات البيئة المتعددة الأطراف بين الجماعة الأوروبية ومناطق أفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادي: حيث تم التوقيع على اتفاق تعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومفوضية الإتحاد الإفريقي لتحديد طرق استخدام الموارد وإدارة المشاريع وتنظيمها.

4-مبادرة الجدار الأخضر العظيم للصحراء الكبرى والساحل: أحد الإجراءات المهمة في إطار الشراكة بين الإتحاد الأوروبي والاتحاد الإفريقي بشأن تغير المناخ، وتهدف المبادرة إلى التصدي لظاهرة التصحر على ضوء اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر من خلال عملية غرس الأشجار، بالإضافة إلى ضرورة انتهاج الإدارة المستدامة للأراضي بالتركيز على الأراضي الجافة بالصحراء الكبرى والساحل.

5- برنامج الحد من مخاطر الكوارث: من خلال وضع الإستراتيجية إقليمية للحد من مخاطر الكوارث، تهدف إلى توسيع نطاق الإجراءات المتخذة على جميع المستويات للحد من مخاطر الكوارث وبناء قدرة البلدان والمجتمعات على مواجهتها.

شهدت إفريقيا العديد من المبادرات المناخية، والجهود الموحدة في المفاوضات المناخية، وتأسيس الهياكل المختصة بالشأن المناخي، كالمؤتمر الوزاري الإفريقي المعني بالبيئة(AMCEN) في ليبرفيل في الفترة من 15 إلى 16 جوان 2017[2]، وغيرها من البرامج والسياسات المناخية، غير أنه مهما كثرت الاستراتيجيات المتبعة من طرف الدول الإفريقية؛ فإنها لن تصل إلى تحقيق أمنها المناخي ما دامت أغلب أسباب التهديدات

---

[1] - **المرجع نفسه**، ص 105.

[2] - بونوار بن صايم و محمد بوشامة،" الأمن البيئي في إفريقيا"، **مجلة الدراسات الإفريقية وحوض النيل**(ع4 ،ديسمبر، 2018)، ص 21.

مفتعلة من طرف الدول المتقدمة والصناعية، ما يستوجب أن تكون الاستراتيجيات مشتركة على المستوى الإفريقي والعالمي، وتشمل كلا من استراتيجيات التكيف، واستراتيجيات الاستجابة والمتمثلة في :

1- إستراتيجية التكيف الزراعي (الاقتصاد الأخضر والزراعة الذكية مناخيا): يعد نهج «الزراعة الذكية مناخيا، من أهم الاستراتيجيات التكيفية التي تمكن الدول الإفريقية من مواجهة الآثار المناخية والتكيف معها، يقول سيجالي: «ربما لا نستطيع أن نوقف تمام آثار الجفاف الذي يجتاحنا، ولكن بإمكاننا التقليل إلى أدنى حد من تلك الآثار، عن طريق استخدام الأساليب الزراعية التي تناسب الظروف المناخية المتغيرة، وتدفع بعجلة الإنتاجية وتحافظ في الوقت نفسه على استدامة الموارد الطبيعية[1].

2- التعاون القطاعي والإقليمي لمواجهة التهديدات المناخية: تتطلب التهديدات المناخية التي تعاني القارة الإفريقية من تأثيراتها تكاتف الجهود الإقليمية والدولية وإقامة أوجه التعاون والتنسيق في البرامج المعنية بإدارة الغابات والزراعات الطاقة والمياه وتغير المناخ[2].

3- اعتماد نماذج طاقة جديدة وتكنولوجيا نظيفة: إن تزايد الطلب على الطاقة بتزايد السكان يلقي بظلاله المؤثرة على الغلاف الجوي، ما أصبح يقتضي بناء نماذج للطاقة جديدة بالاعتماد على بدائل غير تلك الملوثة، مثل: (الطاقة الشمسية، المائية، طاقة الرياح، والطاقة الحرارية الأرضية.) هذا من جهة، ومن جهة أخرى تحسين الطاقات الكهربائية باعتماد الطاقات النظيفة في إنتاجها، واعتماد تكنولوجيات التوليد المشترك وتطويرها إلى تكنولوجيات أفضل لالتقاط الكربون وتخزينه، خصوصا أن محطات الطاقة تعمل بالوقود الأحفوري[3].

4- الصناعة الخضراء : تتطلب التدابير اللازمة للتخفيف والتكيف مع تغير المناخ: التحول نحو الصناعة الخضراء»، على اعتبار أن القطاع الصناعي من أهم مسببات انبعاثات الغازات الدفيئة، وذلك من خلال حسن الاستفادة واستغلال الموارد المتجددة، والتدوير وإعادة استخدام المواد، وتقليص النفايات، واستخدام تكنولوجيات متوافقة مع البيئة في الصناعة تحد من انبعاثات الغازات الدفيئة، ما يؤدي إلى تقليص التلوث والحفاظ على الموارد الطبيعية.

---

[1] -Oli Brown and Alec Crawford, Climate Change and Security in Africa: A Study for the Nordic-African Foreign Ministers Meeting, International Institute for Sustainable Development, Denmark, March 2009, p 23

[2] -**loc.cit**.

[3] - إيمان قلال، الأمن المناخي في إفريقيا "قراءات في مؤشرات الاندثار واستراتيجيات البقاء"، **مجلة قراءات إفريقية**(ع34،أكتوبر - ديسمبر، 2017)، ص 62.

5- بناء اتفاق سياسي ملزم: يعتمد بقاء القارة الإفريقية بالدرجة الأولى على تخفيض انبعاثات الدول الصناعية للكربون؛ كونها المتسبب الأول، في حين أن إفريقيا المتضرر الأول، وذلك باعتماد اتفاق سياسي ملزم لكل الأطراف، وبخاصة القوى العظمى، التخفيف انبعاثاتها من جهة، والعمل على وضع حلول القضايا النفايات الخطيرة والمشعة والتكنولوجيا المضرة التي يصدرها الغرب لإفريقيا، ومنع انتقالها عبر الحدود، وإدارتها في إفريقيا من خلال اتفاقيات دولية مثل (بازل)، وأخرى قارية مثل (باماكو).[1]

6- تفعيل حقوق الكربون: في ظل الأطر الدولية للتخفيف والتكيف، وفي ظل نظام الانبعاثات، يفترض أن يخصص لكل مواطن التمتع بحق إصدار كمية معينة من الكربون CO_2 أو كل بلد يصدر كمية محددة من الكربون)، كل بلد يتسبب بحجم معين من الانبعاثات يدفع حقوق الكربون إلى الدول المتضررة، ما يشكل تحفيزا أو رادعا لتخفيض نسب الكربون، ويساهم في التدفقات المالية إلى إفريقيا جراء بيع حقوق الكربون.

7- عقد الشراكة المناخية: وذلك من خلال تنسيق وربط الجهود بين الدول الإفريقية والدول الغربية المتقدمة، لنقل الخبرات والاستفادة من الكفاءات في مجال التسيير البيئي وإدارة المخاطر المناخية وابتكار الأدوات اللازمة لدمج استراتيجيات فاعلة التكيف مع التغيرات المناخية، وإفادة الدول الإفريقية بالتكنولوجيا النظيفة، وإنجاز وتوسعة مشاريع الطاقات المتجددة والنظيفة ونقلها بإفريقيا[2].

بات من الواضح أن تطبيق الحوكمة البيئية في إفريقيا أصبح يعبر عن ضرورة تتطلب تضافر جهود المؤسسات الوطنية والدولية والمجتمع المدني والقطاع الخاص بشكل يحقق متطلبات الاستدامة البيئية ويوقف النزيف البيئي الذي تشهده القارة، خصوصا في مجالات التصحر وتلوث المياه والهواء وتدهور نوعية التربة، وإعادة صياغة منظومة التوطين أو ما يعرف ب" تنظيم المستوطنات البشرية بين الحضر والريف.

[1] - BrownandCrawford,**op.cit**, p24.

[2] - قلال، **مرجع سابق**، ص 65.

المطلب الثاني: تحديات مواجهة التهديدات البيئية وتغير المناخ:

رغم الجهود التي بذلها الإتحاد الإفريقي في مجال حوكمة البيئة الإقليمية من خلال السيطرة على التهديدات البيئيةالمبينة في الخريطة رقم (06) من ضمنها تغير المناخ إلا أن هذه الجهود لم تكن كافية نتيجة لعدة عوامل وأسباب شكلت بدورها عائق للإتحاد الإفريقي يمكن تناولها في النقاط التالية:[1]

- **غياب الإرادة السياسية والتوافق السياسي** بين قادة دول القارة الإفريقية بشأن إيجاد تشريعات سياسية ومناخية وإجراءات عملية تدعم مشاريع تنمية القارة الإفريقية والمحافظة على مواردها ؛ مما جعل المشاريع التي تم ويجري تنفيذها تمثل فقط معالجات إسعافية وليس حلولا نهائية، مع استمرار الأثر السلبي للتغير المناخي في الإقليم (ند ونزوح ونزاعات).

- **عدم الاستقرار السياسي**، حيث يشهد الإقليم والمناطق المجاورة في دارفور ، ليبيا وإفريقيا الوسطى ومالي موجات عنف متصاعدة، وعدم استقرار في أنظمتها الحاكمة (العنف في نيجيريا ، التوتر ما بعد الانتخابات في الكاميرون، إلى التدخل العسكري في تشاد ومالي والانقلابات في إفريقيا الوسطى)، إضافة للإرهاب والعنف الطائفي المتمثل في تمدد نشاط جماعة بوكو حرام النيجيرية إلى تشاد والكاميرون ونشاط الجماعات الإرهابية في ليبيا ومالي؛ الأمر الذي أدي إلى عدم الاستقرار والنزوح واللذين قادوا بدورهما إلى ضعف تنفيذ برامج التنمية والأنشطة الاقتصاديةوسو ء الأوضاع الأمنية في الإقليم.

- **ضعف التشريعات والقوانين الوطنية**[2]المتعلقة بالبيئة، واستخدامات وتوزيع والمحافظة على المياه، وغياب قوانين وخطط الاستثمار في المجال المائي والإنتاجي، بجانب ضعف الوعي المجتمعي بالآثار البيئية السالبة مثل ندرة الموارد والترشيد والشراكة في استغلالها.

- **غياب المنظمات المحلية الإفريقية** ذات القدرات المادية والفنية والبحثية اللازمة لدعم مشاريع الإنتاج والنمو الاقتصادي، وحماية الموارد الطبيعية والنظام البيئي. إذ نجد أن كل المؤسسات الناشطة والداعمة في هذا

---

[1]- شاع الدين النذير و محمد التوم، التغير المناخي والأمن المائي والقومي في إفريقيا " حالة إقليم بحيرة التشاد"، **مركز البحوث والدراسات الإفريقية**، (2015)، ص ص162،163.

[2]- **المكان نفسه**.

المجال، تعتبر مؤسسات أجنبية والتي قد تختلف أهدافها وبرامجها مع الاحتياجات الحقيقية للسكان في الإقليم، مثل الوكالة الألمانية والفرنسية للتعاون الدولي.

- **غياب المراكز الفكرية والبحثية المتخصصة** في مجال التغير والأمن المناخي في الإقليم. فدائما هنالك قصور في المعلومات والبحوث العملية التي تحدد بشكل دقيق أثر التغير المناخي على الإقليم والسكان، خاصة فيما يتعلق بحالة الندرة والتنافس حول الموارد وطرق معالجة الأزمة.

- **غياب المؤسسات القاعدية الأهلية** التي تعمل على توعية المواطنين في مجالات استخدام المياه، والمحافظة على البيئة وتسوية الصراعات وتحقيق الاستقرار لتوفير بيئة صالحة للاستثمار في برامج التنمية والإنتاج والأمن الغذائي في القارة.

المبحث الثالث:جهود الاتحاد الإفريقي للقضاء على الفقر في القارة الإفريقية

تحتل قارة أفريقيا قائمة أكثر المناطق التي تحوي أعلى معدلات فقر في العالم يقدر عددهم بنحو 257 مليون شخص، وبخاصة مناطق جنوب الصحراء أو أفريقيا السمراء (الدول الأفريقية عدا دول شمال أفريقيا)، وتصل نسبة الفقر بها إلى أكثر من 35.2 في المائة من إجمالي سكان القارة أي حوالي 237 مليون شخص،في حين يعيش 20 مليون في شمال أفريقيا. ويشير التقرير السنوي الصادر عن الأمم المتحدة إلى أن عدد الأشخاص الذين يعانون من نقص التغذية في أفريقيا زاد بواقع 34.5 مليون شخص مقارنة بعام 2015، يعيش 32.6 مليون شخص منهم في الدول الأفريقية الواقعة جنوب الصحراء الكبرى، و1.9 مليون شخص في شمال أفريقيا. ويعود السبب وراء نصف هذه الزيادة إلى ارتفاع عدد السكان الذين يعانون من نقص التغذية في غرب أفريقيا، في حين ارتفع عدد السكان الذين يعانون من نقص التغذية في شرق أفريقيا بنحو الثلث،ويهدف العالم إلى القضاء على الفقر بحلول 2030، وذلك بتشارك المنظمات الدولية والقارية والإتحاد الإفريقي واحد من تلك المنظمات.

المطلب الأول: استراتيجيات الاتحاد الإفريقي للحد من ظاهرة الفقر

أولا: أجندة 2063 ومشروع الشراكة الجديدة من اجل تنمية إفريقيا

يعد إقرار الاتحاد الأفريقي لأجندة 2063 في قمته العادية رقم 24 عام 2013 بمثابة استجابة فعالة لمتطلبات وتطلعات معظم شعوب وجماعات القارة،إذا تمثل هذه الأجندة بأهدافها، وخططها المرحلية،استراتيجياتها التطبيقية رؤية طموحة لتغيير شامل في واقع ومستقبل القارة،سعي دول القارة للقضاء على الفقر، وبناء الازدهار خلال جيل واحد، ذلك من خلال: [1]

- تكثيف مظاهر التحول الاجتماعي والاقتصادي داخل القارة.
- تطوير البنية التحتية، بما ييسر توفير جميع ضروريات وأساسيات الحياة لمواطني القارة، لتصبح الدول قادرة على توفير الاحتياجات الأساسية لهم، وهو ما يحتاج لاستغلال المزايا النسبية لدول القارة، وتبني الخطط التي تدعم النمو المشترك.

ويتطلع زعماء القارة من خلال أجندة الاتحاد الإفريقي إلى جعل القارة قوة اقتصادية، من خلال:

- استغلال القدرات والموارد الذاتية، والاهتمام بالقطاعات التي باتت تشكل قاطرة لاقتصاديات الدول المتقدمة، كقطاعات النقل،و الطاقة، وتكنولوجيا المعلومات، والاتصالات.
- التأكيد على أهمية التعجيل بإنشاء منطقة التجارة الحرة القارية خلال عام 2018 حتى تكون السبيل لإمكانية تضاعف التجارة البينية الأفريقية بحلول عام 2022 وتشجع أجندة الاتحاد الأفريقي على بناء سوق رأسمالي أفريقي، وعلى أهمية تعبئة واستغلال الموارد الأفريقية،وأهمية الاستفادة من التجارب المتنوعة حتى يتم بناء نهج أفريقي واحد يمكن من خلاله إحداث تحول جذري في القارة ودولها وأقاليمها، وهو ما سيسهم في خلق قارة متكاملة اقتصاديا تعتمد على كثافة التجارة البينية.

[1]- الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقرير الأمين العام: **الأبعاد الاجتماعية من أجل تنمية إفريقيا**، (فبراير 2015)، ص 3.

- زيادة حصة القارة من التجارة الدولية، وتوفير المؤسسات الاقتصادية القارية التي ترسخ وتدعم هذا التكامل، بشكل يؤدي لإحداث النمو الشامل والتنمية المستدامة.

تمثل الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا الإطار النظري والاستراتيجي الذي أعتمده القادة الأفارقة من أجل التصدي للفقر ونقص التنمية في مجموع أنحاء القارة الأفريقية، إن الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا هي نتاج عملية دمج الاقتراحين التاليين:[1]

- برنامج الألفية من أجل تجدد إفريقيا، المقدم من قبل رؤساء جنوب إفريقيا والجزائر ونيجيريا.
- مخطط "أوميغا" من أجل إفريقيا، للرئيس السنغالي.

ولقد ظهرت في فترة الثمانينيات وبداية التسعينيات مجموعة من المبادرات التنمية إفريقيا، سبقت مبادرة النيباد من الناحية التاريخية من أبرزها[2]:

- **خطة عمل لاغوس للتنمية الاقتصادية الإفريقية 1980:** وتعتبر كاستجابة جماعية من الدول الإفريقية لتقرير البنك الدولي الذي ركز على المشكلات الهيكلية في الاقتصاديات الإفريقية.
- **برنامج أولويات إفريقيا للإصلاح الاقتصادي 1986 -1990:** يرحب بالجهود التي تبذلها البلدان الإفريقية من أجل تنميتها الاقتصادية والتنموية وتحديد مجالات العمل ذات الأولويات وتعهد البرنامج بتعبئة واستغلال الموارد المحلية من أجل تحقيق هذه الأولويات.
- **الإطار الإفريقي البديل لبرنامج التكيف الهيكلي للتحول والإصلاح الاقتصادي 1989:** صاغته اللجنة الاقتصادية التابعة للأمم المتحدة لتوضيح أن برامج التكييف الهيكلي قد فاقت الأزمة التنموية في إفريقيا ولهذا فقد كان الإطار الإفريقي البديل أولى المحاولات الجادة لوضع بديل شامل البرامج التكييف الهيكلي.
- **الميثاق الإفريقي للمشاركة الشعبية في التنمية:** صدر هذا الميثاق عن المؤتمر الدولي للمشاركة الشعبية في العملية التنموية في إفريقيا عام 1990 بهدف بلورة إطار يكمل الإطار البديل للتكييف الهيكلي[3].

---

[1]- بلال بوجمعة، الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا، **مجلة دراسات إفريقية**،(ع 58 ،ديسمبر، 2017)، ص 45.

[2]- **المرجع نفسه**، ص 42.

[3]- عبد المطلب عبد الحميد، **السوق الإفريقية المشتركة والاتحاد الإفريقي** (القاهرة: مجموعة النيل العربية، 2004)، ص 25.

- **الإستراتيجية الجديدة للأمم المتحدة للتنمية إفريقيا 1991:** ويعد البرنامج بمثابة ميثاق للالتزامات المتبادلة بين الدول الإفريقية والمجتمع الدولي المساعدة الدول الإفريقية على تطوير بنيتها التحتية.

تختلف الشراكة الجديدة في منهاجها أو إستراتيجيتها عن جميع الخطط التنموية والمبادرات السابقة دعما لتنمية إفريقيا، على الرغم من أن المشاكل التي يتعين معالجتها تبقى إلى حد كبير، هي نفس المشاكل[1].

1- الخطة العشرية الأولى من أجندة 2063 تغطي الخطة العشرية الأولى الفترة من عام 2013 حتى عام 2023 وهي خطة يغلب عليها الطابع الاقتصادي،لذا تغلب هذه السمة على الإطار الفكري الحاكم والناظم لهذه الخطة، حيث تحدد المجالات والأهداف ذات الأولوية بها في فئات عدة، أولها المشروعات الرائدة التي تتضمن:[2]

- الشبكة المتكاملة للقطار فائق السرعة، وجامعة إفريقية افتراضية إلكترونية، وصياغة إستراتيجية للسلع.
- إنشاء منتدى إفريقي سنوي، وإنشاء منطقة تجارة حرة قارية بحلول عام 2017 إلى جانب إقرار حرية تنقل الأفراد، وإصدار جواز سفر أفريقي.
- تنفيذ مشروع سد "إنجا"العظيم، وإنشاء شبكة إلكترونية أفريقية، ذلك مع أهمية إسكات المدافع، وإقرار السلم والأمن بحلول عام ،2020 مع أهمية بدء برنامج الفضاء الخارجي لأفريقيا،وإنشاء سوق أفريقية واحدة للنقل الجوي، وإنشاء المؤسسات المالية الأفريقية القارية، وهذه هي المشروعات الرائدة التي تشكل الفئة الأولى من المجالات والأهداف ذات الأولوية في الخطة العشرية الأولى من أجندة الاتحاد الإفريقي 2063.

من المتوقع أن ُ تحدث الخطة العشرية الأولى ً عددا من التحولات الرئيسية بحلول عام، 2023 وهي عبارة عن تغيرات إيجابية متوقعة نتيجة تطبيق الإستراتيجيات، وتنفيذ الأهداف والتطلعات ذات الأولوية، وتشمل التحولات الرئيسة المتوقعة:[3]

- تحسن مستوى المعيشة على مستوى القارة: من خلال تحسين مستوى الدخول، وتراجع معدلات الجوع، وتوفير فرص العمل.

---

[1]- بو جمعة، **مرجع سابق**، ص 46

[2]- عدلي مرزوق باسم رزق،" الإطار الفكري لأجندة الإتحاد الإفريقي 2063" ص 5. أنظر في: http://www.sis.gov.eg/UP/6-45.pdf (2019/05/17).

[3]- **المرجع نفسه** ، ص 6.

- انتشار الاقتصاديات المتحولة والشاملة والمستدامة: من خلال استهداف معدل نمو شامل يقدر بنحو 7%، كذلك توسيع القاعدة الصناعية، والاتجاه للاقتصاد الأزرق، وتوفير البيئة المناسبة للمشروعات الإبداعية.

- أفريقيا متكاملة: ويتحقق ذلك التكامل من خلال حرية حركة السلع والخدمات ورأس المال، وزيادة التجارة البينية، وفتح المجال الجوي للطيران، وتقوية شبكة كهرباء قارية، وإنشاء مؤسسة قارية لاعتماد مؤسسات التعليم.

- تمكين المرأة والشباب، وحماية الطفل: من خلال إزالة المعوقات التي يمكن أن تحول دون تمكين المرأة، ودعم أشكال التكافؤ بين الجنسين، ومعها ينبغي الاهتمام بتشغيل الشباب، ومنع كافة مظاهر استغلال الأطفال.

- إفريقيا تنعم بحكم جيد ويسودها السلام وتصبح مركز إشعاع ثقافي للعالم كله: ذلك من خلال تدعيم قيم الديمقراطية،ونشر ثقافة الانتخابات النزيهة، وأهمية انضمام الدول لآلية مراجعة النظراء، وإيجاد آليات لمنع النزاع،وإنشاء وكالة فضاء أفريقية، والتركيز على المحتوى الوطني في وسائل الإعلام، وكذلك إنشاء وبدء عمل بنك الاستثمار الإفريقي.

تشير أجندة 2063 للاتحاد الإفريقي مرارا إلى سياسة الاتحاد الإفريقي حول العمالة والقضاء على الفقر[1]، باعتبارها مخطط مسار التنمية في القارة، وخاصة في الطموح إفريقيا مزدهرة على أساس النمو الشامل والتنمية المستدامة."والهدف الأول هو تحقيق "مستوى عال من المعيشة، ونوعية الحياة والرفاهية للجميع"، مع تخصيص أولوية قصوى للدخل، والوظائف والعمل اللائق."

2- الإستراتيجية الخماسية للبرنامج ذي الأولوية[2]: يترجم البرنامج ذو الأولوية للسنوات الخمس الأولى بشأن العمالة والقضاء على الفقر وتحقيق التنمية الشاملة إلى أفعال إستراتيجية للتطلعات والأهداف والمجالات ذات الأولوية ذات الصلة للخطة العشرية الأولى لتنفيذ أجندة 2063، ومن المتوقعتحقيق "أفريقيا مزدهرة على

[1]- الاتحاد الإفريقي، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ورقة المعلومات أساسية حول بند جدول الأعمال" تنفيذ المجموعات الاقتصادية الإقليمية للبرنامج ذي الأولوية للسنوات الخمس الأولى حول العمالة والقضاء على الفقر وتحقيق التنمية الشاملة"، أديس أبابا،31آذار /مارس-2نيسان/أبريل 2016،ص10

[2]- **المرجع نفسه**، ص4.

أساس النمو الشامل والتنمية المستدامة" من خلال ارتفاع مستوى المعيشة، ونوعية الحياة والرفاهية للجميع"، من خلال ضمان" الدخل،والوظائف والعمل اللائق، و ينص البرنامج في إطار كل محال من المجالات ذات الأولوية الرئيسية، على النتائج المتوقع تحقيقها خلال مدة خمس سنوات.

أ- القيادة السياسية والمساءلة والحكم الرشيد: يتمثل الهدف العام في ضمان القيادة التحويلية اللازمة، والالتزام، ولا سيما على أعلى المستويات السياسية والشمولية وتعزيز ثقافة الرصد والتقييم في مجالات العمل والعمالة والحماية الاجتماعية، وسيتحقق ذلك المجال ذو الأولوية الرئيسية من خلال ما يلي:[1]

- يتجلى تحسين مساءلة مفوضية الاتحاد الإفريقي، والمجموعات الاقتصادية الإقليمية والدول الأعضاء بقوة أكبر في تنفيذ إعلان وخطة عمل واجادوجو+10.
- تحسين اتساق السياسات من خلال تعزيز العلاقة بين سياسات العمالة والحماية الاجتماعية والاقتصاد الكلي وغيرها من السياسات لتحقيق التنمية والقضاء على الفقر.
- وضع إطار وتنفيذه لقياس حالة التنمية الشاملة وتقديم التقارير عنها.
- تمكين المواطنين وغيرهم من الجهات الفاعلة من المشاركة في هياكل الحكم السياسي والاجتماعي و الاقتصادي وآليات المساءلة والشفافية في مسائل العمالة، والقضاء على الفقر و تحقيق التنمية الشاملة.

ب- عمالة الشباب والنساء: يتماشى المجال ذو الأولوية الرئيسية حول عمالة الشباب والنساء أيضا مع خطة عمل عقد الشباب الإفريقي، وسياسة الاتحاد الإفريقي حول المساواة بين الجنسين (2013) وعقد المرأة الأفريقية، (2010-2020) نهج القاعدة إلى المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة،التي تحدد جميعها عمالة الشباب والنساء كمحرك رئيسي وحافز على القضاء على الفقر وتحقيق التنمية الشاملة.[2]

في إطار المجال ذي الأولوية "الإيرادات، والوظائف والعمل اللائق"، سوف تسعى الدول الأعضاء إلى ما يلي:

- تقليل معدل البطالة لعام 2013 بنسبة٪25 على الأقل.
- الحد من معدل بطالة الشباب والنساء بنسبة٪2سنويا.

---

[1]- **المرجع نفسه**، ص5.

[2]- **المكان نفسه**

- **ج-الحماية الاجتماعية والإنتاجية من أجل النمو المستدام والشامل:**[1]

يستهدف المجال ذو الأولوية الرئيسية ،الحماية الاجتماعية والإنتاجية.وتمكنا لحماية الاجتماعية الأسر من الاستثمار في الأنشطة الإنتاجية ورأس المال البشري،والذي بدوره يرفع من مستوبا لإنتاجية والدخل. يبني المجال ذو الأولوية الرئيسية على أجندة مفوضية الاتحاد الافريقي2063 والذي يسعى،في إطار الطموح إلى تحقيق أهداف رفع مستو ى المعيشة ونوعية الحياة والرفاهية لجميع المواطنين"،من خلال أولويات الضمان الاجتماعي و الحماية الاجتماعية الميسورة للجميع،زيادة الدخل وتوفير فرص العمل اللائق للفئة في سن العمل.

د-أسواق العمل العاملة بشكل جيد والشاملة: يتناول المجال ذو الأولوية الرئيسية أهم القضايا الناشئة في أسواق العمل الإفريقية في سياقها تشير إليه أجندة 2063 للاتحاد الإفريقي" حركة المد والجزر للسياق العالمي " المتعلقة بأسواق الإنتاج والتكنولوجيا والعمل .وتعتبر إدارة سوق العمل التي تعمل بكفاءة أمرا ضروريا للحفاظ على النمو الاقتصادي السريع والشامل في إفريقيا .ومن أجل نجاح تنفيذ إعلان وخطة عمل واجادوجو+10[(*)]،يجب الارتقاء بإدارة سوق العمل إلى مستوى الجودة المطلوبة لجذب الاستثمار ودعمه،من خلال الجمع بين الموارد الطبيعية والبشرية وموارد رأس المال.

هـ- هجرة اليد العاملة والتكامل الاقتصادي الإقليمي:حيث يمكن لليد العاملة أن تتحرك بحرية عبر الحدود الوطنية من أجل تحسين أحوال المجتمعات الأفريقية.

و- الشراكة وتعبئة الموارد:يتناول المجال ذو الأولوية الرئيسية بالتفصيل كيفية تنفيذ البرنامج من خلال مجموعة واسعة من الشراكات القارية والدولية .ويشدد على الحاجة إلى تعبئة موارد كافية من أجل جعل البرنامج تشغيليا وفعالا .وترد شراكات واستراتيجيات الاتحاد الأفريقي المختلفة في تعبئة الموارد لتنفيذ خطة عمل واجادوجو لتعزيز العمالة والحد من الفقر.

---

[1]:**المرجع نفسه**، ص ص 6-9.

[(*)] - يسعى إعلان وخطة عمل واجادوجو +10إلى تعزيز قدرات السلطات المحلية كي تكون قادرة على تطوير تدابير العمالة المحلية وتنفيذها ورصدها. في إطار الميثاق الإفريقي لقيم ومبادئ اللامركزية والحكم المحلي والتنمية المحلية. انظر: اجتماع لجنة الخبراء أديس أبابا،٣١آذار/مارس-٢نيسان/أبريل ٢، ص8.

ثانيا: إستراتيجية اختزال الفقر في القارة الإفريقية والبرنامج المشترك بين الاتحاد الإفريقي ومنظمة العمل الدولية. طرح البنك الدولي وصندوق النقد الدولي هذه الإستراتيجية في 70 دولة متوسطة الدخل في عام 2002م، وبموجبها تتولى الدول المقترضة مسؤولية تطوير استراتيجيات محلية، خاصة بها لاختزال الفقر في أقاليمها.[1]

ولقد طبقت الإستراتيجية 29 دولة افريقية ما بين مرحلة الإعداد والتطبيق، كانت أولها تنزانيا والتي بدأت مرحلة الإعداد في إبريل 2000 م،وتخدم عملية إعداد ورقة إستراتيجية الحد من الفقر في مالي كمثال من حيث مضمونها، وتشديدها على العمالة ودرجة المشاركة والتعددية السياسية الواردة في إعدادها. واعتمدت حكومة مالي صراحة العمالة المنتجة كنتاج أساسي لسياساتها الاقتصادية الكلية وبرنامجها للحد من الفقر، ومولت برامج على المستويين القطاعي والبالغ الصغر موجهة إلى من يعانون من البطالة الصريحة والجزئية والفقراء. وفي كوت ديفوار والكاميرون، تمكن الشركاء الاجتماعيون من إدخال اهتمامات العمالة والحماية الاجتماعية في حوار السياسة العامة في عملية إعداد ورقات إستراتيجية الحد من الفقر ومن إبراز دور العمالة في الورقة المؤقتة لإستراتيجية الحد من الفقر؛[1] كانت آخرها موزمبيق، وبوركينا فاسو في مارس2004.

وتنقسم مراحل إستراتيجية اختزال الفقر إلى ثلاثة مراحل أساسية:

1- صياغة إستراتيجية اختزال الفقر.

تبدأ هذه الرحلة بوضع تعريف محدد للفقر، وفقا لأوضاع الدولة الاقتصادية والاجتماعية ويتضمن هذا تحديد أبعاد الفقر، ومن يدخل في دائرته من المواطنين ، وأهم أسباب فقرهم، وبناء عليه يتم تحديد الإستراتيجية المناسبة لمواجهة ظاهرة الفقر واختزالها؛ حيث تختلف أبعاد وأسباب الفقر من دولة إلى أخرى وفقا لطبيعة الدولة ، وظروفها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، فهناك دولة تعتمد بالأساس على القطاع الزراعي ، ومن ثم يكون اختزال الفقر، ورفع مستوى معيشة مواطنيها، وأغلبهم من الفلاحين ، بتطوير هذا القطاع من خلال تحسين الظروف الزراعية، وتطوير شبكات الري ، وتطوير البذور والأسمدة، وتوفير الائتمانات الريفية

---

[1]- هالة جمال ثابت،الفقر في إفريقيا:خصوصيته وا ٍستراتيجيته واختزاله"،**مجلة قراءات إفريقية**،(ع2،سبتمبر، 2005)،ص ص130،131.

[1]- تقرير المدير العام،**'العمل اللائق من أجل تنمية إفريقيا'**،(أديس أبابا، إثيوبيا، ديسمبر، 2003)، ص 20.

ومع انخفاض نسبة التعليم تعتمد الإستراتيجية على تطوير التعليم وتوفيره، بالدعم المناسب ، لكل قطاعات المواطنين.[1]

وعلى **الصعيد الاقتصادي** تعمل الوثيقة على رقع مستوى الأداء الاقتصادي من خلال السيطرة على معدلات التضخم، وتجنب عجز الموازنة، وتفادي مخاطر التقلبات الاقتصادية الخارجية، ودعم الاستقرار الاقتصادي الداخلي، ومع تدهور شبكات البنية التحتية يكون التركيز على تطوير شبكة الطرق وربط الأقاليم ببعضها، لضمان توصيل السلع إلى الأسواق؛فالنمو الاقتصادي يولد وظائف للعاطلين عن العمل، ويرفع من مستويات الدخل،وهي ما يحقق بدوره المزيد من التنمية في قطاع الصحة والتعليم ،وزيادة إنتاجية القطاع الزراعي تؤدي إلى زيادة الدخل القومي، ومن ثم القضاء على أسباب الفقر، وهي كلها شروط مسبقة للتنمية المستدامة.

أما على **المستوى السياسي** فتضمن الوثيقة تطبيق مبادئ الحكم الجيد، وفقا لما وضعه البنك الدولي من شروط ، وهي : تطبيق القواعد القانونية والإدارة الجيدة لموارد الدولة ، والمساواة في التوزيع، والمحاسبية ، والشفافية، وقد أوصى البنك الدولي ووكالات التعاون الدولي ، وفي مقدمتها برامج الأمم المتحدة للتنمية بضرورة تقييد دور الدولة ، وتدعيم المجتمع المدني، وحماية القطاع الخاص واستثماراته، ولتحقيق هذا الهدف تولت المؤسسات الدولية مشروعات دعم المجتمع المدني؛ من أجل ترسيخ فكرة الديمقراطية، وتمويل مشروعات مكافحة الفقر، وبذلك اكتسب المفهوم بعدا جديدا من حيث تدعيم المشاركة، وتفعيل المجتمع المدني من خلال المساءلة والرقابة والشفافية.[2]

2-تنفيذ إستراتيجية اختزال الفقر تشمل هذه المرحلة وضع ميزانية تنفيذ الإستراتيجية، وتخصيص الموارد اللازمة لتطبيقها بما يتناسب مع الأهداف الواجب تحقيقها، بمعنى أن يتم إنفاق الموارد على البنية التحتية والخدمات التي يحتاجها الفقراء، وليس على الخدمات التي تعتقد الحكومة احتياج الفقراء لها؛ مما يعني أهمية جمع البرلمان لبيانات توضح احتياجات الفقراء، ومطالبهم الاختزال فقرهم، ولتحديد أفضل تخصيص للموارد العامة ليلبي هذه الاحتياجات.[3]

---

[1]- ثابت،**مرجع سابق**، ص 133.

[2]- **المرجع نفسه** ، ص 132.

[3]- **المكان نفسه**.

3-مراقبة تنفيذ الإستراتيجية ويشمل دور البرلمان في هذه المرحلة تقييم تنفيذ السلطة التنفيذية ليقود الإستراتيجية، وبناء على التغذية الإسترجاعية التي يحصل عليها النائب البرلماني من أبناء دائرته، ومدى استجاباتهم لسياسات الإستراتيجية، يحدد البرلمان مدى التعديل الواجب إدخاله على هذه السياسات، سواء بتعديل السياسات التي تم تطبيقها، أو بإدخال سياسات جديدة.[1] وتتحدد فعالية دور البرلمان في الرقابة على تنفيذ إستراتيجية اختزال الفقر من خلال العديد من العوامل، يتعلق بعضها بأوضاعه الداخلية، ويتعلق بعضها الآخر بالظروف الاقتصادية، والسياسية والاجتماعية المحيطة به.

في الأخير نجد أن وثيقة ورقة إستراتيجية تخفيف حدة الفقر ارتكزت على دور القطاع الخاص وتعزيز المنشآت. ومع ذلك، لوحظ أنه على الرغم من أهمية خلق العمالة لم ترد سوى إشارات قليلة إلى القضايا المرتبطة بالعمالة في ورقات إستراتيجية تخفيف حدة الفقر. وأثيرت شواغل تتناول قضية تمكين الفقراء من أسباب القوى و إسماع صوتهم وملكيتهم ومشاركتهم في ورقات إستراتيجية تخفيف حدة الفقر.

المطلب الثاني: تحديات مواجهة الفقر

أولا: الصراعات والنزاعات الداخلية أثقلت ظاهرة الصراعات الداخلية، والصراعات فيما بين الدول الأفريقية تاريخ القارة منذ الاستقلال.وتبدو خطورة الأوضاع المتردية التي تعاني منها أفريقيا في هذا الإطار من متابعة حجم الصراعات الدموية التي عانت منها القارة في الفترة الأخيرة حيث شهدت القارة 16 صراعا داخلية من ضمن 30 صراعا من هذا النوع على مستوى العالم في منتصف التسعينيات، وظلت أفريقيا تستأثر بأكبر عدد من الصراعات الداخلية عامي 1998و1999معلى مستوى العالم، وعددها 20 صراعا ، وفي عقد التسعينيات توفي ما بين اثنين إلى أربعة ملايين قتيل في تلك الصراعات، وفي عام 1993م وحده نزح نحو 5.2 مليون لاجئ و13 مليون متشرد في إفريقيا بينما بلغ عدد ضحايا الصراعات حوالي 15 ألف قتيل عام 2016[2]،

وهكذا أدت الصراعات الداخلية إلى تكثيف الحروب الأهلية الدموية، وتشريد أعداد هائلة من الأفراد، ومن المأسوي أن 90٪ من ضحايا هذه الصراعات من المدنيين لا العسكريين، ونصف هؤلاء من الأطفال و زيادة الفقر، سواء على مستوى الدخل أو على مستوى القدرات البشرية في أكثر من 12 دولة

---

[1]- **المرجع نفسه** ، ص 134.

[2]- يونس محمد عبد الله، "تحولات خريطة الصراعات المسلحة في العالم عام 2017 "، المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، أنظر الموقع:https://futureuae.com/ar/Mainpage/Item/2789(2019/05/04).

إفريقية جنوب الصحراء. وكانت النساء والأطفال من أكثر الفئات تأثرا بهذه الظاهرة؛ حيث قدرت منظمة اليونيسيف نسبة القتلى بما يفوق 60٪ من ضحايا هذه الصراعات. وهو ما يهدد جهود التنمية في القارة على المستوى القريب والبعيد على حد السواء.

ثانيا: مرض نقص المناعة البشرية مع تزايد الإصابة بفيروس ضعف المناعة البشرية (الإيدز) الذي يعاني منه أكثر من 36 مليون شخص في العالم، ثلثهم من إفريقيا، ومن بين أشد السكان فقرا، يمكن إدراك أن وباء فيروس الإيدز لم يعد مسألة صحية فقط، بل أصبح يهدد جهود التنمية فخطورة انتشار مرض الإيدز هو في تركزه في أكثر الفئات (نشاطا) على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، وهي الفئة العمرية التي تتراوح ما بين 15 و45 عاما، وهي الفئة التي تعول عليها الدول تولي مهمة إدارة عملية التنمية، والخروج بها من دائرة الفقر[1].

ويعرض الشكل التالي نسبة الإصابة بالمرض بين الأطفال تحت 15 عاما في بعض الدول الأفريقية؛ حيث يتضح تنامي الإصابة بالفيروس فجأة وبسرعة، بالمقارنة بما كان عليه الحال منذ أوائل التسعينيات. ومن المقدر أن يصل عدد المصابين إلى عدة أضعاف في عام 2005م بالمقارنة بعددهم في عام 1990م، وعام 1995م بشكل خطير يهدد أي مساع تبذلها الدولة من أجل التنمية؛ حيث يتراوح تقدير عدد المصابين في عام 2005م في دول مثل: تنزانيا، وأوغندا، ورواندا، وزامبيا من 10 إلى 20 مليون مصاب، بينما لم يكن هذا العدد يتعدى الخمسة ملايين في معظم هذه الدول. وهو ما يدل على خطورة تفشي المرض، وضرورة التكاتف من أجل مواجهته قبل أن يقضي على كل آمال القارة في تحقيق التنمية (انظر الشكل رقم 03).

[1]- ثابت،**مرجع سابق**، ص 127.

الشكل رقم (03)[1] : يوضح نسبة المصابين بمرض الايدز من الأطفال في بعض الدول الإفريقية.

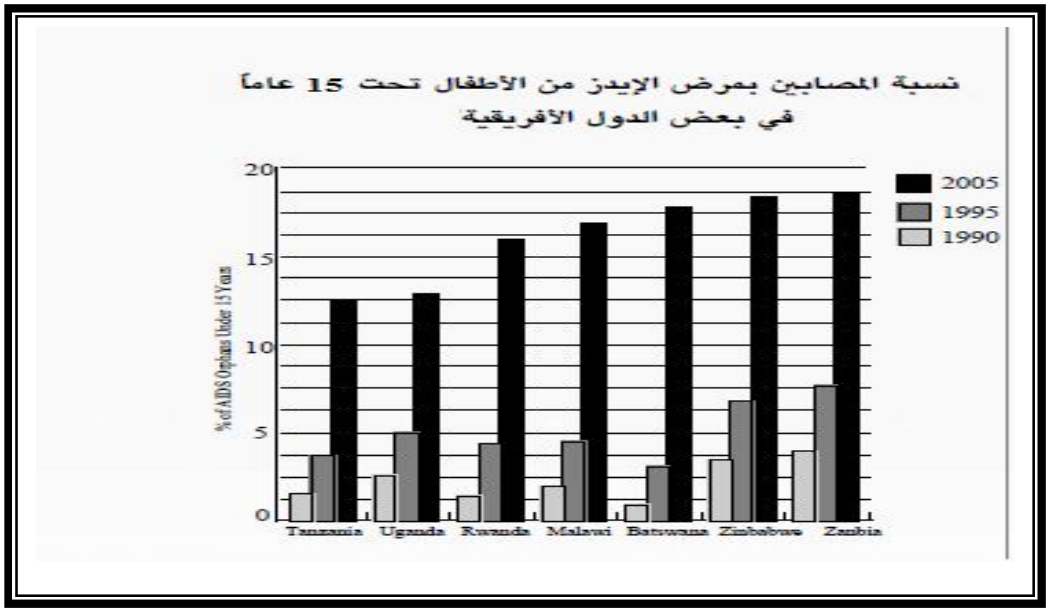

وهكذا يتضح أن المرض أصبح يمثل السبب الأول في الوفيات في القارة؛ حيث يصل إلى 91 من الوفيات في 29 دولة أفريقية، ويهدد 43 مليون طفل إفريقي. كما يتوقع ارتفاع عدد المصابين به من الأطفال تحت سن الخامسة ليصل إلى 105 مليون خلال 20 عاما.

والقضية هي في العلاقة بين الإيدز والفقر المادي في صورة انخفاض الدخل، وهي علاقة مزدوجة؛ فمن ناحية نجد الفقر من أهم أسباب الإصابة بالمرض؛ فالفقير نتيجة لفقره عاجز عن دفع تكاليف العلاج، وجاهل بأعراض المرض،وأسبابه، وطرق الوقاية منه؛ نتيجة لأميته والتي كانت بدورها نتيجة لفقره وعجزه عن دفع تكاليف التعليم، أو لتفضيل العمل صغيرة؛ بهدف توفير دخلا إضافية، لإعالة أسرته عن التفرغ لإتمام مراحل التعليم ، ومن ناحية ثانية فالإصابة بالمرض تسبب الفقر؛ وذلك لأن المرض يضرب بالأساس أكثر الفئات مساهمة في النشاط الاقتصادي ، ومن ثم يؤدي إلى عجز هذه الفئات عن العمل والإنتاج، وينخفض الدخل نتيجة لانخفاض الإنتاج . كما أن ما يتم إنفاقه على تكاليف العلاج يأكل البقية الباقية من هذا الدخل المحدود؛ مما يؤدي إلى زيادة معدلات الفقر، ولا تستطيع الدول الأفريقية مواجهة هذا الخطر في ظل

[1]: **المرجع نفسه**، ص 128.

عجز الشعوب الأفريقية عن دفع تكاليف العلاج، وانعدام الوعي الصحي، وقلة عدد المستشفيات.وفي ظل كل هذا يصبح الحديث عن التنمية، واختزال الفقر أمر حتمي لا بد من تحقيقه والوصول إليه.

ثالثا: أزمة الديو ن تفاقمت أزمة الديون الإفريقية في العقدين السابقين بشكل أثار المخاوف في إمكانية سداد الدول الأفريقية لها، حيث زادت الديون الخارجية للدول الأفريقية من حوالي 110 مليار دولار أمريكي في عام 1980م إلى 350 مليار دولار أمريكي في عام 1998م، بما يمثل 65% من الناتج المحلي الإجمالي للقارة، وعجزت الدول المدينة عن تسديد فوائد الدين على الرغم من مختلف الجهود المبذولة لمعالجة الأزمة؛ حيث تقدر خدمة الدين بحوالي 31٪ من صادراتها للسلع والخدمات. وتزداد خطورة القضية مع انهيار أسعار السلع الأساسية، والتي تعتمد عليها أغلب الدول الأفريقية بشكل أساس؛ حيث تمثل سلعة واحدة أو سلعتان في بعض الأحيان أكثر من ٪50 من عاند التصدير لأربعين دولة أفريقية.[1]

ومن هنا كانت المناداة بضرورة معالجة مشكلة الديون الخارجية للدول الإفريقية بإسقاط، أو تخفيف عبء المديونية، التي تأكل معظم عوائد الدخل القومي، ومخصصات التنمية الواجب توجيهها الخدمة التعليم والرعاية الصحية، والبنية التحتية تتجه لخدمة سداد الدين، وتزيد من ظاهرة الفقر، ومن ثم تعطل خطط التنمية، وتزيد من توسيع الهوة بين الدول المتقدمة والدول النامية؛ فإجمالي خدمة الدين التي تدفعها القارة الإفريقية تعادل ضعف الإنفاق على التعليم والرعاية الصحية فيها. بينما إلغاء الديون من على كاهل الدول الإفريقية سيكلف المواطن في الدول المتقدمة ما يقارب من سنت واحد يومية. ومن هنا يقع العبء الأكبر من مهمة اختزال الفقر، وإلغاء الدين الإفريقي على كاهل الدول المانحة، والمؤسسات المالية، والتنموية الدولية.[2]

رابعا: تهميش القارة الأفريقية لا يمكن إغفال ظاهرة التهميش التي تعاني منها القارة الإفريقية، باعتبارها أحد الأسباب المعوقة العملية اختزال الفقر في القارة.[3]

ففي إطار التهميش الذي تتعرض له البلدان الأفريقية في الاقتصاد العالمي استمر هبوط حصة القارة الأفريقية من التجارة العالمية؛ حيث انخفض نصيب القارة إلى 2٪ من الصادرات العالمية وفقا التقارير منظمة التجارة العالمية، مقارنة بنصيب القارة الآسيوية، الذي يقدر بما يربو على 17٪، ونصيب دول أمريكا اللاتينية

---

[1]- **المكان نفسه**.

[2]- بوجمعة، **مرجع سابق**، ص 50.

[3]- ثابت، **مرجع سابق**، ص 129.

البالغ 5٪، كما انخفضت نسبة تدفق الاستثمار الخارجي إليها إلى 6.4 مليار دولار فقط من إجمالي تدفق الاستثمار العالمي البالغ400 مليار دولار. وبهذا لا يتعدى نصيب القارة من تدفق الاستثمار الأجنبي 1.5٪، بينما بلغت نسبة رؤوس الأموال التي هربت من أفريقيا 205٪ من رؤوس الأموال العاملة فيها خلال السنوات الثلاث من 2002-2005م، بينما ورد إلى قارة آسيا 24٪ من رؤوس الأموال العاملة فيها، وهرب منها 2٪ فقط خلال الفترة نفسها.[1]

خامسا: العولمة حاولت العديد من الدراسات بحث العلاقة بين ظاهرة العولمة من ناحية، والنمو الاقتصادي والفقر من ناحية أخرى؛ حيث ركز بعضها على وجود علاقة إيجابية بين العولمة واختزال الفقر؛ فالأولى تؤدي إلى رفع القيود عن الاقتصاد القومي، وتحرير التجارة الدولية؛ مما يؤدي إلى النمو الاقتصادي، والنمو الاقتصادي بدوره يؤدي إلى القضاء على ظاهرة الفقر، إلا أن هذه النتيجة ليست صحيحة في كل الأحوال، ففي أحيان عديدة تستفيد بعض القطاعات من النمو الاقتصادي على حساب قطاعات أخرى من المجتمع، ومن ثم يؤدي النمو الاقتصادي إلى زيادة ثراء بعضهم ، وازدياد فقر بعضهم الآخر.[2]

ومن هنا لم يعد المقياس هو اعتبار العولمة بمثابة الوصفة السحرية لتحقيق النمو، ومن ثم اختزال الفقر، ولكن أصبح القياس هو نوع سياسات النمو الاقتصادي الواجب إتباعها؛ فهناك سياسات تعزز النمو الاقتصادي، وتدعم الفقراء في الوقت ذاته، وتقضي على فقرهم، بينما هناك سياسات أخرى تعزز النمو في حين تزيد من فقر الفقراء؛ فتحرير سوق رأس المال؛بمعنى فتح الأسواق أمام التدفق الرأسمالي الخارجي؛ قد يؤدي إلى عدم الاستقرار الداخلي ؛ لأنه يزيد من فقر الطبقات المعدمة، وهو الشيء نفسه بالنسبة لسياسات إزالة التعريفة الجمركية ، والتي نجد العديد من دول العالم النامي، خاصة الدول الأفريقية غير مهيأة للتعامل معها وبالفعل أثبتت دراسات البنك الدولي في جولة أوروجواي أن الأوضاع الأفريقية في ظل العولمة قد أصبحت أسوأ مما كانت عليه قبلها.

---

[1] - **المكان نفسه.**

[2] - **المرجع نفسه،ص 130.**

سادسا: التمويل تعتبر قضية التمويل اكبر تحدي واجهته القارة الإفريقية بسبب تدني مستوى الادخار والاستثمار ما أدى إلى ارتفاع معدلات الفقر والتخلف داخل بلدانها، ما اجبر بالدول المبادرة على الاعتماد على التمويل الخارجي[1].

من كل ما سبق يتضح أهمية ظاهرة الفقر، وخطورة تأثيرها على التنمية في القارة الإفريقية وظهرت العديد من المبادرات لاختزال معدلات الفقر في أفريقيا، وكان للدول المانحة الدور الأكبر في طرح هذه المبادرات؛ فقد أعلنت الدول المانحة في عام 1999م مبادرة تعزيز البلدان الفقيرة المثقلة بالديون والتي بموجبها ، تم اعتماد مليار من عملة اليورو من صندوق التنمية الأوروبي لتخفيف الديون ، وكانت القارة الإفريقية في المستفيد الرئيس منها، واتخذت دول الاتحاد الأوروبي العديد من التدابير للمساعدة في تخفيف عبء الديون عن البلدان الفقيرة التي تبنت برامج إصلاح اقتصادي، كما قررت قمة الدول السبع الصناعية في كولونيا تخفيف عبء الديون بطريقة أسرع وأعمق، وأوسع لمجموعة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون.

كما يمكن أن تتعرض الجهود المبذولة للحد من الفقر في المستقبل القريب لانتكاسة بسبب الحيرة الشديدة لأسباب متعددة تشمل الركود الاقتصادي العالمي، وصدمات أسعار الطاقة والغذاء، وتغير المناخ، وانعدام الاستقرار السياسي ووجود نزاعات، والموجات الكبيرة لانتشار الأمراض. ومن دواعي القلق بوجه خاص تأثير تغير المناخ على التنمية العريضة القاعدة، فقطاع كبير من سكان إفريقيا يعتمد في رزقه بدرجة كبيرة على قطاعات حساسة للمناخ كالزراعة ومصائد الأسماك والسياحة[2].

---

[1] -Gathi.J.T،Retelling، Good Gouvernance Narratives on Africa'seconomic and PoliticalPredicaments: "continuités and discontinuités in legaloutcomesbetweenmarkets and states،''**Villanova Law Review**، vol45(،2000), p971.

[2] - تقرير الأمين العام للأمم المتحدة:E/CN.5/2015/ 2 "**الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا''**، **(**25نوفمبر ،2014)، ص6.

خلاصة الفصل الثالث

تم خلال هذا الفصل العمل على تقييم دور الإتحاد الإفريقي في حوكمة بعض القضايا الأمنية التي باتت تشكل تهديدا مباشرا للقارة الإفريقية كالفقر الذي فاق نسبته 41 % من عدد السكان فما كان على الاتحاد الإفريقي إلا أن يبحث عن حلول لمواجهة مشكلة الفقر الذي من خلال تبني عدة استراتيجيات إنمائية والعمل على مشاركة المنظمات الدولية من اجل الحد من ظاهرة الفقر إضافة إلى انتشار الأمراض الفتاكة مثل نقص المناعة ، الأيبولا ،الملاريا وغيرها ، دون أن ننسى خطر تهديد الجماعات الإرهابية إذ تعتبر التنظيمات المسلحة من أكثر القضايا إثارة للهواجس الأمنية في إفريقيا حيث أدرك الإتحاد الإفريقي ضرورة مواجهة هذا التهديد من خلال استحداث عدة أجهزة واليات مثل مجلس السلم والأمن الإفريقي ومنظمة الشرطة الإفريقية بالإضافة للمعاهدات والمواثيق الدولية التي تخص التنسيق الأمني لمواجهة خطر التهديدات الإرهابية ، دون أن ننسى الطبيعة التي باتت هي أيضا تشكل خطرا على أمن القارة : كالتلو ث البيئي ، تغير المناخ ، التصحر ، ارتفاع مستوى سطح البحر ، والتي بدورها دفعت بالإتحاد الإفريقي إلى العمل على إيجاد سبل وآليات لدحر خطر التهديدات البيئية . **من خلال ما تقدم يمكننا أن نتوصل إلى النتائج التالية:**

- تعتبر جهود الاتحاد الإفريقي في مواجهة التنظيمات الإرهابية عبر استحداثه لأجهزة وآليات متواضعة بالنظر للصعوبات التي نلقاها الإتحاد الإفريقي في مواجهة خطر هذا التهديد مثل نقص الموارد المالية وعدم جاهزية القوة الإفريقية وعدم توافق الإرادة السياسية لدول الاتحاد.
- إن إستراتيجية الإتحاد الإفريقي في مواجهته لظاهرة الفقر في القارة الإفريقية حققت نتائج جيدة نسبيا وهذا يرجع بالأساس إلى عدة صعوبات على سبيل المثال: العمالة التي تعتبر الحلقة المفقودة في الخلاص من ظاهرة الفقر، فالاتحاد الإفريقي يسعى من خلال تبنيه الاستراتيجيات والسياسات الإنمائية بغية خلق مناصب شغل التي بدورها تساهم في التخفيف من حدة الفقر.تظل مجهودات الإتحاد الإفريقي متواضعة في مجال مواجهة خطر التهديدات البيئية رغم اعتماده على آليات وبرامج تعزز من مجهوداته في مواجهة خطر التهديدات البيئية في ظل التحديات التي يلقاها من صراعات ونزاعات داخل القارة الإفريقية بالإضافة إلى ضعف التشريعات القوانين المتعلقة بالبيئة وغياب المراكز الفكرية والبحثية المتخصصة في مجال التغير والأمن المناخي في الإقليم، ولم يبقى لمنظمة الاتحاد الإفريقي إلا بذل مزيدا من المجهودات لتظل قادرة ومستعدة لمواجهة خطر هذه التهديدات التي تحيط بالقارة الإفريقية.

الخاتمة

أصبحت المنظمات الإقليمية والقارية تلعب دورا بارزا في حوكمة الأمن الإقليمي، حيث بينت مختلف القضايا هذا الدور الذي أصبح ضروريا لتحقيق طموحات على مختلف الأصعدة، واتضح أن تطور الحوكمة الأمنية ساعد على رواج هذا المفهوم الذي بات محل نقاش للعديد من الباحثين والدارسين، وهو ما يعد انطلاقة جديدة في مجال الدراسات الأمنية ، ونجد أن من أهم هذه المنظمات النشطة في مجال الأمن القاري منظمة الإتحاد الإفريقي، التي قدمت مجهودات فعالة على هذا المستوى، من خلال التدخل في شتى القضايا الإقليمية والقارية التي تعنى بأمن القارة الإفريقية، خلافا لمنظمة الوحدة الإفريقية التي عرفت بعجزها أمام بعض القضايا ويظهر تحرر منظمة الاتحاد الإفريقي وقدرته على مواجهة مختلف التحديات التي تعاني منها القارة نتيجة لأمرين مهمين ، أولهما إقرار حق التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء،، أما الأمر الثاني فيتمثل في إنشاء آلية مؤسسية جديدة للتعامل مع التحديات الأمنية في إفريقيا، وهي مجلس السلم والأمن الإفريقي الذي يعتبر أهم آلية مؤسساتية في بنية الاتحاد الإفريقي. لكن بالمقابل ومن خلال ماسبق دراسته،نجد أن السلم والأمن القاري في إفريقيا لا يمكن أن يعالج بطريقة أمنية محضة من خلال التدخلات العسكرية،وإنما لابد من طرح بدائل أخرى وقائية،و عدم الاعتماد على أسلوبود ّ الفعل والعمل الردعي،فالأمن القاري لن يتأتى إلا بالاستقرار الاجتماعي والنمو الاقتصادي،وترابط بين الدول تجمعهم المصالح المشتركة ،مع العمل على إصلاح المنظمات العالمية لإضفاء المزيد من الشفافية في التعامل الدولي دون تمييز أو إقصاء.

بناءا على ما سبق وختاما لبحثنا هذا، المتمثل في إسهامات الاتحاد الإفريقي في الحوكمة الأمنية القارية، مع مناقشة كل ما جاء ضمن خطة الدراسة التي بدأت أساسا من الإشكالية العامة للبحث، ووضع مختلف الفرضيات والتساؤلات المطروحة بشأن هذا الموضوع توصلنا إلى النتائج التالية :

- تجمع المنظمات الدولية الإقليمية بين مصالح وغايات مجموعة من الدول المتجاورة إقليميا ليتخذوا تدابير وإجراءات أمنية مشتركة عبر نطاق إقليمي ضمن المعايير المؤسسة للروابط الإقليمية الجغرافية والسياسية.

- إن المنظمات القارية في شكل منظمة الاتحاد الإفريقي لها القدرة على القيام بمجموعة من الأدوار في حوكمة الأمن القاري خاصة على مستوى المؤتمرات والقضايا الأمنية الإقليمية والقارية، ومعرفة أهم التحديات التي تواجهها. حيث أن تطبيق الحوكمة وتعزيزها وخاصة في مجال أمن القارة هو أحد الوسائل التي تحد من التدخل الأجنبي في الشؤون الداخلية لدول إفريقيا.

- أسهمت منظمة الإتحاد الإفريقي في المؤتمرات العالمية بتشكيل ملامح رأي عام عالمي حيث وضعت في صدارة اهتماماتها كل أشكال وقضايا التهديدات الأمنية، بهدف إقامة مشاركة عالمية لإيجاد مستويات تعاون بين الدول من اجل إيجاد بيئة إقليمية وقارية آمنة. وذلك من خلال تطبيق مقاربة الحوكمة الذي ساهم بالنهوض بالقارة والارتقاء بها ولو نسبيا.
- يعبر مفهوم المنظمات الدولية عن بعد شكلي يؤكد على الطبيعة البنيوية للمنظمة الدولية وبعد وظيفي يعبر عن الدور المرتبط بالمنظمة الدولية. من هنا جاءت فكرة المنظمات الإقليمية ودورها الوظيفي في الإقليم. كما يعتبر الاتحاد الإفريقي تنظيم هيكلي جديد يتميز بالشمولية والمرونة يشمل آليات جديدة تتناسب مع تحديات الواقع الجديدةوإتبا ع لسياسة مشتركة نحو القضايا التي تمس الشعوب الإفريقية ومن بين هذه الآليات الجديدة مجلس السلم والأمن الإفريقي كجهاز من شأنه أن يحقق الأمن والاستقرار في القارة الإفريقية ويشكل دعامة للحوكمة الأمنية.
- تظهر الإدارة الناجحة لمختلف الأزمات مدى جدية وفاعلية التعاون القائم بين مؤسسات الاتحاد الإفريقي التي تهدف إلى بناء إستراتيجية أمنية افريقية، فأمن القارة مرهون بإرادة القادة الأفارقة. حيث أن المقاربات النظرية الأمنية الحديثة تفسر الطبيعة المعقدة للأمن من حيث اتساع المجالات المختلفة غير العسكرية والتي من شأنها التأثير على أمن الفرد.
- لجوء الاتحاد الافريقي الى حوكمة القضايا الأمنية هو الوعي المتزايد بالمشاكل العالمية والتهديدات الأمنية الجديدة،مثل الجريمة والإرهاب والهجرة،والتي لايمكن حلها إلامن خلال عملية التعاون وتنسيق الجهود.
- يمكن اعتبار المبادئ التي جاءت بها منظمة الاتحاد الإفريقي نقاطا مرجعية واساس لمبادرات الحوكمة القارية والتي تشمل جميع الميادين تلتزم بها جميع مؤسسات الاتحاد الافريقي وتسهر على تطبيقها لرفع مستوى الالتزام من شأنها تحسن وترفع من مبادرات الاتحاد الافريقي في قضايا الأمن القارة الافريقية.
- توفير آليات التنسيق بين الإتحاد الافريقي والفواعل الدولية الأخرى،وهذا عن طريق عقد اجتماعات دورية مشتركة لتنسيق الجهود المتخذة للمباحثات الأمني.
- تقديم الدعم والاهتمام بمنظمة الاتحاد الافريقي ليتمكن من مباشرة أعماله في مجال حوكمة القضايا الأمنية

و في هذا المقام نجد أنفسنا أمام تصورين لمستقبل الاتحاد الإفريقي:

السيناريو التشاؤمي:

إن التحديات الماثلة أمام الإتحاد الإفريقي والتي على رأسها الفقر والحركة الإنسانية العشوائية والجريمة المنظمة والنزاعات والحروب وقضايا الجوع والأوبئة كل هذه التحديات تزيد من احتمالية عدم حل المشكلة الأمنية في إفريقيا، إضافة إلى عدم وجود إرادة دولية واضحة وجادة لمواجهة الظاهرة الإرهابية في ظل تزايد حدة التنافس على إفريقيا بالإضافة عجز الدول الإفريقية عن حل مشكلة الديون وزيادة في حجم البطالة وهي بالفعل أسباب تؤدي حتما للانفلات الأمني ، وفي ظل هذه المؤشرات تعزز فرضية عدم حل التهديدات الأمنية في إفريقيا بل تفاقمها وزيادة حدتها وانتشارها أكثر.

السيناريو التفاؤلي:

يمكن أن تتحسن فيه الأوضاع الأمنية في الإقليم القاري لإفريقيا ويعتبر الإتحاد الإفريقي كمؤسسة قارية هو القادر على حل المشكلة الأمنية في إفريقيا يعالج عدة ملفات لعل أبرزها بناء هيكل امني إفريقي مشترك وموحد يشكل صمام أمان أمام هذه التحديات المتنوعة ، والعمل على تنسيق الجهود الإفريقية في هذا المجال ، و اضطلاعا بما يقوم به مجلس السلم والأمن في كل من : السودان ، الصومال ، ودول الساحل الإفريقي ، والجهود التي تبذلها مفوضية الإتحاد الإفريقي ، إضافة إلى المعونات الخارجية المقدمة من الهيئات والمنظمات الدولية كالإتحاد الأوربي كما أن التهديدات الأمنية الجديدة لم تعد محلية مما يستلزم الاهتمام العالمي لهذه التهديدات والعمل على احتوائها.

إن كل هذه المحددات تدل على زيادة احتمالية حل التهديدات الأمنية في إفريقيا إلى جانب خروج بالقارة الإفريقية من دائرة الفقر والتخلف إلى رحابة النمو والتطورو السلام.

قائمة المراجع

❖ المصادر:

- القرآن الكريم.
- المعاجـــــم.

1- وضاح، زيتون.**معجم المصطلحات السياسية.** عمان، الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2014.

❖ المراجع:

- **المواثيق الدولية.**

1. ميثاق تأسيس الاتحاد الإفريقي.
2. برتوكول تأسيس مجلس السلم والأمن الإفريقي.

❖ الكتب:

1. أبو الوفا، أحمد ، **جامعة الدول العربية منظمة دولية إقليمية.** القاهرة: دار النهضة العربية ، 1999.
2. أبو الوفا، أحمد، **الوسيط في قانون المنظمات الدولية.** القاهرة: دار النهضة العربية، ط8 ،2001.
3. الحر، عبد المنعم منصور.**دور مجلس السلم والأمن الإفريقي في تسوية النزاعات المسلحة "دراسة لحالة دارفور".** جامعة القاهرة: منتدى القانون الدولي، 2010.
4. الزبيدي، سالم محمد.**الاتحاد الإفريقي في ظل النظام الدولي.** طرابلس، ليبيا: منشورات اللجنة الشعبية العامة للثقافة ،2006.
5. السيسي،صلاح الدين حسن.**قضايا معاصرة النظم والمنظمات الإقليمية والدولية.** القاهرة: دار الفكر العربي، 2008.
6. الشكري، علي يوسف ، **المنظمات الدولية .** عمان : دار صفاء للنشر والتوزيع ، 2012.
7. العناني، إبراهيم محمد. **التنظيم الدولي.** القاهرة: دار النهضة العربية، 1979.
8. الفار، عبد الواحد محمد ، **التنظيم الدولي .** القاهرة : عالم الكتاب ،1979.
9. الفتلاوي، سهيل حسين ، **نظرية المنظمة الدولية .** عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2011.
10. النداوي،مهند عبد الواحد.**الاتحاد الإفريقي وتسوية المنازعات:** دراسة حالة الصومال. القاهرة: العربي للنشر والتوزيع، 2015.

11. بن عنتر، عبد النور ، **البعد المتوسطي للأمن الجزائري:الجزائر.أوروبا والحلف الأطلسي**، الجزائر:المكتبة العصرية للطباعة،النشر والتوزيع .2005.

12. بوزنادة، معمر ، **المنظمات الدولية ونظام الأمن الجماعي.** الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية،1992.

13. بونة،أحمد محمد.**جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية.** مصر: المكتب الجامعي الحديث،2009.

14. جندلي، عبد الناصر.**التنظير في العلاقات الدولية بين الاتجاهات التفسيرية والنظريات التكوينية** ،الجزائر:دار الخلدونية للنشر والتوزيع،2007 .

15. حسين، خليل ، **المنظمات الإقليمية والقارية.** بيروت: دار المنهل اللبناني،2010.

16. حمدي، عبد الرحمان حسن.**الاتحاد الإفريقي والنظام الأمني الجديد في أفريقيا.** أبو ظبي، دولة الإمارات العربية المتحدة: مركز الإمارات للبحوث والدراسات الإستراتيجية ،2011

17. خليل،حسين.**موسوعة المنظمات الإقليمية والقارية.** بيروت، لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية،2013.

18. رجب، عبد الحميد.**المنظمات الدولية بين النظرية والتطبيق.** العين،الإمارات: دار الكتاب الجامعي، 2015.

19. زياني، صالح ومراد بن سعيد ،**الحوكمة البيئية العالمية – قضايا وإشكالات** –باتنة: دار قانة للنشر والتوزيع ،2010.

20. شبانة،أيمن السيد.**الاتحاد الإفريقي والاتحاد الأوربي"** دراسة مقارنة" في الاتحاد الإفريقي ومستقبل القارة. القاهرة: مركز البحوث الإفريقية، 2008.

21. عبد الحميد،عبد المطلب.**السوق الإفريقية المشتركة والاتحاد الإفريقي.** مصر، القاهرة: مجموعة النيل العربية، 2004.

22. عبد الرزاق، عادل.**إفريقيا في إطار منظمة الوحدة الإفريقية والاتحاد الإفريقي:" رؤية مستقبلية ": دراسة وثائقية وتحليلية في إطار العلاقات السياسة والدولية.** القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2007

23.عبد السلام، جعفر ، **المنظمات الدولية.** القاهرة: دار النهضة العربية، 1972.

24.عبد العال،محمد شوقي.**فض المنازعات في إطار مجلس التعاون لدول الخليج العربية: "** مقارنة بتجارب منظمات إقليمية**".** أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية،2010.

25.عتلم ،حازم محمد ، **المنظمات الدولية الإقليمية والمتخصصة.** مصر:دار النهضة العربية،2003.

26.عرفة، عبد السلام صالح ،**المنظمات الدولية والإقليمية.** بنغازي:الدار الجماهيرية للنشر والإعلان،1993.

27.عطية، إدريس. التهديدات الإرهابية الجديدة في إفريقيا:**"دراسة في توظيف الظاهرة وتموضعها الجيوبوليتيكي".** الأردن: دار الإعصار العلمي للنشر والتوزيع،2018.

28. علام، إيمان أحمد ، **التنظيم الدولي الإقليمي.** مصر: مركز التعليم المفتوح لجامعة بنها،2012.

29.علام، وائل أحمد ، **المنظمات الدولية .** القاهرة : دار النهضة العربية، 2001.

30.غانم، محمد حافظ ، **المنظمات الدولية: دراسة لنظرية التنظيم الدولي ولأهم المنظمات الدولية.** القاهرة: مطبعة نهضة مصر،ط2 ، 1966.

31.قوجيل، سيد أحمد."**تطور الدراسات الأمنية ومعضلة التطبيق في العالم العربي**"،الإمارات :مركز الدراسات والبحث الاستراتيجي،2012.

32.مجدي، جلال صالح.**دور مجلس السلم والأمن الأفريقي في تسوية الصراعات في إفريقيا**'2003-2009'. مصر: المكتب العربي للمعارف، 2015.

33.محمد بشير، الشافعي، **المنظمات الدولية .** الإسكندرية: منشأة المعارف ،ط 2 ، 1974 .

34.محمود ،مفيد شهاب، **المنظمات الدولية.** القاهرة: دار النهضة العربية، ط 10 ،1986.

35.مقلد ، إسماعيل صبري ،**الإستراتيجية والسياسة الدولية.** بيروت: مؤسسة الأبحاث العربية،ط2، 1985 .

36.نظير ،جاهل ، **تسديد المنهج :علم الاجتماع بمواجهة عنف العولمة** ،بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، 2009.

❖ Books :

1. African Union، A guide for thoseworkingwith and within in the African union،Addis Ababa.Ethiopia, 2019.
2. Alhaji, Sarjoh Bah, Elizabeth Choge-Nyangoro, SolomonDersso, Brenda Mofya and Tim Murithi,**the African Peace and Security Architecture:**'' A Handbook, Addis Ababa.Ethiopia.2014.
3. Amos G, Adedejil. AndIstifanus,S.Zabadi, (Eds), **the Régional Dimension of Peace Operations in the First Century** : '' Arrangements،Relationship، and the United Nations Responsibility for International Peace and Security''، (Abuja : National War Collège, 2004.
4. Mvelle, Guy, **L'Union africaine** : fondements, organes, programmes et actions,France: Le Harmattan, 2007.
5. Shabbir Cheema , **Reconceptualising Governance** . New York: United nations development programme.1997.
6. Anne Mette Kajaer , **Governance**. Cambridge: polity press;2ed ، 2012.
7. Adel Safty. **Democracy and Governance: the global advance of Democracy.** Turkey :Behçesehir university press ،2003.
8. Immanuel Adler، **security communities ,** NewYork :combridge University Press,1998.
9. Colin bradford**, global governance for 21 st Century** : reform the Brookings institution,washington.2007.

❖ الدوريات المجلات:

1. برزيق ،بوعلام، " التهديدات الأمنية اللاتماثلية وأثرها على السلم والأمن في إفريقيا"،**مجلة الدراسات الإستراتيجية والعسكرية.** المجلد 1. العدد 1 ،سبتمبر 2018.
2. النذير، محمد التوم شاع الدين، التغير المناخي والأمن المائي والقومي في إفريقيا: **" حالة إقليم بحيرة التشاد"،مركز البحوث والدراسات الإفريقية. 2015.**
3. البرعصي، عمر حمد، التطور التاريخي لمنظمة الوحدة الإفريقية إلى الاتحاد الإفريقي،**مجلة قاريونس العالمية.** العدد. الثالث والرابع ،2010.
4. بن صايم، بونوار، بوشامة محمد،" الأمن البيئي في إفريقيا"،**مجلة الدراسات الإفريقية وحوض النيل**، ع4. ، ديسمبر ،2018.

5. بوجمعة، بلال" الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا"،**مجلة دراسات إفريقية.** ع 58 ،ديسمبر، 2017.
6. ثابت، هالة جمال، الفقر في إفريقيا: "خصوصيته وإستراتيجية اختزاله""، **مجلة قراءات إفريقية**، ع2،سبتمبر ،2005.
7. جوب، محمد بشير،**"**جهود المؤسسات الإقليمية الإفريقية في مكافحة الإرهاب"،**مجلة قراءات إفريقية.**عدد 34 ،أكتوبر-ديسمبر،2017.
8. جيلالي، فاطمة،" الاتحاد الإفريقي والأمن في إفريقيا بين تعقد التهديدات وضعف الآليات"،**مجلة دفاتر السياسة والقانون.** عدد خاص. جامعة ورقلة ،جوان، 2018.
9. حجاج، أحمد، الاتحاد الإفريقي ومنظمة الوحدة الإفريقية:" رؤية مقارنة **"من كتاب إفريقيا بين الواقع والتحديات. مصر: الجمعية الإفريقية** ،2004.
10. خالدي، خديجة، آلية الاتحاد الإفريقي للتعاون الشرطي " أفر يبول "،**مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية.** ع15، جوان، 2018.
11. بوريش ،رياض ،"الحكم الراشد والدول النامية: مقاربة نظرية"**.مجلة دراسات إستراتيجية**، عدد 15،جوان ،2011.
12. عمورة، عمر،" من أجل مقاربة إفريقية لمكافحة الإرهاب »، **المجلة الجزائرية للدراسات السياسية**، ع5. جامعة الجزائر 3(جوان 2016).
13. قلال، إيمان، الأمن المناخي في إفريقيا: "قراءات في مؤشرات الاندثار واستراتيجيات البقاء"،**مجلة قراءات إفريقية.** ع34،أكتوبر-ديسمبر ،2017.
14. أحطيبة ،محمد هيبة علي ، "دور مجلس السلم والأمن الإفريقي في حل النزاعات وتسويتها في إفريقيا"،**مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية.** العدد الثالث،2011.
15. بن سعيد ،مراد، "من الحوكمة الدولية إلى الحوكمة العالمية: التحولات الأنطولوجية في تحليل الحوكمة البيئية العالمية"**. مجلة المستقبل العربي.** عدد421، مارس،2014.

❖ Journals :

1. Juma Monica; compendium of key documents relating topeace andsecurity in Africa,**Pretoria university law press**، 2006.
2. J. udombana Nsongurua, 'the institutional structure of the African union:"a legal analysis." **California Western International Law Journal**.Vol 33,2002.
3. J.T, Gathi, Retelling Good Governance Narratives on Africa's economic and Political Predicaments: "continuities and discontinuities

in legal outcomes between markets and states ".**Villanova Law Review**. vol45,(2000) .

4. Obeng (ed.) Samuel: "Selected Speeches of Kwame Nkrumah", **Accra: African Publication Ltd**, vol. 4 (1997).
5. Yihdego Zeray, the African Union:"Founding Principles, Frameworks and Prospects"**. European Law Journal**, Vol 17, No. 5. (September 2011).
6. Elke Karhmann, Security governance and Networks : New theoretical prespectives in translantic security". **Cambridge review of international affaires**.Vol18, April, 2005.
7. Hans-Georg Ehrhart, Hendrik Hegemann & Martin Kahl ,"Putting security governance to the test: conceptual, empirical, and normative challenges".**European Security**. Vol23,2014.
8. Elke Krahmann. " National, Regional and Global governance : One phenomenon or many ? ".**Global Governance**.Vol.9. 2003 .
9. Martin Nokleberg," Security Governance – An Empirical Analysis of the Norwegian Context". **Journal of Nordisk politiforskning** . Vol03,2016.
10. barry buzan. " new patterns of global security " **international affairs** "royal institute of international affairs 1944".vol.67.n3,jul.1991.
11. Emil J. Kirchner & Roberto Dominguez,"Security governance in a comparative regional perspective". **European Security**. Vol23,2014.
12. EMILIAN KAVALSKI,"The Complexity of Global Security Governance: An Analytical Overview". **Global Society**. Vol22 ,October, 2008**.**

❖ **الدراسات غير المنشورة:**

- **أطروحات الدكتوراه:**

1. زغدود ،جغلول، **حقوق الإنسان وسياسة الولايات المتحدة الأمريكية بعد أحداث 11 سبتمبر 2001**، رسالة الدكتوراه غير منشورة، جامعة الحاج لخضر باتنة: كلية الحقوق،2011.
2. عصموني، خليفة، **التكامل بين المنظمات الإقليمية الفرعية الإفريقية ودوره في تحقيق الوحدة الإفريقية**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام. تلمسان: كلية الحقوق والعلوم السياسة، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2015/2014.
3. عطية ،إدريس، **"مقاربة الجزائر في هندسة الأمن الإفريقي"**.أطروحة دكتوراه غير منشورة. جامعة الجزائر 3: كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2014.

4. لونيسي، على،**آليات مكافحة الإرهاب الدولي بين فاعلية القانون الدولي وواقع الممارسات الدولية الانفرادية**، رسالة دكتوراه غير منشورة،جامعة مولود معمري: كلية الحقوق والعلوم السياسية،2012.
5. بركة، محمد، **المحافظة على السلم والأمن الدوليين بين هيئة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية:** "دراسة مقارنة بينة مجلس الأمن الدولي ومجلس السلم والأمن الإفريقي"، أطروحة دكتوراه غير منشورة،جامعة أبي بكر بلقايد: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2015-2016.
6. ميمونة، سعيد آدم،**آلية فض النزاعات في الاتحاد الإفريقي مقومات النجاح وأسباب الفشل،2001-2011** رسالة دكتوراه غير منشورة.جامعة الزعيم الأزهري ،2012.

- **مذكرات الماجستير:**

1. اليامين، بن سعدون ،**الحوارات الأمنية في المتوسط العربي بعد نهاية الحرب الباردة** ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية فرع العلاقات الدولية، جامعة باتنة، 2012/2011.
2. دير، أمينة،" **أثر التهديدات البيئية على واقع الأمن الإنساني في إفريقيا"**: دراسة حالة-دول القرن الإفريقي -، مذكرة الماجستير، جامعة محمد خيضر: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2014/2013.
3. زياني، كلثوم، **"الاتحاد الإفريقي وتسوية النزاعات"**، مذكرة ماجستير،جامعة الجزائر 3: كلية العلوم السياسية والإعلام، 2011-2012.
4. بولبان، زين العابدين،" **مساهمة الإتحاد الأوربي كقوة مدنية في الحوكمة الأمنية العالمية".** مذكرة ماجستير غير منشورة ،جامعة باتنة1: كلية الحقوق والعلوم السياسية،2014-2015.
5. سليمان، سميرة، **"دور البيروقراطيات الدولية في أمننه قضيتي تغير المناخ والهجرة الغير شرعية"**، مذكرة الماجستير، جامعة الحاج لخضر: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2012/2011.
6. عصموني، خليفة،" تسوية النزاعات الإفريقية في إطار الإتحاد الإفريقي ". مذكرة الماجستير، جامعة الدكتور الطاهر مولاي: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2010/2009.
7. عطية، إدريس، **"الإرهاب في إفريقيا دراسة في الظاهرة والية مواجهتها"**، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر3: كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2011.

8. فلاح، أمينة، دور النيباد في تفعيل الحكم الراشد والتنمية المستدامة في إفريقيا، مذكرة الماجستير، جامعة منتوري: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2011/2010.
9. مسعودي، رشيد، "الرشادة البيئية"، مذكرة الماجستير، جامعة سطيف2 : كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2013/2012.

❖ Thèses :

1. Boglar,Fazekas, '**the adoption of Police and Judicial Co-operation Regime for the African Union**'', submitted in partial Fulfilment of the Requirements for the degree of magister leargume, (Nelson Mandela Metropolitan University South Africa, Faculty of Law, 2014.

❖ الملتقيات

1. مانع ،جمال عبد الناصر، **"الاتحاد الإفريقي كمنظمة إقليمية في إطار الأمم المتحدة"**، أعمال الملتقى الدولي الرابع حول: "الاتحاد الإفريقي: واقع وآفاق"، المنعقد يومي. 09، 10 ماي 2007، بكلية الحقوق. جامعة باجي مختار -عنابة، العدد 11. جوان 2007.

❖ Report :

1. Brett Julian,''**The Inter-relationship between the African Peace and Security Architecture, the Global Peace and Security Architecture and Regional Initiatives**'',Danish Embassy in Addis Ababa. 2013.
2. Brown, Oli and Crawford, Alec, **Climate Change and Security in Africa**: AStudy for the Nordic-African Foreign Ministers Meeting, International Institute for Sustainable Development,Denmark, March 2009.

❖ التقارير:

1. الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقرير الأمين العام: الأبعاد الاجتماعية من أجل تنمية إفريقيا، فبراير 2015.
2. الاتحاد الإفريقي، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ورقة المعلومات أساسية حول بند جدول الأعمال" تنفيذ المجموعات الاقتصادية الإقليمية للبرنامج ذي الأولوية للسنوات الخمس الأولى حول العمالة والقضاء على الفقر وتحقيق التنمية الشاملة"، أديس أبابا،31آذار/مارس-2نيسان/أبريل AU/STC/FMEPI/EXP/11(II،2016

3. البشير، على الكويت،**الدور الليبي في عملية التكامل في إفريقيا**،ورقة عمل مقدمة لمؤتمر: التكامل الإقليمي في إفريقيا :إسقاط الحاجز بين الشمال القارة وجنوبها.طرابلس المغرب، جامعة الفتح،2010.

4. اجتماع لجنة الخبراء، أديس أبابا،31آذار/مارس-2نيسان/أبريل 2016، AU/STC/FMEPI/EXP/11(II).

5. تقرير الأمين العام للأمم المتحدة:2 /E/CN.5/2015 " الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا"،25نوفمبر، 2014.

❖ Articles

1. Lecoutre Delphine, '' **Le Conseil de Paix et de Sécurité de l'Union africaine, clef d'une nouvelle architecture de stabilité en Afrique** ''. Afrique contemporaine: Eté .2004.
2. S.moolakkattu John;'' **The role of the African Union in Continental Peace and Security Governance''**. India; Central University of Kerala .October 2010

❖ الوابوغرافيا:

1. محمد، عبد الله يونس، "تحولات خريطة الصراعات المسلحة في العالم عام 2017 "، المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، أنظر الموقع:

https://futureuae.com/ar/Mainpage/Item/2789

2. مرزوق ،باسم رزق عدلي ، الإطار الفكري لأجندة الإتحاد الإفريقي 2063. أنظر في:

http://www.sis.gov.eg/UP/6-45.pdf

❖ Web links :

1. Alexandra Homolar, Stephanie Schnurr,"Global Security Governance".in : https://warwick.ac.uk/research/priorities/globalgovernance/themes/crisis_conflict_change/